



# مجتمع قضاة المدينة أبان العصر الأموي

إعداد

د/على حسن أحمد حسن شعيب





## مجتمع قضاة المدينة أبان العصر الأموي

إعداد

د/على حسن أحمد حسن

بسم الله الرحمن الرحيم

### المقدمة

الله رب العالمين، الذي أرسل رسوله بالبينات والهدى، وأنزل معهم الكتاب والميزان ليقوم الناس بالقسط، والعدل، والصلاة والسلام على الرحمة المهداة، والتعمة المسداة، سيدنا محمد بن عبد الله، وعلى آله وصحبه وسلم.



وبعد.

فلقد أرسى الإسلام القواعد والأسس التي تنظم العلاقات والتعامل بين أفراد الأمة الإسلامية، كما وضع لها التشريعات والقوانين التي تستند إليها في حسم أي خلاف ينشب بين أفرادها، أو بينهم وبين غيرهم من الأمم والجماعات، ومن ثم كان منصب القضاء، من أسمى المناصب، لأن الله سبحانه وتعالى - جعل إليهم الحكم في الدماء، والأبضاع، والأموال، والحلال والحرام، وذلك منصب الأنبياء، ومن بعدهم الخلفاء.

ولذلك حظى القضاء باهتمام خلفاء بني أمية الذين حرصوا على تعيين القضاة نيابة عنهم في الأمصار الإسلامية، ومن بينها المدينة المنورة، والتي صارت داراً للإمارة بعد أن كانت مقراً للخلافة، فكيف كان يتم اختيار هؤلاء القضاة؟ وما هي الشروط التي يجب توافرها فيهم؟ ومن الذي تقع عليه مسؤولية اختيارهم؟ وما السلطات المكفولة إليهم؟ وما هي مصادرهم في الأحكام التي يصدرونها؟ وأخيراً: ما هي مكائنتهم الاجتماعية؟ وعلاقتهم بفئات

المجتمع؟ ورغبة في الإجابة على تلك الأسئلة وكان اختياري لهذا الموضوع ، و الذي جاء تحت عنوان: "مجتمع قضاة المدينة أبان العصر الأموي".

وقد قسمت هذا البحث بعد المقدمة إلى تمهيد، وأربعة فصول، وخاتمة، وثبت بالمصادر والمراجع. ففي المقدمة: تحدثت عن أهمية الموضوع، وفي التمهيد: تناولت تعريف القضاء، ومكانته في الإسلام، وأول قاضٍ للمدينة فيه، موضحاً كيف تم ترسيخ أسس القضاء في عهد رسول الله -ﷺ-، والخلفاء الراشدين من بعده؟.

وأما الفصل الأول: فكان بعنوان: "اختيار القضاة"، وتناولت فيه الحديث عن الشروط الواجب توافرها في القضاة، وكيفية تعيينهم، ثم ذكرت الأسر التي اشتهر أفرادها بتولي هذا المنصب الجليل، بالإضافة إلى بيان اختصاص القاضى، ورزقه، وكيفية عزله عن منصبه؟.

في حين تناول الفصل الثاني: وعنوانه: "مجلس القضاء"، مقرر المجلس، ومعاونو القاضى، ومصادر أحكامه، وما ينبغي أن يتحلى به من آداب في مجلسه، بالإضافة إلى ذكر بعض الأفضية التي نظرها هؤلاء القضاة.

بينما تناول الفصل الثالث: والذي جاء تحت عنوان: "مكانة القضاة وهيئتهم وعبادتهم"، الحديث عن الوظائف التي تولها القضاة، بالإضافة إلى هيئة القضاة وهيئتهم، وآرائهم في المجتمع، وأخيراً: بيان مكانة العبادة في حياتهم.

وأما الفصل الرابع والأخير: فقد كان بعنوان: "علاقة القضاة بفئات المجتمع"، وتناولت فيه، علاقتهم بالخلفاء، والأمراء، فضلاً عن

علاقة القضاة ببعضهم، بالإضافة إلى العلماء وطلاب العلم،  
والشعراء، والعامّة، وأخيراً: علاقتهم بأبنائهم وأهلبيهم.  
وفي الخاتمة ذكرت أهم النتائج التي توصل إليها هذا البحث ،  
ثم زيلت ذلك بقائمة المصادر والمراجع التي اعتمدت عليها.  
وبعد فإن كنت وفقت إلى ما قصدت فالفضل لله سبحانه وتعالى  
وحده، وأن كنت قد قصرت، فحسبي أنني بشر، أخطى وأصيب،  
فألتمس العفو و الصفح الجميل، والإرشاد إلى مواطن القصور،  
وإصلاح الخلل ﴿ رَبَّنَا إِنَّا مِن لَّدُنكَ رَحْمَةً وَعَقِيْبٌ لَّنَا مِن أَمْرًا رَشَدًا ﴾ (١).

إعداد

الدكتور/ على حسن أحمد شعيب

## تمهيد

لفظ القضاء يأتي في اللغة على وجود مرجعها إلى انقطاع الشيء وتمامه، وكل ما أحكم عمله، أو أتم، أو ختم، أو أدّى أداء، أو أوجب، أو أعلم، أو أنفذ، أو أمضى، فقد قضى، وقد جاءت هذه الوجود كلها في الحديث<sup>(١)</sup>، يقال: قضى الحاكم إذا فصل في الحكم: وقضى دينه أي قطع ما لغريمه قبله بالأداء؛ وقضيت الشيء أحكمت عمله؛ ومنه قوله تعالى: ﴿إِذَا قُضِيَ أَمْرًا﴾<sup>(٢)</sup> أي أحكمه وأنفذ<sup>(٣)</sup>.

وأما في الاصطلاح: فهو "منصب الفصل بين الناس في الخصومات حسماً للتداعي وقطعاً للتنازع، إلا أنه بالأحكام الشرعية المتلقاة من الكتاب والسنة. فكان لذلك من وظائف الخلافة ومندرجاً في عمومها"<sup>(٤)</sup>، وعرف بعض الباحثين<sup>(٥)</sup> القضاء: "بأنه قول ملزم يصدر عن ولاية عامة"، أي أنه الحكم والإلزام<sup>(٦)</sup>.

(١) الرازي: مختار الصحاح، مادة: (ق ض ي) تحقيق/ محمود خاطر، دار الحديث، القاهرة، (د.ت)، ابن منظور: لسان العرب، مادة: (ق ض ي) تحقيق/ عبد الله علي الكبير وأخزان، دار المعارف، القاهرة (د.ت).

(٢) سورة مريم: الآية ٣٥.

(٣) المالقي: تاريخ قضاة الأندلس ص ٢، تحقيق/ لجنة إحياء التراث العربي، منشورات دار الآفاق، بيروت، سنة ١٤٠٠هـ.

(٤) ابن خلدون: المقدمة ج ٢ ص ٦٢٧، تحقيق د/ علي عبد الواحد وافي، ط/ ٣، دار نهضة مصر، القاهرة سنة ١٩٨١م.

(٥) محمود محمد عرنوس: تاريخ القضاء في الإسلام ص ٩. مكتبة الكليات الأزهرية، القاهرة (د.ت)، د/ أحمد شلبي: موسوعة الحضارة الإسلامية ج ٤ ص ٢٥٧، ط/ ٤، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة، سنة ١٩٨٩م.

(٦) أنور العمروسي: التشريع والقضاء في الإسلام ص ٥٦. مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، سنة ١٩٨٤م.

والقضاء ولاية جليلة القدر عظيمة الشأن، تتلو مرتبة النبوة، فقد خلق الله تعالى الخلق، وكلفهم الأخذ بالشرائع، وابتعث رسله عليهم قضاء ليحكموا بينهم<sup>(١)</sup>، فقال: ﴿قَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ﴾<sup>(٢)</sup>، وها هو نبي الله داود - ﷺ - يخاطبه ربنا بقوله: ﴿يَا دَاوُدُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاحْكُم بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَىٰ فَيُضِلَّكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ إِنَّ الَّذِينَ يَضِلُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ مَّا سَوَّاءُ يَوْمِ الْحِسَابِ﴾<sup>(٣)</sup>، وقال تبارك في علاه للنبي المختار - ﷺ - ﴿مَا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ وَلَا تَكُنِ لِلْخَائِبِينَ خَصِيمًا﴾<sup>(٤)</sup>، وجعل قبول حكمه - ﷺ - دليلاً على الأيمان، وردده برهانا على الكفر والعصيان، فقال: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّتُوا سَلِيمًا﴾<sup>(٥)</sup>.

كذلك جاءت في السنة النبوية المطهرة أحاديث كثيرة تبين فضل القضاء، ومكانتهم الرفيعة في الإسلام، وما لهم من جزاء عظيم عند الله إذا هم التزموا بالحق والعدل، وعدم أتباع الهوى في الحكم منها قوله - ﷺ - : "القضاة ثلاثة واحد في الجنة واثنان في

(١) ابن أبي الدم: كتاب أدب القضاء ص ١٩، تحقيق/محمد عبدالقادر، ط/١، دار الكتب العلمية، بيروت، سنة ١٤٠٧ هـ.

(٢) سورة الحديد: الآية ٢٥.

(٣) سورة ص: الآية ٢٦.

(٤) سورة النساء: الآية ١٠٥.

(٥) سورة النساء: الآية ٦٥.

النار فأما الذي في الجنة فرجل عرف الحق ففضى به، ورجل عرف الحق فجار في الحكمة فهو في النار، ورجل قضى للناس على جهل فهو في النار" (١)، ولعظم مشقة القضاء، نهى - ﷺ - عن السعى في طلبه، فقال: "من طلب القضاء واستعان عليه وكل إليه، ومن لم يطلبه، ولم يستعن عليه، وكل به ملك يسدده" (٢)، أي يرشده طريق الصواب و الحق (٣).  
 على أن أول قاض في الإسلام - بعد تأسيس الدولة الإسلامية في المدينة - كان رسول الله - ﷺ - (٤)، والذي كان يقضى بين المسلمين وغيرهم بمقتضى نص الوثيقة التي وقعها النبي مع اليهود (٥)، وفي الحديث "إنكم تختصمون إلي ولعل بعضكم أن يكون ألحن (٦)، بحجته من بعض فأقضي له على نحو مما أسمع منه فمن قطعت له من حق أخيه شيئاً فلا يأخذه فإنما أقطع له به قطعة من النار" (٧).

- (١) أبو داود: سنن أبي داود ج ٢ ص ٣٢٢، الحديث رقم ٣٥٧٣، تحقيق/ محمد محى الدين عبد الحميد، دار الفكر (د.ت)
- (٢) الحاكم: المستدرک ج ٤ ص ١٠٣، تحقيق/ محمد عبد القادر عطاء، ط/١، دار الكتب العلمية، بيروت، سنة ١٤١١هـ.
- (٣) أبو داود: سنن أبي داود ج ٢ ص ٣٢٤.
- (٤) جرجى زيدان: تاريخ التمدن الإسلامي ج ١ ص ٢٤٣، دار الهلال، القاهرة، سنة ١٩٦٨م، د/سهام مصطفى أبوزيد: الحسبة في مصر الإسلامية ص ٢٢١، مطابع الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، سنة ١٩٨٦م.
- (٥) ابن هشام: السيرة النبوية م ١ ص ٥٠٤، تحقيق/ مصطفى السقا وأخران، ط/٢، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابى الحلبي، القاهرة، سنة ١٣٥٥هـ.
- (٦) اللحن: بفتح الحاء الفِطنة وقد لحن من باب طرب، الرازى: مختار الصحاح مادة: (ل ح ن).
- (٧) مسلم: صحيح مسلم ج ٣ ص ١٣٣٧، الحديث رقم ١٧٣٧، تحقيق/ محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربى، بيروت (د.ت)، النسائى: سنن النسائى ج ١ ص ٣٤٧، الحديث رقم



إلا أنه بسبب اتساع رقعة الدولة الإسلامية في عهد رسول الله - ﷺ - ، ودخول الناس في دين الله أفواجا ، ورغبة منه - ﷺ - في التيسير على المتخاصمين الذين نأت بهم الديار ، فقد فكّد القضاء عدد من الصحابة من أهل العلم والاجتهاد<sup>(١)</sup> ، اختبر بعضهم و لم يختبر آخرين لعلمه - ﷺ - بهم<sup>(٢)</sup> .

وبعد انتقال رسول الله - ﷺ - إلى الرفيق الأعلى، كان الخلفاء يباشرون القضاء بأنفسهم ولا يجعلونه إلى من سواهم، وأول من دفعه إلى غيره وفوضه فيه أمير المؤمنين عمر بن الخطاب (١٣ - ٢٣ هـ / ٦٣٤ - ٦٤٣ م)<sup>(٣)</sup> ، مطبقاً الأسس التي وضعها النبي - ﷺ - في تعيين القضاة من حيث الكفاءة واختبار القاضي<sup>(٤)</sup> ، فهو القائل: " ما من أميرٍ أمرٌ أميراً أو استنقضى قاضياً مُحاباةً إلا كانَ عليه نصفُ ما اكتسبَ من الإثمِ ، وإن أمره أو استنقضاه نصيحةً للمسلمين كانَ شريكه فيما عملَ من طاعةِ الله ولم يكنْ عليه شيءٌ مما عملَ من معصيةِ الله"<sup>(٥)</sup> ، ويمكن القول أن القضاء في عهد أمير المؤمنين عمر بن الخطاب ، قد رسخت

٥٤٢٢ ، تحقيق د/عبد الغفار سليمان وآخر، ط/١ ، دار الكتب العلمية، بيروت، سنة ١٤١١هـ.

(١) الملقى: تاريخ قضاة الأندلس ص ٤ ، د/ فتحية النبراوي: تاريخ النظم والحضارة الإسلامية ص ١١٠ ، ط/٥ ، دار الفكر العربي، القاهرة سنة ١٩٩١م.

(٢) الخصاف: كتاب أدب القاضي ص ٣٠ ، تحقيق/ فرحات زيادة ، مطبعة الجبلوى، القاهرة، سنة ١٩٧٩م، الماوردي: الأحكام السلطانية ص ٦١ ، ط/١ ، دار الفكر، القاهرة، سنة ١٤٠٤هـ.

(٣) ابن خلدون : المقمة ج ٢ ص ٦٢٧.

(٤) الخصاف: كتاب أدب القاضي ص ٣٩.

(٥) محمود عرنوس: تاريخ القضاء في الإسلام ص ١٦.

أسسه كما يوضحها دستور القضاء<sup>(١)</sup>، الذي كتب به لأبي موسى الأشعري<sup>(٢)</sup>، قاضيه على الكوفة<sup>(٣)</sup>، فقد استوفى فيه شروط القضاء وبين أحكام التقليد<sup>(٤)</sup>، أضف إلى ذلك أنه كان يتعهد عماله بالوصايا، ويشدد عليهم في اختيار القضاة ومنها قوله: "لا

(١) د/ فتحية النبراوي: تاريخ النظم ص ١١١.

(٢) عبد الله بن قيس بن سليم، يكنى بأبي موسى، ولى البصرة لعمر، وعثمان، وله بها فتوح كثيرة، وولى الكوفة، وهو أحد الحكمين اللذين رضي بهما علي ومعاوية بعد حرب صفين، وكان أحسن الصحابة صوتاً في التلاوة، اختلف في وفاته: (بين سنوات ٥٠، ٥١، ٥٢هـ)، ابن خياط: الطبقات ص ١٢٦، تحقيق د/ سهيل زكار، دار الفكر، بيروت، سنة ١٤١٤هـ، ابن حجر: الإصابة ج ٤ ص ٢١١، ٢١٣، تحقيق/ علي محمد البجاوي، ط/ ١، دار الجيل، بيروت، ابن كثير: البداية ج ٨ ص ٦١، ٦٢، تحقيق د/ أحمد أبو ملحّم وآخرون، ط/ ١، دار الريان، القاهرة، سنة ١٤٠٨هـ.

(٣) الكوفة: (بالضم) المصر المشهورة بأرض بابل من سواد العراق، من الأمصار التي أنشئت في عصر عمر (سنة ١٧هـ)، وفي عصر علي أصبحت عاصمة الخلافة، وسميت بالكوفة لاستدارتها، أو لاجتماع الناس بها، وقيل: بموضعها من الأرض وذلك أن كل رملة يخالطها حصى سمي كوفة. وقيل: الكوفة الرملة الحمراء، ابن عبد الحق: مراصد الإضلاع ج ٣ ص ١١٨٧، تحقيق/ علي محمد البجاوي، ط/ ١، دار إحياء الكتب العربية، القاهرة، سنة ١٣٧٣هـ.

(٤) يمكن مطالعة هذا الكتاب في الماوردي: الأحكام السلطانية ص ٦٤، ٦٥، ابن خلدون: المقدمة ج ٢ ص ٦٢٨، ٦٢٩.

تستقضىين إلا إذا مال، وإذا حسب؛ إن ذا المال لا يرغب في أموال  
الناس، وإن ذا الحسب لا يخشى العواقب بين الناس<sup>(١)</sup>.  
وإذا كان الأمر كذلك فكيف كان يتم تعيين القضاة في مدينة  
رسول الله في عهد بنى أمية؟ وقد صارت تابعة للخلافة لا مقراً  
لها؟ ومن أي فئات المجتمع كان يتم اختيار القضاة؟ وما هي  
علاقاتهم بمعاصريهم من الخلفاء والأمراء وغيرهم من أفراد الأمة؟  
هذا ما سنتعرف عليه في الصفحات التالية.

---

(١) وكيع: أخبار القضاة ج ١ ص ٧٦، ٧٧، تحقيق/عبد العزيز  
مصطفى ط/١، المكتبة التجارية، القاهرة، سنة ١٣٦٦هـ.

## الفصل الأول "اختيار القضاة"

بداية و قبل الحديث عن كيفية اختيار القضاة، ومن له حق تعيينهم وعزلهم؟ ينبغي أن نشير إلى الشروط الواجب توافرها فيمن يتولى هذا المنصب الجليل، إذ لا يجوز تقليد هذا القضاء إلا لمن تكاملت فيه سبع شروط<sup>(١)</sup>، وهي:

**الشرط الأول:** أن يكون رجلاً، وهذا الشرط يجمع بين صفتين: البلوغ، والذكورية.

**الشرط الثاني:** أن يكون صحيح التمييز، جيد الفطنة، بعيداً عن السهو والغفلة، يتوصل بذكائه إلى إيضاح ما أشكل وفصل ما أعضل.

**الشرط الثالث:** الحرية.

**الشرط الرابع:** الإسلام<sup>(٢)</sup>، واحترزنا بالإسلام، والحرية، والذكورية، والبلوغ، عن الكافر، والعبد، و المرأة، والصبى "فهؤلاء ليسوا من أهل القضاء وإن ولوا لم تنعقد ولايتهم ولا أحكامهم"<sup>(٣)</sup>.

**الشرط الخامس:** العدالة، بمعنى أن يكون صادق اللهجة، ظاهر الأمانة، عفيفاً عن المحارم متوقياً المأثم بعيداً من الريب، مأموناً في الرضا والغضب، مستعملاً لمروءة مثله في دينه ودنياه<sup>(٤)</sup>.

(١) الماوردي: الأحكام السلطانية ص ٥٩، الفراء: الأحكام السلطانية ص ٦٠، تحقيق/ محمد حامد، دار الكتب العلمية، بيروت، سنة ١٤٠٣ هـ. وقد فصل الملقى هذه الشروط، فنكرها على أنها عشرة: تاريخ قضاة الأندلس ص ٤.

(٢) المصادر السابقة نفس الصفحات.

(٣) ابن أبي الدم: كتاب أدب القضاء ص ٣٣.

(٤) الماوردي: الأحكام السلطانية ص ٥٩، ٦٠.

**الشرط السادس:** السلامة في السمع والبصر ليفرق بين الطالب والمطلوب ، ويميز المقر من المنكر، ويعرف المحق من المبطل، ولا يتحصل للضرير، والأطرش ذلك<sup>(١)</sup>.

**الشرط السابع:** أن يكون عالماً بالأحكام الشرعية، أصولها وفروعها، بمعنى أن يكون عالماً بالكتاب والسنة والاجتهاد والرأى والنظر في ذلك ، فإذا عرف ذلك صار من أهل الاجتهاد وجاز له أن يفتى، ويقضى. ومن لم يعرف ذلك لم يكن من أهل الاجتهاد ، ولم يجز له أن يفتى ويقضى ، فإن قلد القضاء كان حكمه باطلاً، وإن وافق الصواب لعدم الشرط<sup>(٢)</sup>.

وإن كانت هذه الشروط التي وضعها العلماء متأخرة عن زمن هذا البحث، فإنها كانت واضحة لدى خلفائه، وأية ذلك قول الخليفة: عمر بن عبد العزيز<sup>(٣)</sup> (٩٩-١٠١هـ/٧١٧-٧٢٠م) "خمس إن أخطأ القاضي منهن خصلة كانت فيه وصمة، أن يكون

(١) الفراء الأحكام السلطانية ص ٦١.

(٢) الخصاف: كتاب أدب القاضي ص ٢٩، الماوردي: الأحكام السلطانية ص ٦٠، الفراء: الأحكام السلطانية ص ٦٢.

(٣) عمر بن عبد العزيز بن مروان، ولد (سنة ٦٠ هـ)، وقيل: (سنة ٦٣ هـ)، وكان من سادة التابعين، ولى المدينة للوليد، وسليمان والذي عهد إليه بالخلافة من بعده، فبويع له بها في صفر (سنة ٩٩ هـ) فعمل على رد المظالم إلى أهلها، توفي في رجب (سنة ١٠١ هـ)، المسعودي: التنبيه والأشراف ص ٢٧٦. تحقيق/ عبد الله إسماعيل، دار الصاوي، القاهرة، القلقشندي: مآثر الأنافة ج ١ ص ١٤١، ١٤٥، تحقيق/ عبد الستار أحمد، عالم الكتب، بيروت، السيوطي: تاريخ الخلفاء ص ٢٧٤، ٢٩٣، تحقيق/ محمد محي الدين، دار الجيل، بيروت. سنة ١٤٠٨ هـ.

فهيماً، وأن يكون حليماً، وأن يكون عفيفاً، وأن يكون صليماً، وأن يكون عالماً يسأل عما لا يعلم»<sup>(١)</sup>، أضيف إلى ذلك أن قضاة هذا العصر كانوا ممن جمع بين العلم والعمل، كما أن أنهم - أي الخلفاء والأمراء - كانوا يقلدون أهل عصبيتهم بالنسب أو الولاء. ولا يقلدون من بعد عنهم في ذلك<sup>(٢)</sup>، كما سيظهر من خلال ثنايا البحث .

أما عن كيفية تعيين القضاة ؟ فقد كان ولاية المدينة هم الذين يختارون القضاة ويولونهم لقياسهم بالسياسة العامة، وكثرة أشغالهم، إذ أن الخلفاء كانوا يولونهم ولاية علمة<sup>(٣)</sup>، ومن ثم ازدهى عصر بني أمية بمجموعة من القضاة الأفاضل<sup>(٤)</sup>، وفي بعض الأحيان كان الولاة يتولون القضاء بأنفسهم، أما عن تدخل الخليفة في تنصيب القاضي فقد كان نادراً<sup>(٥)</sup>.

فعلى سبيل المثال عندما عهد الخليفة معاوية بن أبي سفيان<sup>(٦)</sup> (٤١-٦٠هـ/٦٦١-٦٨٠م) بولاية المدينة إلى

(١) ابن سعد : الطبقات ج٥ص، ٤٤٢، تحقيق د/ حمزة النشترتي وأخر، طبع المكتبة القيمة ، القاهرة ( د . ت ).

(٢) ابن خلدون: المقدمة ج٢ص ٦٣٠ .

(٣) ابن سعد: الطبقات ج٥ص ١٨٩، الزبيرى: نسب قريش ٢٨٤، وكيع: أخبار القضاة ج١ص ١٤١ .

(٤) د/ عطية مصطفى مشرفة: القضاء فى الإسلام ص١٦٦، مطبعة الاعتماد ، القاهرة سنة ١٩٣٩م .

(٥) محمد الخضرى: تاريخ الأمم ص ٣٢٠ ، دار الفكر اللبنانى، سنة ١٩٩٤م، د/ عطية مشرفة: القضاء فى الإسلام ص١٦٦، د/ محمود زيادة: الدولة الأموية ص٤٤٩، مطبعة دار التأليف، القاهرة، سنة ١٩٦٩م .

(٦) معاوية بن أبى سفيان صخر بن حرب، أسلم فى عمرة القضاء، وقيل: عام الفتح ، وشهد حنين، وهو أحد كتابه- ﷺ - ولاه عمر على الشام (سنة ١٩هـ) ، ثم ولى الخلافة بعد تنازل الحسن بن

مروان بن الحكم<sup>(١)</sup> - كأول أمير عليها من قبل بني أمية - استنقضى عبد الله بن نوفل<sup>(٢)</sup>، أول قاض على المدينة من التابعين<sup>(٣)</sup>، وقيل بل استنقضاه أمير المؤمنين معاوية بن أبي سفيان<sup>(٤)</sup>، وذهب بعض المؤرخين<sup>(٥)</sup> إلى أن أول من استنقضاه عليها أمير المؤمنين عمر بن الخطاب في خلافته (١٣-٢٣هـ/٦٣٤-٦٤٣م)، ولا أميل إلى ما

- علي، وتوفى (سنة ٦٠هـ)، المسعودي: التتبيه ص ص ٢٦١، ٢٦٢، السيوطي: تاريخ الخلفاء ص ص ٢٢٣، ٢٤٠.
- (١) مروان بن الحكم بن أبي العاص، ولد في (سنة ١هـ)، وكان من سادات قریش، اتخذ عثمان بن عفان كاتباً له، وولاه معاوية إمارة المدينة، والحج أكثر من مرة، ثم بويع له بالخلافة في مؤتمر "الجابية" (سنة ٦٤هـ) وتوفى في شهر رمضان (سنة ٦٥هـ)، ابن عبد البر: الاستيعاب ج ٣ ص ص ١٣٨٧، ١٣٩٠ تحقيق / علي محمد الجاوي، ط/١، دار الجيل، بيروت، سنة ١٤١٢هـ، ابن حجر: الإصابة ج ٦ ص ص ٢٥٧، ٢٥٩.
- (٢) عبد الله بن نوفل بن الحارث، كان من عباد أهل المدينة، وهو أول من ولي قضاؤها لمروان، وكان يشبه بالنبي - ﷺ - اختلف في صحبته، وكذلك في وفاته بين (أعوام ٦٣، ٧٩، ٨٤هـ). وقيل: مات في زمن معاوية، ابن حبان: الثقات ج ٥ ص ص ٥، ٦، تحقيق/ السيد شرف الدين، ط/١، دار الفكر، بيروت، سنة ١٣٩٥هـ، ابن الأثير: أسد الغابة ج ٣ ص ص ٤٠٧، ٤٠٨، مطابع الشعب، القاهرة، سنة ١٩٧٠م، ابن حجر: الإصابة ج ٤ ص ص ٢٥٤.
- (٣) ابن قتيبة: المعارف ص ٥٥٨، تحقيق د/ ثروت عكاشة، ط/٦، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، سنة ١٩٩٢م، ابن حبان: الثقات ج ٥ ص ٥، السخاوي: التحفة اللطيفة ج ١ ص ٤٩، ط/١، دار الكتب العلمية، بيروت، سنة ١٤١٤هـ.
- (٤) محمد عيش: منح الجليل شرح مختصر خليل ج ٨ ص ٢٥٧، دار الفكر، بيروت، سنة ١٤٠٩هـ.
- (٥) القلقشندي: صبح الأعشى ج ١ ص ٤٧٥، تحقيق د/ يوسف علي، .. طويل، ط/١ ادار الفكر، دمشق سنة ١٩٨٧م.

جاء في الرأي الأخير، وذلك لأن الخلفاء في صدر الإسلام كانوا يباشرون القضاء بأنفسهم ولا يجعلونه إلى من سواهم<sup>(١)</sup> في مقر إقامتهم، بالإضافة إلى عدم ورود اسمه ضمن القضاة الذين استعان بهم عمر في المدينة المنورة<sup>(٢)</sup>.

وعندما عزل مروان، وتولى إمرة المدينة سعيد بن العاص<sup>(٣)</sup> استقضى أبو سلمة بن عبد الرحمن الزهري<sup>(٤)</sup>،<sup>(٥)</sup>

(١) وكيع: أخبار القضاة ج ١ ص ١٠٦، ١١٠، ابن خلدون: المقدمة ج ٢ ص ٦٢٧.

(٢) ذكرت بعض المصادر أن أمير المؤمنين عمر ولي أبا الدرداء، وقيل: إنه أذن للسائب بن يزيد أن يقضى معه في صغار الأمور، وقيل: استعمل زيد بن ثابت على القضاء، ابن خياط: تاريخ خليفة ص ص ١٥٤، ١٥٥، تحقيق د/ أكرم ضياء العمري، ط/ ٢، دار طيبة، الرياض، وكيع: أخبار القضاة ج ١ ص ١١١، ابن خلدون: المقدمة ج ٢ ص ٦٢٧.

(٣) سعيد بن العاص بن سعيد الأموي، ولد عام الهجرة، وقيل: في السنة الأولى منها، كان من أشرف قريش ممن جمع السخاء والفصاحة، وممن كتبوا المصحف لعثمان، وولى له الكوفة، ولم يدخل في شيء من الحروب حتى استقر الأمر لمعاوية، وتوفي (سنة ٥٨ هـ) وقيل: (سنة ٥٩ هـ)، ابن سعد: الطبقات ج ٥ ص ص ٣٢، ٤٠، ابن عساکر: تاريخ دمشق ج ٢١ ص ص ١٠٧، ١٤٣، تحقيق/ عمر بن غلامه، ط/ ١، دار الفكر، بيروت، سنة ١٤١٥ هـ.

(٤) أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف الزهري المدني الفقيه، اسمه كنيته، وقيل: اسمه عبد الله، روى عن أبيه وطائفة من الصحابة والتابعين، وكان إماماً حجة عالماً، توفي (سنة ٩٤ هـ) وروى له الجماعة، ابن خياط: الطبقات ص ٤٢٢، الصفدي: الوافي ج ١ ص ٣٢٣، باعتناء س ديدرنيغ وآخر، ط/ ٢، دار صادر، بيروت، ابن كثير: البداية ج ٩ ص ١٢٢.

(٥) الطبري: تاريخ الرسل ج ٥ ص ٢٣٢، تحقيق/ محمد أبو الفضل، ط/ ٤، دار المعارف، القاهرة، سنة ١٩٧٧ م، ابن الجوزي: المنتظم ج ٥ ص ١٩٣، تحقيق د/ محمد عبد القادر وآخر، ط/ ١، دار الكتب العلمية، بيروت، سنة ١٤٢١ هـ.



وعلى نفس النهج سار هشام بن إسماعيل<sup>(١)</sup>، فقد استقضى عمر ابن خلدة الزرقى<sup>(٢)</sup>، واستقضى الوليد بن عروة<sup>(٤)</sup> - آخر ولاية بنى أمية على المدينة - محمد بن عمران<sup>(٥)</sup> (١).

(١) هشام بن إسماعيل بن هشام المخزومي، كان أول من أحدث دراسة القرآن بجامع دمشق، وولى لعبد الملك المدينة في (سنة ٨٣هـ)، ثم عزله في (سنة ٨٧هـ)، فقدم دمشق، وبها كانت وفاته (سنة ٨٨هـ)، ابن كثير: البداية ج ٩ ص ٨١، الفاسي: العقد الثمين ج ٧ ص ٣٦٨، ٣٦٩، تحقيق/محمد حامد، ط/٢، مؤسسة الرسالة، بيروت، سنة ١٤٠٦هـ.

(٢) عمر بن خلدة، ويقال: عمر بن عبد الرحمن بن خلدة الزرقى الأنصاري، المدني للقاضي، روى عن أبي هريرة، وعنه ربيعة وغيره، كان ثقة قليل الحديث، الرازي: الجرح ج ٦ ص ١٠٦. ط/١، مطبعة دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد، الهند، ابن حجر: تهذيب التهذيب ج ٦ ص ٤٨ مراجعة/ صدقي جميل، ط/١، دار الفكر، سنة ١٤١٥هـ.

(٣) ابن خياط: تاريخ خليفة ص ٢٩٦، وكيع: أخبار القضاة ج ١ ص ١٢٠.

(٤) الوليد بن عروة بن محمد السعدي، من أهل دمشق، ولى إمرة مكة لابن عمه عبد الملك بن محمد، فلما قتل في اليمن، أقرد مروان بن محمد على ولاية مكة، وولاد الموسم، في (سنة ١٣١هـ) وظل والياً على مكة إلى انقضاء الدولة الأموية، ابن عساكر: تاريخ دمشق ج ٦٣ ص ٢١٦، ٢١٧، الفاسي: العقد الثمين ج ٧ ص ٣٩٧، ٣٩٨.

(٥) محمد بن عمران بن إبراهيم المدني، روى عن جماعة من التابعين، وكان مهيباً، قليل الحديث ولى القضاء بالمدينة لبنى أمية، ثم ولاء ذلك المنصور، توفي (سنة ١٥٤هـ) فلما بلغ المنصور وفاته، قال: "اليوم استوت قريش"، الرازي: الجرح ج ٨ ص ٤١، ابن حبان: الثقات ج ٧ ص ٣٦٧، ابن الجوزي: المنتظم ج ٨ ص ١٨١، ١٨٢.

(٦) ابن خياط: تاريخ خليفة ص ٤٠٨، وكيع: أخبار القضاة ج ١ ص ١٨٢.

كذلك كان بعض الولاة يعين قاضياً ، ثم يعزله، و يعين  
آخر، مثل عمر بن عبد العزيز، الذي استقضى - في بداية ولايته  
على المدينة - عبد الرحمن بن يزيد<sup>(١)</sup>، "أياماً يسيرة ثم عزله عزلاً  
جميلاً"<sup>(٢)</sup>، واستقضى أبو بكر بن حزم<sup>(٣)</sup> <sup>(٤)</sup>، ومثله عبد الواحد  
ابن عبد الله النصرى<sup>(٥)</sup>، الذي استقضى في أول إمرته سعد بن

(١) عبد الرحمن بن يزيد بن جارية الأنصاري، ويقال: عبد الرحمن  
بن جارية بن مجمع، ولد في حياة النبي، وولي القضاء لعمر بن  
عبد العزيز، قال الأعرج: "ما رأيت رجلاً بعد الصحابة أفضل  
منه"، توفي (سنة ٩٨هـ)، وقيل: (سنة ٩٣هـ)، ابن حبان: مشاهير  
علماء الأمصار ص ١٢٠، تحقيق/مرزوق علي، ط/١، دار الوفاء،  
سنة ١٤١١هـ، ابن عبد البر: الاستيعاب ج ٢ ص ٨٥٥، ٨٥٦، ابن  
حجر: تهذيب التهذيب ج ٥ ص ٢٠٠، ٢٠١.

(٢) وكيع: أخبار القضاة ج ١ ص ١٣٣.

(٣) أبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم الأنصاري، اسمه كنيته،  
كان تلميذ الفقهاء الكبار في المسجد النبوي، ثم ما لبث أن تصدر  
للحديث، والفتيا، وكان من أعلم أهل زمانه بالقضاء، ولى إمرة  
المدينة، وقضاءها، وكان فاضلاً، وعظيم المروءة، وثقة ابن معين،  
وروى له البخاري، ومسلم، وأصحاب السنن، وكانت وفاته في  
(سنة ١٢٠هـ)، ابن قتيبة: المعارف ص ٤٦٦، ابن الجوزي:  
المنتظم ج ٧ ص ٢٠٦، الصفدي: الوافي ج ١٠ ص ٢٤٧.

(٤) الطبري: تاريخ الرسل ج ٦ ص ٤٣٣، ابن الجوزي: سيرة ومناقب  
عمر بن عبد العزيز ص ٤١، تحقيق / نعيم زرزور، ط/١، دار  
الكتب العلمية، بيروت، سنة ١٤٠٤هـ.

(٥) عبد الواحد بن عبد الله بن بشر النصرى، ولاء يزيد المدينة في  
(سنة ١٠٤هـ) وعزله هشام (سنة ١٠٦هـ) وتوفي بعدها، وكان  
رجلاً صالحاً لا يقطع أمراً إلا استشار فيه الفقهاء، الفاسي: العقد  
الثمين ج ٥ ص ٥٢٦، السخاوي: التحفة ج ٣ ص ١٠٠، الزركلي:  
الأعلام ج ٤ ص ١٧٦، ط/١٢، دار العلم للملايين، بيروت،  
سنة ١٩٩٧م.

إبراهيم القرشي<sup>(١)</sup>، ثم عزله، واستقضى سعيد بن سليمان الأنصاري<sup>(٢)</sup> <sup>(٣)</sup>

يضاف إلى ذلك أن بعض الولاة كان لا يستعمل قاضاً جديداً - في ولايته - وإنما يقر القاضي الذي استعمله الأمير السابق عليه في الإمارة، فعلى سبيل المثال استقضى عمر بن عبد العزيز، أبوبكر ابن حزم، فلما ولي عثمان بن حيان<sup>(٤)</sup> أقرده على القضاء<sup>(٥)</sup>.

(١) سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن، روى عن ابن عمر، وجابر، وعنه الزهري، ويحيى بن سعيد، كان من كبار العلماء، وولى الشرطة والقضاء بالمدينة، وكان لا تأخذه في الحق لومة لائم، وتقه ابن حنبل، وجماعة، توفي (سنة ١٢٧هـ)، البخاري: التاريخ الصغير ج ١ ص ٣٦٠، تحقيق/ محمود إبراهيم، ط/ ١، دار المعرفة، بيروت، سنة ١٤٠٦هـ، الذهبي: سير أعلام ج ٥ ص ٤١٨، ٤٢١، تحقيق/ شعيب الأرنؤوط، ط/ ١١، مؤسسة الرسالة، بيروت، سنة ١٤١٧هـ.

(٢) سعيد بن سليمان بن زيد بن ثابت الأنصاري المدني، روى عن أبيه وعمه خارجة، وعنه الزهري وغيره، ولي قضاء المدينة، وكان فاضلاً عبداً كثير الصلاة، وقال النسائي: ثقة، وكان قليل الحديث، توفي (سنة ١٣٢هـ)، ابن خياط: الطبقات ص ٤٦٠، ابن حبان: الثقات ج ٦ ص ٣٥٠، ابن حجر: تهذيب التهذيب ج ٣ ص ٣٣٣، ٣٣٤.

(٣) ابن خياط: تاريخ خليفة ص ٣٣٤، وكيع: أخبار القضاة ج ١ ص ١٦٤.

(٤) عثمان بن حيان بن معبد المري، يكنى بأبي المغراء الدمشقي، مولى أم الدرداء، ويقال: مولى عتبة بن أبي سفيان، قال هشام بن سعد: "كان رجلاً من أهل الخير"، ولي المدينة للوليد، وكان في سيرته عنف فعزل عنها (سنة ٩٦هـ) وولي الصائفة، وغزاه قيصره من أرض الروم وذكره ابن حبان في الثقات، روى له مسلم وابن ماجه حديثاً واحداً، توفي (سنة ١٥٠هـ) ابن حبان: الثقات ج ٧ ص ١٩٢، ابن عساكر: تاريخ دمشق ج ٣٨ ص ٣٣٨، ٣٤٨.

(٥) ابن خياط: تاريخ خليفة ص ٣١٢، الطبري: تاريخ الرسل ج ٦ ص ٤٣٣، ٤٨٥.

وكذلك عثمان بن عمر التيمي<sup>(١)</sup>، والذي استقضاه عبد العزيز بن عمر<sup>(٢)</sup>، فلما ولي إمرة المدينة عبد الواحد بن سليمان<sup>(٣)</sup>، أقره على قضائها<sup>(٤)</sup>.

وكان بعض الولاة يتولى القضاء بنفسه، كما فعل ولاة ابن الزبير<sup>(٥)</sup> على المدينة - أثناء الصراع على الخلافة مع آل

(١) عثمان بن عمر بن موسى القرشي التيمي، روى عن أبان، وخارجة وغيرهما، وعنه إبراهيم بن طلحة، وابنه عمر، كان على قضاء المدينة في زمن مروان بن محمد، ثم ولاة المنصور قضاءه، وكان مع المنصور حتى مات بالحيرة، وذكره ابن حبان في الثقات، ابن حبان: الثقات ج ٧ ص ٢٠٠، المزى: تهذيب الكمال ج ١٩ ص ٤٦٥، ٤٦٦، تحقيق د/ بشار عواد، ط/ ١، مؤسسة الرسالة، بيروت، سنة ١٤١٣هـ.

(٢) عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز، روى عن أبيه، ونافع، وعنه ابن جريح، وابن وهب، وكان عالماً فقيهاً تبيلاً، ولي الحرمين ليزيد الناقص، ولمروان بن محمد، وكان في صحابة المنصور خاصاً به، ويلزمه، وثقه ابن معين، توفي (سنة ١٤٧هـ)، ابن عساكر: تاريخ دمشق ج ٣٦ ص ٣٢٣، ٣٣٢، الفاسي: العقد الثمين ج ٥ ص ٤٥٥، ٤٥٦.

(٣) عبد الواحد بن سليمان بن عبد الملك، روى عن عبد الله بن علي، وعنه الوليد الموقري، ولي الموسم والحرمين لمروان بن محمد، وقتله صالح بن علي في (سنة ١٣٢هـ)، الزبيرى: نسب قريش ص ١٦٦، ابن عساكر: تاريخ دمشق ج ٣٧ ص ٢٣٨، ٢٤٢، الفاسي: العقد الثمين ج ٥ ص ٥٢٣، ٥٢٦.

(٤) ابن خياط: تاريخ خليفة ص ٣٧١، ٤٠٨، وكيع: أخبار القضاة ج ١ ص ١٨٠.

(٥) عبد الله بن الزبير بن العوام، أول مولود ولد في الإسلام من المهاجرين بالمدينة، وكان فارس قريش في زمانه، يقال: إنه شهد اليرموك، وشهد فتح المغرب، وغزو القسطنطينية، ويوم الجمل ببيع له بالخلافة بعد موت يزيد، وكاد الأمر يتم

مروان<sup>(١)</sup>، وكذلك فعل طارق بن عمرو<sup>(٢)</sup>، الذي تولى إمارة المدينة في (سنة ٧٢هـ) فلم يزل عليها حتى قدمها الحجاج في (سنة ٧٣هـ)<sup>(٣)</sup>، في حين كان بعض الولاة ينظر في ولايته مع وجود القاضي، مثل أبان بن عثمان<sup>(٤)</sup> والذي كان من أعلم الناس بالقضاء<sup>(٥)</sup>، وكان إذا جلس للقضاء كثيراً ما يتمثل بقول الشاعر:

سمنت وأصبحت رهن الفرا : ش من جرم قومي ومن مفرم  
ومن سفه الرأي بعد التهي : وعيب الرشاد فلم ينهم  
لو أن قومي أطاعوا الحل : يم لم يتعدّ ولم يظلم  
ولكن قومي أطاعوا الفوا : حتى تغيب أهل السدم  
فأودى السفيه برأي الحل : يم وانتشر الأمر لم يبرم<sup>(٦)</sup>

وكذلك عمر بن عبد العزيز، والذي كان العلماء يتدارسون قضائه، وآية ذلك أن رجلاً من البربر "ذاكر ربيعة بن أبي

له، وقتل (سنة ٧٣هـ)، الذهبي: سير أعلام ج ٣ ص ٢٦٣، ٣٨٠، ابن كثير: البداية ج ٨ ص ٣٣٧، ٣٥٠.

(١) وكيع: أخبار القضاة ج ١ ص ١٢٤.

(٢) طارق بن عمرو مولى عثمان بن عفان، وجهه عبد الملك من الشام فغلب له على المدينة، سمع جابر، قال أبو زرعة: ثقة، توفي بعد (سنة ٧٣هـ)، ابن عساكر: تاريخ دمشق ج ٢٤ ص ٤٣٠، ٤٣٣، الزركلي: الأعلام ج ٣ ص ٢١٧.

(٣) ابن عساكر: تاريخ دمشق ج ٢٤ ص ٢٣١، ٢٣٢.

(٤) أبان بن الخليفة عثمان بن عفان، روى عن أبيه، وزيد بن ثابت، وعنه الزهري، قال عمرو بن شعيب: "ما رأيت أحد أعلم بحدث ولا فقه من أبان"، روى له مسلم، والأربعة، ولي إمارة المدينة سبع سنين، وتوفي (سنة ١٠٥هـ)، البخاري: التاريخ الكبير ج ١ ص ٤٥٠، ٤٥١، دار الكتب العلمية، بيروت، الصفدي: الوفي ج ٥ ص ٣٠١.

(٥) ابن حبان: مشاهير علماء الأمصار ص ١١١.

(٦) وكيع: أخبار القضاة ج ١ ص ١٢٩، ١٣٠، الأصفهاني: الأغاني ج ٢٢ ص ١٣٥، تحقيق/سمير جابر، دار الفكر، بيروت.

عبدالرحمن<sup>(١)</sup> شيئاً من قضاء عمر بن عبد العزيز إذ كان بالمدينة ... فقال له ربيعة: كأنك تقول: إنه أخطأ، والذي نفسي بيده ما أخطأ قط"<sup>(٢)</sup>.

وعندما ولى إمرة المدينة عبد الواحد بن عبد الله النصرى اراد بعض أهلها اختباره، و معرفة مدى علمه بالقضاء - فعرض عليه قضية تتعلق بالميراث- فقال: -بعدها سمع حجة كل منهما- لستما كما قلتما، بل أنتما كما قال الله عز وجل: {يَلْهُم قَوْمَ خَصْمُونَ} (٣) " (٤).

وعلى الرغم من أن الخليفة كان يفوض الولاية فى تعيين القضاة إلا أنه كان يتدخل - فى بعض الأحيان - فيعين القضاة، كما ذكر بعض الرواة:<sup>(٥)</sup>، عن أمير المؤمنين معاوية بن أبى سفيان (٤١-٦٠هـ/٦٦١-٦٨٠م) فى استقضاه عبد الله بن نوفل ، وقدم عبد الله بن عبد الرحمن<sup>(٦)</sup>، على أمير المؤمنين عمر بن عبدالعزيز

(١) ربيعة بن أبى عبد الرحمن، واسم أبى عبد الرحمن فرخ مولى آل المنكر، و يقال له ربيعة الراى، ويكنى بأبى عثمان، كان من فقهاء المدينة، وتوفى (سنة ١٣٦هـ) وقيل (سنة ١٣٣هـ) ابن حبان: الثقات ج ٤ ص ٢٣١، ٢٣٢، الخطيب: تاريخ بغداد ج ٨ ص ٤٢٠، ٤٢٥، تحقيق/ مصطفى عبد القادر، ط/١، دار الكتب العلمية ، بيروت ، سنة ١٤١٧هـ.

(٢) الذهبى : سير أعلام النبلاء ج ٥ ص ١١٨، ابن عساكر: تاريخ دمشق ج ٤٥ ص ١٤٢.

(٣) سورة الزخرف: الآية ٥٨.

(٤) ابن عساكر: تاريخ دمشق ج ٣٧ ص ٢٥١.

(٥) محمد عيش: منح الجليل شرح مختصر خليل ج ٨ ص ٢٥٧.

(٦) عبد الله بن عبد الرحمن بن معمر الأنصاري، يكنى بأبى طوالة من أهل المدينة يروى عن أنس، روى عنه مالك، وكان خليفة لأبى بكر بن حزم على القضاء بالمدينة، وكان صدوقاً، توفى

في خلافته (٩٩-١٠١هـ/٧١٧-٧٢٠م) فولاه قضاء المدينة<sup>(١)</sup> - وذلك على الرغم من أن أمير المدينة كان أحد القضاة - ومرجع ذلك إلى حرص الخلافة على استقلالية للقضاء، وعدم تعطيل أمور الناس، بانشغال الأمير عنها بالسياسة، وأمور الحكم، وحينما عزل أمير المؤمنين هشام بن عبد الملك (١٠٥-١٢٥هـ/٧٢٤ - ٧٤٣م)<sup>(٢)</sup>، خالد بن عبد الملك<sup>(٣)</sup> - عامله على المدينة - كتب إلى أبي بكر بن حزم بولايتها، وقضاها<sup>(٤)</sup>.

ومما تجدر الإشارة إليه، أنه وجد في هذا العصر عددا من القبائل والأسر، اشتهر أفرادها بتولى منصب القضاء، بعضهم من القرشيين، وبعضهم من الأنصار، فمن القرشيين: بنى زهرة، فقد تولى منصب القضاء منهم أربعة هم: أبو سلمة بن عبد الرحمن بن

(سنة ١٣٤هـ)، البخاري: التاريخ الكبير ج ٥ ص ١٣٠، ابن حبان: الثقات ج ٥ ص ٣٢، ابن حجر: تهذيب التهذيب ٤ ص ٣٧٦ (١) ابن عساکر: تاريخ دمشق ج ٢٩ ص ٣٢٢، المزى: تهذيب الكمال ج ٥ ص ٢١٧.

(٢) هشام بن عبد الملك بن مروان، ولد في (سنة ٧١هـ) بدمشق استخلف بعهد من أخيه يزيد في (سنة ١٠٥هـ)، وكان حازم الرأي، ذكياً، مدبراً بصيراً بالأمور، جليها وحقيرها، بنى الرصافة، توفي (سنة ١٢٥هـ)، ابن كثير: البداية ج ٩ ص ٣٦٥. ٣٦٩، القلقشندي: مآثر الأنافة ج ١ ص ١٥٠، ١٥٢، السيوطي: تاريخ الخلفاء ص ص ٢٩٦، ٢٩٩.

(٣) خالد بن عبد الملك بن الحارث الأموي، كان ذا حنكة. ودهاء، وحسن تصرف، ولى المدينة لهشام سبع سنين، فأقحطوا فكان يقال لها: "سنيات خالد والسنيات البيض"، ثم غضب عليه وعزله في (سنة ١١٨هـ)، الزبيرى: نسب قریش ص ص ١٧٠. ٢٨٠، ابن عساکر: تاريخ دمشق ج ١٦ ص ص ١٧٠، ١٧٤.

(٤) ابن خياط: تاريخ خليفة ص ٣٦١.

عوف، ومصعب بن عبد الرحمن بن عوف<sup>(١)</sup>، وطلحة بن عبد الله ابن عوف<sup>(٢)</sup>، وسعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف<sup>(٣)</sup>.

و كذلك تولى هذا المنصب الجليل اثنان من بنى تيم بن مرة هم: عثمان بن عمر بن موسى بن عبید الله، ومحمد بن عمران بن إبراهيم بن محمد<sup>(٤)</sup>.

وأما الأتصار فقد اشتهر منهم آل حزم، حتى قال الرواة عنهم: "وآل حزم قضاة"<sup>(٥)</sup>، وقد تولى منهم منصب القضاء ثلاثة

---

(١) مصعب بن عبد الرحمن بن عوف الزهري، من أشجع رجال عصره، وأشدهم بطشاً، استعمله مروان على شرطة المدينة، ثم لحق بابن الزبير، بمكة، وحضر معه بداية حرب (الحصين بن نمير) قائد حملة الشام، فأصاب مصعباً سهم فقتله (سنة ٦٤هـ)، الزبيرى: نسب قریش ص ٢٦٩، ابن خياط: الطبقات ص ٤٠٧، الزركلى: الأعلام ج ٧ ص ٢٤٨.

(٢) طلحة بن عبد الله بن عوف الزهري المدني الفقيه؛ قاضي المدينة، روى عن عمه عبد الرحمن وعثمان، وعنه الزهري. وثقه جماعة، وروى له البخاري والأربعة، وكان يقال له: طلحة الندى لجوده، توفي (سنة ٩٧هـ)، البخارى: التاريخ الكبير ج ٤ ص ٣٤٥، ابن حبان: الثقات ج ٤ ص ٣٩٢، الصفدى: السوفى ج ٦ ص ٤٨٢، ٤٨٣.

(٣) ابن سعد: الطبقات ج ٥ ص ١٨٨، ابن حبان: مشاهير ص ١١٢، ابن كثير: البداية ج ٨ ص ٢٤٢، ابن حجر: تهذيب ج ٣ ص ٢٧٥، ج ٤ ص ١١٢، ج ١٠ ص ١٣٠.

(٤) الزبيرى: نسب قریش ص ٢٨٤، ٢٩٠، ابن خياط: تاريخ خليفة ص ٤٠٨، وكيع: أخبار القضاة ج ١ ص ١٣٥، ١٤٧، ١٧٥.

(٥) البخارى: التاريخ الكبير ج ١ ص ٤٧، السخاوى: التحفة اللطيفة ج ٢ ص ٤٦٣.



هم: أبو بكر بن محمد بن عمرو، وعبد الله بن عبد الرحمن (أبوطواله)، ومحمد بن أبو بكر بن محمد بن عمرو<sup>(١)</sup> (٢).

**اختصاص القاضى:** كانت وظيفة القاضى فى صدر الإسلام محصورة على الفصل بين الخصوم فقط، ثم أضيف إليهم بعد ذلك أمور أخرى على التدرج بحسب انشغال الخلفاء و الملوك بالسياسية<sup>(٣)</sup>، أو بحسب ما يراه الخليفة فى القاضى من الكفاءة للقيام بما فوض إليه<sup>(٤)</sup>، فأضيف إلى عمل القاضى استيفاء بعض الحقوق العامة للمسلمين ممن ماطل بها، وتوصيلها إلى مستحقيها. كذلك النظر فى أموال المحجور عليهم من المجانين، واليتامى، والمفسدين، وأهل السفه، بالإضافة إلى تنفيذ وصايا المسلمين على شروطهم، وصيانة أوقافهم بحفظ أصولها، و تنمية فروعها. و صرفها فى سبيلها، ومحاسبة القائم عليها، أضف إلى ذلك، تزويج الأيامى عند فقد الأولياء على رأى من رآه، والنظر فى مصالح الطرقات والأبنية، وتصفح الشهود والأمناء والنواب، واستيفاء العلم والخبرة فيهم، بالعدالة، والجرح ليحصل له الوثوق بهم<sup>(٥)</sup>.

- (١) محمد بن أبي بكر بن محمد الأنصاري قاضي المدينة، كان أكبر من أخيه عبد الله، روى عن أبيه، وعمرة، رأى بعض الصحابة، وكان من الثقات، وروى له الجماعة، وتوفي (سنة ١٣٢هـ)، الرازى: الجرح ج٧ ص ٢١٢، المزى: تهذيب الكمال ج ٢٤ ص ٥٣٩، ٥٤٠، الصفدى: الوافى ج ٢ ص ٢٥٩.
- (٢) الفسوى: المعرفة ج ١ ص ٦٤٣، ٦٤٤، تحقيق د/ أكرم ضياء العمرى. ط/١، مكتبة دار، المدينة المنورة، سنة ١٤١٠هـ . الرازى: الجرح ج ٩ ص ٣٣٧، ابن حبان: مشاهير ص ١٢٩.
- (٣) ابن خلدون: المقدمة ج ٢ ص ٦٣٠.
- (٤) محمود عرنوس: القضاء ص ٢٦.
- (٥) الماودى: الأحكام السلطانية ص ٦٣، ٦٤، ابن خلدون: المقدمة ج ٢ ص ٦٣٠، ٦٣١.

**رزق القاضي:** من المعلوم أن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب (١٣ - ٢٣ هـ / ٦٣٤-٦٤٣م) هو أول من دون الدواوين<sup>(١)</sup>، وأول من رتب أرزاق القضاة<sup>(٢)</sup>، ووسع عليهم، فقد كتب إلى بعض عماله بقوله: " انظروا رجلاً من أهل العلم الصالحين قبلكم، فاستعملوهم على القضاء، ووسعوا عليهم في الرزق"<sup>(٣)</sup>، وهذا يدل على أن التوسعة على القضاة في أرزاقهم، كان مبدأ عاماً في الدولة الإسلامية، من يوم أن وجدت الأرزاق. وذلك حتى يحول بينهم وبين الشبهات، ويبعدهم عن المال الحرام<sup>(٤)</sup>.

وعلى النهج السابق سار خلفاء الدولة الأموية في الاهتمام برواتب القضاة في عصرهم، بيد أنه لم يكن هناك مرتب محدد للقاضي أو قريب من التحديد، وإنما كان يزداد تبعاً لزيادة موارد الدولة، وزيادة سائر المرتبات بها<sup>(٥)</sup>، فعندما قدم عمر بن عبد العزيز المدينة" أمر رجلاً يقضي بين الناس فأجرى له في الشهر دينارين"<sup>(٦)</sup>، بينما أجرى على أبي بكر بن حزم "ثمانية وثمانين ديناراً، قال مالك:<sup>(٧)</sup> ولا أراه أجراها إلا على حساب سعر المدينة"<sup>(٨)</sup>، وجاء في بعض المصادر<sup>(٩)</sup> أن رزقه ثلاثمائة دينار في الشهر.

- (١) الماودي: الأحكام السلطانية ص ١٧٢.
- (٢) محمود عرنوس: القضاء ص ٢٩.
- (٣) الخصاف: كتاب أدب القاضي ص ١١٠.
- (٤) د/أحمد شلبي: موسوعة الحضارة الإسلامية ج٤ ص٢٩٣، أنور العمروسي: التشريع و القضاء ص٨٨.
- (٥) جرجي زيدان: تاريخ التمدن ج١ ص٢٤٧، د/أحمد شلبي: موسوعة الحضارة الإسلامية ج٤ ص٢٩٠.
- (٦) وكيع: أخبار القضاة ج ١ ص ١٣٤.
- (٧) مالك بن أنس بن مالك بن عامر الحميري الأصبحي، إمام دار الهجرة، اختلف في مولده بين (سنوات ٩٠، ٩٣، ٩٤، ٩٥، ٩٦، ٩٧ هـ)، روى عن أكابر علماء المدينة، حتى قال عن

وهذا يدل أولاً: على حرص الدول على ألا توجد فجوة بين الدخول والأسعار تعرض القاضى للحاجة أو أن تمتد يده إلى ما حرم الله.

ثانياً: ربما كان المبلغ الأول: رزق ابن حزم فى بداية عهده بالقضاء ، والثانى: فى آخر حياته، وربما كان الأول: رزقه على القضاء ، والآخر: رزقه على إمارة المدينة، إذ أن المبلغ الأخير . هو نفس رزق والى المدينة عبد الواحد النصرى <sup>(٢)</sup>.

وفى هذا رد على ما ذهب إليه بعض الباحثين <sup>(٣)</sup>، من أن القضاة فى " زمن عمر بن عبد العزيز لم يتقاضوا راتباً أصلاً، لأنه رأى أن القاضى لا يجوز له أن يتقاضى راتباً نظير قيامه بهذه الخدمة الدينية"، أضف إلى ذلك أن عمر بن عبد العزيز فرض رزقاً للمؤمنين، والمعلمين <sup>(٤)</sup>، وليس فى عملهم، شبهة تقربهم من المال الحرام مثل عمل القاضى.

وإن كان هذا لا يمنع من أن بعض القضاة - فى هذا العصر- تعففوا عن أخذ الأرزاق على عملهم، ولكن فرق كبير بين

---

نفسه: "ما أفتيت حتى شهد لى سبعون أنى أهل لذلك، وقل رجل كنت أعلم منه، ومات حتى يستفتينى"، له كتاب الموطأ، وتوفى بالمدينة (سنة ١٧٩هـ)، ابن خياط: الطبقات ص ٤٧٩، الذهبى: سير أعلام النبلاء ج ٨ ص ص ٤٨، ١٣٥.

(١) المزى: تهذيب الكمال ج ٣٣ ص ١٤١.

(٢) الذهبى: سير أعلام النبلاء ج ٥ ص ٣١٤.

(٣) للفاسى: العقد الثمين ج ٥ ص ٥٢٦، السخاوى: التحفة اللطيفة ج ٣ ص ١٠٠.

(٤) د/عطية مشرفة: القضاء فى الإسلام ص ١٩١، د/أحمد شلبى: موسوعة الحضارة الإسلامية ج ٤ ص ٢٩٢.

(٥) ابن سعد: الطبقات ج ٥ ص ٤٢٩، ابن الجوزى: سيرة و مناقب عمر ص ٩٢.

الامتناع، واحتساب الأجر عند الله ، وبين عدم صرف الرواتب للقضاة بأمر الخليفة.

وعلى كل حال فقد وجد من بين القضاة ، من لم يرتزق على القضاء شيئاً، كعُمَرَ بْنِ خَلْدَةَ، والذي قيل له: - بعد عزله- "يا أبا حفص كيف رأيت ما كنت فيه ؟ قال: كان لنا إخوان فقطعناهم، وكانت لنا أريضة نعيش منها، فبعناها وأنفقنا ثمنها"<sup>(١)</sup>.

ويبدو أن كثيراً من قضاة هذا العصر، اعتبروا القضاء خدمة دينية يقدمونها حسبة، ولا يرجون أجراً عليه إلا من الله عز وجل، فكانوا ينفقون على معاشهم من أموالهم الخاصة، و يكتفون بقليل العيش عن كثيره، حتى صارت حالتهم المادية مضرباً للأمثال، فكان الرجلان من أهل المدينة يتقاوان "فيقول أحدهما لصاحبه: لأنت أفلس من القاضي"<sup>(٢)</sup>، ولذلك ذهب بعض العلماء<sup>(٣)</sup> إلى القول بأن القاضي "إذا كان محتاجاً جاز له أخذ الرزق على قدر الكفاية، وإن كان غنياً فالأولى أن لا يأخذ شيئاً"، من بيت المال. عزل القاضي: من القواعد المقررة أن من يعطى السلطة يستطيع أن يسحبها<sup>(٤)</sup>، ولذلك يمكن حصر أسباب عزل القضاة في الأمور التالية:

أولاً: كان بقاء القاضي في منصبه يتبع في أغلب الأحيان - بقاء أمير المدينة في منصبه، فكثيراً ما كان الأمير الجديد يستبدل بالقاضي غيره، فعلى سبيل المثال عندما تولى مروان بن الحكم -

(١) وكيع: أخبار القضاة ج١ ص١٣٣، المزى: تهذيب الكمال ج٢١ ص٣٢٩.

(٢) ابن سعد: الطبقات ج٥ ص٣٣٦.

(٣) ابن أبي الدم: كتاب أدب القضاء ص٥٨.

(٤) د/ أحمد شلبي: موسوعة الحضارة الإسلامية ج٤ ص٢٩٥.

إمرة المدينة للمرة الثانية - عزل أبوسلمة بن عبد الرحمن، واستقضى مصعب بن عبد الرحمن، فلم يزل قاضياً حتى عزل مروان (سنة ٥٧هـ)<sup>(١)</sup>، واستقضى إبراهيم بن هشام بن إسماعيل<sup>(٢)</sup>. الصلت بن زبيد بن الصلت<sup>(٣)</sup>، فلم يزل قاضياً حتى عزل<sup>(٤)</sup>.

ثانياً: استيلاء أمير على المدينة - أثناء الصراع على الخلافة بين ابن الزبير، وآل مروان - فعندما استولى طارق بن عمرو على المدينة، عزل طلحة بن عبد الله<sup>(٥)</sup>.

ثالثاً: تأثر القاضي بمظهر وحالة الشخص المحكوم عليه، وتعويضه في الشيء الهين اليسير من ماله الخاص، كما فعل عمر بن عبد العزيز حين عزل عبد الرحمن بن يزيد" وكان إذا اختصم إليه الرجلان، فقضى على أحدهما باليمين، فأبى أن يحلف. غرم ذلك الحق عنه"<sup>(٦)</sup>، فكلمه عمر بن عبد العزيز، فقال: "لا أستطيع غير ذلك... فعزله"<sup>(٧)</sup>.

- (١) ابن خياط: تاريخ خليفة ص ٢٢٨، وكيع: أخبار القضاة ج ١ ص ١٢٣.
- (٢) إبراهيم بن هشام بن إسماعيل المخزومي، ولي الحرمين والطائف وإمرة الموسم، في خلافة هشام، وبعد وفاته أقمه الوليد دمشق، ثم دفعه إلى يوسف بن عمر، والى العراق فعذبه حتى مات (سنة ١٢٥هـ)، ابن خياط: تاريخ خليفة ص ٣٦٢، ابن عساکر: تاريخ دمشق ج ٧ ص ٢٥٩، ٢٦٦، الفاسي: العقد الثمين ج ٣ ص ٢٦٧، ٢٧٠.
- (٣) الصلت بن زبيد بن الصلت الكندي، من أهل المدينة، يروى عن سليمان بن يسار، وعنه عبد العزيز بن سلمة الماجشون، ابن حبان: الثقات ج ٦ ص ٤٧٢.
- (٤) ابن خياط: تاريخ خليفة ص ٣٦١، وكيع: أخبار القضاة ج ١ ص ١٦٩.
- (٥) ابن خياط: تاريخ خليفة ص ٢٥٦، ٢٩٦، وكيع: أخبار القضاة ج ١ ص ١٢٣، ١٢٤، السخاوي: التحفة اللطيفة ج ١ ص ٥٠.
- (٦) الفسوي: المعرفة والتاريخ ج ١ ص ٦٤٤.
- (٧) وكيع: أخبار القضاة ج ١ ص ١٣٤.

وإذا عزل القاضي، فإن ولي المدينة كان يحاسبه، ويسأله عما كلفه به من أعمال، دل على ذلك ما جاء في عزل نوفل بن مساحق،<sup>(١)</sup> فقد قال له الوالي: "أين الغنم؟ فقال: أكلناها بالخبز، قال: فأين الإبل؟ قال: حملنا عليها الرجال"، وكان لا يصرف إلى الأمراء من الصدقات شيئاً يقسمها ويطعمها الفقراء<sup>(٢)</sup>، فلم يتعرض له الأمير.

وربما تعرض القاضي عند عزله للمحنة، لا لأسباب تتعلق بالعدل والأمانة، ولكن ترجع إلى الحقد والحسد، وشدة القاضي في تنفيذ الحدود، والأخذ على يد المريب، و يتضح ذلك جلياً من خلال الأسباب التي ذكرها الرواة في عزل أبو بكر بن عمرو بن حزم (سنة ١٠٣هـ)، وهي:

١- شكوى الأحوص<sup>(٣)</sup> والذي كان يشيب بنساء أهل

(١) نوفل بن مساحق بن عبد الله بن مخزومة القرشي، كان من أشرف قريش، نشأ بالمدينة، وولي قضاءها، وكان يلي جنيبة الصدقات، توفي في أول خلافة عبد الملك (سنة ٧٤هـ). على الأرجح، البخاري: التاريخ الكبير ج ٨ ص ١٠٨، الرازي: الجرح ج ٨ ص ٤٨٨، ابن حبان الثقات ج ٥ ص ٤٧٨، ابن عساکر: تاريخ دمشق ج ٦٢ ص ٢٩٣، ٣٠٢.

(٢) الزبيرى: نسب قريش ص ٤٢٧، المزى: تهذيب انكمال ج ٣٠ ص ٦٨.

(٣) عبد الله بن محمد بن عبد الله الأنصاري الشاعر المعروف بالاحوص، شاعر هجاء، كان معاصراً لجرير، والفرزدق. وهو من سكان المدينة، قدم على الوليد، وعمر بن عبد العزيز. ويزيد، توفي (سنة ١٠٥هـ)، ابن عساکر: تاريخ دمشق ج ٣٢ ص ١٩٧، الزركلى: الإعلام ج ٤ ص ١١٦.

المدينة فتأذوا به - للخليفة الوليد<sup>(١)</sup> (٨٦-٩٦ هـ/ ٧٠٥-٧١٥ م)، من تحامل ابن حزم - في قصيدته التي مدحه بها - فكتب الخليفة بولاية عثمان بن حيان، وعزل ابن حزم واستصفاء أموالهم، واسقاطهم جميعاً من الديوان<sup>(٢)</sup>، بيد أني لا أجد في نفسى ميلاً لقبول هذا السبب لا لشيء إلا لأن محنة ابن حزم لم تكن في عهده، وإنما كانت في عهد أخيه يزيد.

٢- فقد عثمان بن حيان على أبي بكر بن حزم لإقامته الحد عليه، فلما حمل رأس بعض الخارجين على الخليفة يزيد بن عبد الملك<sup>(٣)</sup> (١٠١-١٠٥ هـ/ ٧٢٠-٧٢٤ م)، طلب منه أن تكون مكافئته أن يقبده من ابن حزم، فأبى الخليفة، وأصر عثمان، فكتب الخليفة إلى عبد الرحمن الضحاك<sup>(٤)</sup> - عامله على المدينة - بقوله: "

(١) الوليد بن عبد الملك، ولد في (سنة ٥٠ هـ) و بويع له بالخلافة بعد أبيه في (سنة ٨٦ هـ) فكان عصره غرة في جبين الدولة الأموية، فتحت فيه فتوحات كثيرة، وأهتم بالعمارة، ورعاية المجذومين، واتخذ البيمارستان للمرضى، وتوفي (سنة ٩٦ هـ)، الذهبي: سير أعلام ج ٤ ص ص ٣٤٧، ٣٤٨. السيوطي: تاريخ الخلفاء ص ص ٢٦٥، ٢٦٨.

(٢) الطبري: تاريخ الرسل ج ٦ ص ٦٢٢، وكيع: أخبار القضاة ج ١ ص ١٣٨.

(٣) يزيد بن عبد الملك بن مروان، ولد بـ (دمشق) في سنة إحدى أو اثنتين وسبعين، وكان يكثر من مجالسة العلماء قبل أن يلى الخلافة في رجب (سنة ١٠١ هـ)، وأراد في خلافته أن يسير سيرة عمر بن عبد العزيز، فما تركه قرناء السوء، وحسنوا له الظلم، توفي بـ (حوران) (سنة ١٠٥ هـ)، المسعودي: التنبيه والأسراف ص ص ٢٧٧، ٢٧٨، القلقشندي: مآثر الأنافة ج ١ ص ص ١٤٥، ١٤٧، السيوطي: تاريخ الخلفاء ص ص ٢٩٤، ٢٩٥.

(٤) عبد الرحمن بن الضحاك بن قيس بن خالد بن وهب بن ثعلبة، من سراوات قريش وكرمانها، ولاه يزيد بن عبد الملك المدينة والموسم، الزبيرى: نسب قريش ص ٤٤٧، الفاسي: العقد الثمين ج ٥ ص ص ٣٥٩، ٣٦٢.

انظر فيما ضرب ابن حزم، ابن حيان؛ فإن كان ضربه في أمر بين فلا تلتفت إليه، وإن كان ضربه في ظلم بين فأقده منه" (١).

٣- أن ولي المدينة، عبد الرحمن الضحاك، كان يتربص بابن حزم - بعد عزله - الدوائر، فلما جاءه ليسلم عليه و يهنئه بالأمانة، ظهرت منه جفوة، فخاف ابن حزم على نفسه فاعتزله، فبلغه أن الأمير يقول: "ما يمنع ابن حزم أن يأتيني إلا الكبر، وإني لعالم بخيائته" فأرسل إليه ابن حزم بقوله: "ما الخيانة لي بعادة، وما أحب أهلها، والأمير يحدث نفسه بالخلود في سلطانه ... فاتق الله ولا تسمع قول ظالم أو حاسد على نعمة"، فلم يزل الأمر يترقى بينهما حتى خاصم عليه رجل في قضية، فأرد أن يعاقب ابن حزم عليها، ولكنه لم يجد على ذلك سبيل (٢).

فلما قدم كتاب الخليفة على عبد الرحمن بن الضحاك، قال: لابن حيان "ما جنت بشيء أترى ابن حزم يضربك في أمر يختلف فيه" (٣)، فقال له: "إن أردت أن تحسن أحسنت، قال: الآن أصبت المطلب، فأرسل عبد الرحمن إلى ابن حزم، فضربه حدين في مقام واحد، ولم يسأله عن شيء" (٤)، ظلماً وعدواناً، في باطل، فما بقى شاعر من أهل المدينة إلا هجاء، ولا صالح إلا عابه، وأتاد بكل قبيح (٥).

(١) وكيع: أخبار القضاة ج١ ص١٤٢، التميمي: المحن ص٣١٥، تحقيق د/ يحيى وهيب، ط/ ٢، دار الغرب الإسلامي، بيروت، سنة ١٤٠٨هـ.

(٢) الطبري: تاريخ الرسل ج٦ ص ٥٧٤، وكيع: أخبار القضاة ج١ ص١٤٢.

(٣) التميمي: المحن ص٣١٥.

(٤) الطبري: تاريخ الرسل ج٦ ص ٥٧٥، وكيع: أخبار القضاة ج١ ص١٤٢.

(٥) الطبري: تاريخ الرسل ج٧ ص١٤.



وكان القاضي إذا عزل عن منصبه، لم يزل الناس - ممن أديهم أو أقام عليهم الحد - ينالون منه، فلم عزل سعد بن إبراهيم إذا بهم يثنون عليه خيراً، يقولون: "أطال الله بقاءك يا أبا إسحاق. وفعل بك، وفعل بك" <sup>(١)</sup>، وهذا إن دل على شيء فإنما يدل على ما كان يتمتع به من هيبة ووقار بين أفراد المجتمع.

---

(١) وكيع: أخبار القضاة ج١ ص ١٥٧، ١٥٨، الأصفهاني: الأغاني ج٢ ص ٢٠.

## الفصل الثاني "مجلس القضاء"

كان مجلس القضاء في هذا العصر يشبه المحكمة - في العصر الحديث - إلا أنه يختلف عنها في أنه كان يجوز للقاضي أن يجلس حيث أحب لأن عمله لا يختص بموضع أو مكان معين<sup>(١)</sup>، بشرط أن يقدر "على أتفاذ حكمه، وقطع الخصومة"، إلا أنه من الأفضل أن يقضى في المسجد الجامع، لأنه أسهل على المجالس، وأرفقه بالناس، وأحرى ألا يخفى على من أراد مجلس القاضي، وجلسه في مسجد حيه، أو بيته لا يضر<sup>(٢)</sup>.

من أجل ذلك اتخذ قضاة هذا العصر من حرم مسجد رسول الله - ﷺ - مكاناً لعقد مجالسهم القضائية، فبعضهم كان يستند إلى أحد الأعمدة، وبعضهم كان يجلس في مؤخرته، فعلى سبيل المثال كان عمر بن خلدة يقضى في المسجد، ومثله سعد بن إبراهيم<sup>(٣)</sup>، بينما كان أبو بكر بن حزم يجلس في مؤخرة المسجد، وفي أحيان أخرى كان يستند إلى أحد الأعمدة إذا لم يكن عنده خصوم<sup>(٤)</sup>. فإذا جاءه الخصوم قضى بينهم، وهذا يدل على أن جلسات القضاء كانت علنية، فالمسجد مفتوح للجميع، لا يمنع أحد من دخوله.

وحرصاً على مصالح الناس، فقد كان على القاضي ألا يبرح مجلسه، حتى وإن لم يكن عنده ما ينظر فيه من القضايا، وإذا أراد

(١) محمود عرنوس: تاريخ القضاء في الإسلام ص ١٢٦.

(٢) الخصاص: كتاب أدب القاضي ص ٨٥.

(٣) ابن سعد: الطبقات ج ٥ ص ٣٣٥، ابن حجر: تهذيب التهذيب ج ١٠ ص ٢٤٤.

(٤) البخاري: التاريخ الكبير ج ١ ص ٤٧، الرازي: الجرح ج ٧ ص ٢١٢، المزى: تهذيب الكمال ج ٢٤ ص ٥٣٩.

أن يخرج في موكب أو يذهب في حاجة، أو يفرغ لعباده، لا يذهب حتى يستأذن من الأمير<sup>(١)</sup>.

### معاونو القاضي:

١- الشرطة: وكانت مهمتهم تشتمل على تنفيذ الأحكام القضائية، وإقامة الحدود، ومساعدة القضاة في إثبات التهم، أو نفيها<sup>(٢)</sup>، أضف إلى ذلك أنه كان يعاون القاضي في مجلسه جماعة منهم، يقفون على رأسه، ومعهم السياط يذيون الناس بها<sup>(٣)</sup> عنه، أو يأذبون من تسول له نفسه هتك حرمة القضاء، فعندما تطاول أيوب بن سلمة<sup>(٤)</sup> - خال أمير المؤمنين هشام بن عبد الملك - على عبد الله بن صفوان - بعد أن قضى عليه - قال عبد الله بن صفوان: "لحرسى على رأسه أمزق ثياب ابن سلافة، ثم برززة"<sup>(٥)</sup>، فضُرب سبعين سوطاً"<sup>(٦)</sup>.

كذلك قد يستعين القاضي بمولاه للقبض على بعض المتهمين. كما فعل سعد بن إبراهيم، حين أرسل مولاه ليأتيه بالحارثي الذي سب صحابي من أصحاب رسول الله - ﷺ - وتوَّعه بالعقاب الشديد

(١) الطبري: تاريخ الرسل ج٥ ص ٥٠٥، وكيع: أخبار القضاة ج١ ص ١٤١، ١٤٥.

(٢) د/عطية مشرفة: القضاء في الإسلام ص ١٤٩.

(٣) وكيع: أخبار القضاة ج١ ص ١٤٥.

(٤) أيوب بن سلمة بن عبد الله بن الوليد بن الوليد، كان من جلة قريش وشيوخها، وأمه أم ولد؛ وأمه وأم عمر بن مصعب، أختان من ولادة العجم، الزبيرى: نسب قريش ص ٣٣٠، ابن عساكر: تاريخ دمشق ج ١٠ ص ٩٩.

(٥) البراز: بالفتح المكان القضاء من الأرض البعيد الواسع وإذا خرج الإنسان إلى ذلك الموضع قيل: قد برزَ بَرَزُ بُرُوزاً، أي خرج إلى البراز، ابن منظور: لسان العرب مادة: (ب ر ز).

(٦) وكيع: أخبار القضاة ج١ ص ١٧٣.

إن أفلت منه<sup>(١)</sup>، في حين كان بعض القضاة مهيباً صارماً- لا يستعين بأحد من أفراد الشرطة- في مجلسه، كعمر ابن خلدوة، و الذي يقول عنه ابن أبي ذئب<sup>(٢)</sup>: "حضرته يقول: للخصم اذهب يا خبيث فاسجن نفسك، فذهب ليس معه حرسى حتى أتى السجن فحبس نفسه"<sup>(٣)</sup>.

٢- الكاتب: وكان يجلس على باب المسجد يأخذ الرقاع انتهى يقدمها الخصوم، وفيها اسم المدعى واسم أبيه، واسم خصمه واسم أبيه حتى يأتي القاضى، فإذا كانت الرقاع كثيرة فرقها على الأيام كل يوم بقدر طاقة القاضى للجلوس والصبر عليهم<sup>(٤)</sup>، بالإضافة إلى قيامه بتدوين الأحكام، التى يصدرها القاضى، حفظاً للحقوق، و لتكون مرجعاً للقاضى- أو لمن يأتى بعده- ومن أشارت المصادر إلى أسمائهم من الكتاب، الصباح بن ناجية<sup>(٥)</sup>، كاتب سعد بن إبراهيم<sup>(٦)</sup>.

(١) الذهبى: سير أعلام النبلاء ج٥ ص٤٢.

(٢) ابن أبي ذئب محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة، ولد (سنة ٨٠هـ)، سمع عكرمة، والزهرى، وغيرهما، كان فقيها ورعا صالحا ثقة يأمر بالمعروف، وينهى عن المنكر، ألف كتابا كبيرا فى السنن، أقدمه المهدي بغداد، فحدث بها، توفي (سنة ١٥٩هـ)، البخارى: التاريخ الصغير ج ٢ ص ١٢٢، الخبيب: تاريخ بغداد ج ٣ ص ٩٧، ١٠٦.

(٣) ابن سعد: الطبقات ج٥ ص٣٣٥، السخاوى: التحفة اللطيفة ج٢ ص٣٣٧.

(٤) الخصاف: كتاب أدب القاضى ص٥٣، د/أحمد شلبى: موسوعة الحضارة الإسلامية ج٤ ص٢٦٣.

(٥) لم أعثر له على ترجمة فيما رجعت إليه من المصادر.

(٦) وكيع: أخبز القضاة ج١ ص١٥٩.

ومما يدل على تدوين الأحكام- وإن لم يعرف من بدأ به من قضاة المدينة<sup>(١)</sup>- ما كتب به أبان ابن عثمان إلى الخليفة عبد الملك بن مروان بقوله: "إن أبا عبد الله بن الزبير قضى بين الناس بأقضية، فما يرى أمير المؤمنين فيها؟ أمضيها أم أردھا؟ فكتب عبد الملك إلى أبان بن عثمان؛ أنا والله ما عبنا على ابن الزبير أقضيته، ولكن عبنا عليه ما تناول من الأمر؛ فإذا أتاك كتابي هذا فاتفذ أقضيته، فإن ترداد الأقضية عندنا يتعسر"<sup>(٢)</sup>، وهذه الرواية تدل على ما يلي:

أولاً: أن الأحكام كانت تدون في سجلات خاصة بها، وإلا كيف يستطيع أبان أن ينظر في تلك الأحكام مرة ثانية؟.

ثانياً: أن هذه السجلات كان تحفظ في مكان خاص بها أمين -ربما كان في دار الإمارة- يمكن الرجوع إليها فيه.

ثالثاً: احترام الخليفة للأحكام التي قضى بها عبد الله بن الزبير، وحكمته في عدم فتح باب النقض- بلا سبب ولا حجة- أمام الولاة، مما يؤدي إلى ضياع هيبة القضاة والقضاء .

يضاف إلى ما سبق أن سعد بن إبراهيم اجتهد في حكم، ثم تبين له أنه يخالف حديث رسول الله -ﷺ- "فدعا سعد بكتاب القضية فشقه، وقضى للمقضي عليه"<sup>(٣)</sup>.

مصادر الأحكام: سار القضاة- في استنباط الأحكام- على ما كتوا عليه في زمن الخلفاء الراشدين ، إذ كان القضاة مجتهدون،

(١) كان أول من دون القضاء في مصر سليم بن عتر التجيبي (ت ٧٥هـ)، الذهبي: سير أعلام النبلاء ج ٤ ص ١٣٢.

(٢) وكيع: أخبار القضاة ج ١ ص ١٣٠.

(٣) ابن عساكر: تاريخ دمشق ج ٢٠ ص ٢١٦، المزى: تهذيب الكمال ج ١٠ ص ٢٤٥، الذهبي: سير أعلام ج ٥ ص ٤٢.

لا يقلدون أحداً في أحكامهم، لأن التقليد لم يكن معروفاً فيهم<sup>(١)</sup>، كما أن المذاهب الفقهية لم تكن قد دونت بعد، وإنما كانت في طور النشأة و التكوين، فكان للقاضي الحرية التامة في الفصل في الدعاوى - التي تعرض عليه - بالرأى الذي يراه وفق اجتهاده<sup>(٢)</sup>، أو بما يشير به المفتون من كبار المجتهدين في أمصارهم<sup>(٣)</sup>، وفي بعض الأحيان كانوا يطلبون من الخلفاء بيان آراءهم في قضايا مختلفة إذا اشتبه عليهم الأمر، ولذلك كانت الأحكام يخالف بعضها بعضاً في الأمصار المختلفة، لأن المجتهدين لم يكونوا على رأى واحد، ولم تلتفت الدولة إلى التفكير فيما يجمع كلمة المجتهدين على شئ يقضى به قضاتهم<sup>(٤)</sup>.

فإذا ما عرضت على القاضي قضية، نظر هل يجد فيها حكماً منصوصاً عليه في كتاب الله عز وجل، لم ينسخ؟ فإن وجده عمل به، وإن لم يجد؟ نظر في سنة رسول الله - ﷺ -<sup>(٥)</sup>، فإن لم يجد؟ أو لم يعرف؟ سئل أصحاب رسول الله - ﷺ - الموجودين في عصره، و بعد عصرهم كان يقضى بما أجمع عليه الصحابة، فإن لم يجد في الإجماع اجتهد رأيه<sup>(٦)</sup>، و قضى به<sup>(٧)</sup>، ويتضح ذلك مما يلي:

- (١) محمد الخضرى: الدولة الأموية ص ٣١٩، أنور العمروسى: التشريع و القضاء ص ٨٤.
- (٢) د/ عطية مشرفة: القضاء فى الإسلام ص ١٤٨، د/ أحمد شلبى: موسوعة الحضارة الإسلامية ج ٤ ص ٣٠٨.
- (٣) وكيع: أخبار القضاة ج ١ ص ١٤٤.
- (٤) د/ عطية مشرفة: القضاء فى الإسلام ص ١٦٩، د/ محمود زيادة: الدولة الأموية ص ٤٤٨.
- (٥) الخصاف: كتاب أدب القاضي ص ٣٧.
- (٦) الخصاف: كتاب أدب القاضي ص ٣٧، السخاوى: التحفة اللطيفة ج ٢ ص ٣٢٧.
- (٧) د/ عطية مصطفى مشرفة: القضاء فى الإسلام ص ١١٥.

أولاً: روى عن عمر بن خلدة الزرقى - وكان قاضي امدينة- أنه قال: "جننا أبا هريرة<sup>(١)</sup> في صاحب لنا قد أفلس فقال: هذا الذي قضى فيه رسول الله - ﷺ -: أيما رجل مات أو أفلس فصاحب المتاع أحق بمتاعه إذا وجدته بعينه"<sup>(٢)</sup>، "إلا أن يدع الرجل وفاء"<sup>(٣)</sup>.  
ثانياً: كان بعض القضاة يقدم عمل أهل المدينة، وإجماعهم- في مسائل الاجتهاد- على الأحاديث الصحيحة التي تتعارض معها، كأبي بكر بن حزم، و آية ذلك أن قائلًا قال له: " ما أدري كيف أصنع بالاختلاف؟ فقال أبو بكر: يا ابن أخي إذا وجدت أهل المدينة على أمر مستجمعين عليه فلا تشك أنه الحق"<sup>(٤)</sup>، وعلى هذا النهج سار ابنه محمد - حين ولى القضاء- " فكان إذا قضى بالقضاء مخالفاً للحديث، يقول له أخوه عبد الله<sup>(٥)</sup> - وكان

(١) أبوهريرة كان من كبار الصحابة وفقهائهم، اختلفوا في اسمه، فقيل: عبد عمرو بن عبد غنم، ويقال: عبد شمس، ويقال: عمير، أو عبد الله بن عامر، من قبيلة دوس اليمنية، كنى بأبي هريرة، بهرة كان يلعب ببناء، قدم المدينة والنبى - ﷺ - بخيبر، فسار إليه، حتى قدم معه، وروى عنه أحاديث كثيرة، وتوفى (سنة ٥٩هـ) بالمدينة، ابن خياط: الطبقات ص ١٩٢، ابن قتيبة: المعارف ص ٢٧٧، ٢٧٨، ابن كثير: البداية ج ٨ ص ص ١٠٧، ١١٨.

(٢) الإمام الشافعي: مسند الشافعي ج ١ ص ٣٢٩، الحديث رقم ١٥٢٧، دار الكتب العلمية، بيروت، (د.ت).

(٣) المزى: تهذيب الكمال ج ٢١ ص ٣٣٠.

(٤) وكيع: أخبار القضاة ج ١ ص ص ١٤٣، ١٤٤، المزى: تهذيب الكمال ج ٣٣ ص ١٤١.

(٥) عبد الله بن أبي بكر بن محمد الأنصاري، روى عن انس، وعروة، وعنه الزهري، ومالك، وكان رجل صدق كثير الأحاديث ثقة، توفي (سنة ١٣٥هـ)، الرازى: الجرح ج ٥ ص ١٧، الذهبي: تاريخ الإسلام ج ٨ ص ٤٥٩.

رجلاً صالحاً-: أي أخي أين أنت عن الحديث أن تقضي به ؟  
فيقول: أيهات فأين العمل ؟ يعني ما اجتمع عليه بالمدينة<sup>(١)</sup>.

**ثالثاً:** كان بعض القضاة يقضى باليمين مع الشاهد<sup>(٢)</sup> الواحد بأن يستحلف صاحب الحق، كنوفل بن الحارث، وأبى سلمة بن عبدالرحمن<sup>(٣)</sup>، وأجاز أبو بكر بن حزم شهادة الابن لأمه<sup>(٤)</sup>، كما أنه سئل القاسم بن محمد<sup>(٥)</sup> عن شهادة عنده لرجل، فلم يذكرها القاسم عنده، ثم تذكرها-بعد مدة- فأخبره أنه قد ذكرها، ثم أخبره بها؛ فأجاز أبو بكر شهادته، وقال: إنما أنت فنستجيز شهادتك. وإن

(١) وكيع: أخبار للقضاة ج ١ ص ١٧٦.

(٢) كان أول من قضى باليمين مع الشاهد، أمير المؤمنين معاوية بن أبي سفيان، الشبلي: محاسن الوسائل ص ٢٢٤، تحقيق د/محمد التونجي، ط/١، دار النفائس، بيروت، سنة ١٤١٢هـ.

(٣) وكيع: أخبار القضاة ج ١ ص ١١٥، ١١٨.

(٤) اختلف في شهادة الولد لوالده والعكس فمنع من ذلك، مالك، والشافعية، والحنفية، وعللوا بالتهمة فكان كالقانع-وهو الخادم المنقطع إلى الخدمة-وقال: عمر ابن الخطاب، وابن المنذر، والشافعي في قول له، أننا نقبل لعموم قوله تعالى { ذوي عدل }، سورة الطلاق: الآية ٢، الشوكاني: نيل الأوطار ج ٨ ص ٢٩٢، مكتبة دار التراث، (د.ت).

(٥) القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق، من سادات التابعين، وثق في خلافة عثمان، ونشأ بعد قتل أبيه في حجر عمته أم المؤمنين عائشة، وسمع منها، ومن ابن عباس، وكان فقيهاً إماماً مجتهداً ورعاً عابداً ثقة حجة، روى له الجماعة، توفي (سنة ١٠٧هـ). ابن حبان: الثقات ج ٥ ص ٢٠٥، الذهبي: تاريخ الإسلام ج ٧ ص ٢١٧، ٢٢٣.



كان غير القاسم ما أجزنا شهادته لرضاهم به" (١)، كما أنه كان "يقول الوكالة" (٢) من الخصم وهو حاضر المصرا لا علة به" (٣).

وأما محمد بن صفوان، فقد "جاءه ابن شهاب" (٤) في خصومة له، وجاء بأخيه، أي يشهد له (٥)؛ فقال: خصمه: إن شاهده أخوه، فأمر به فوجئ في عنقه، وأجاز شهادته لأخيه" (٦).

كذلك كان بعض الخلفاء يكتب إلى القاضي برد شهادة بعض الناس، فيمتثل أمره، وآية ذلك ما روى عن سعد بن إبراهيم من أنه رد شهادة مروان بن أبان بن عثمان (٧)، فسأله ابنه عن السبب،

(١) وكيع: أخبار القضاة ج ١ ص ١٤٤.

(٢) الوكالة: التَّقْوِيضُ وَالْحِفْظُ، تَقُولُ وَكَأَنَّ فُلَانًا: إِذَا اسْتَحْفَظْتَهُ وَوَكَلْتَ الْأَمْرَ إِلَيْهِ بِالْتَّخْفِيفِ: إِذَا فَوَّضْتَهُ إِلَيْهِ، وَهِيَ فِي الشَّرْعِ: إِقَامَةُ الشَّخْصِ غَيْرَهُ مَقَامَ نَفْسِهِ مُطْلَقًا أَوْ مُقَيَّدًا، الشُّوْكَانِي: نِيلُ الْأَوْطَارِ ج ٥ ص ص ٢٦٨، ٢٦٩.

(٣) وكيع: أخبار القضاة ج ١ ص ١٣٩.

(٤) محمد بن مسلم بن عبيد الله بن شهاب الزهري، من أئمة الإسلام، ولد في (سنة ٥٠هـ)، وقيل: سنة (٥٨هـ)، روى عن ابن عباس، وأنس، وعنه، وعطاء، والليث، رحل من المدينة إلى عبد الملك فكان معه، ثم صار من خاصة ابنه يزيد، وهشام. توفي (سنة ١٢٤هـ)، ابن قتيبة: المعارف ص ٤٧٢، ابن كثير: البداية ج ٩ ص ص ٣٥٤، ٣٥٨، ابن تغري بردي: النجوم ج ١ ص ص ٢٩٤، ٢٩٥، نشر المؤسسة المصرية العامة للتأليف والترجمة، القاهرة، (د.ت.).

(٥) قال ابن المنذر: أجمع أهل العلم على أن شهادة الأخ لأخيه جائزة، ابن المنذر: الإجماع ص ٨٨، تحقيق د/أبو حماد صغير، ط/٢، مكتبة الفرقان، سنة ١٤٢٠هـ.

(٦) وكيع: أخبار القضاة ج ١ ص ١٦٩.

(٧) مروان بن أبان بن عثمان بن عفان؛ أمه أم ولد، تزوج من أم القاسم بنت الحسن بن الحسن، فولدت له محمد بن مروان، الزبيرى: نسب قریش ص ص ٥٣، ١٣٠.

فقال له: "إن أمير المؤمنين يزيد بن عبد الملك كتب إلينا أن نرد شهادة الحمقى، وإن أباك من الحمقى"، وكذلك لم يكن يقبل شهادة من يبول قائماً، في حين نراه يجيز شهادة ضعيف العقل ما لم يتهم بالكذب، و يقول له: "لولا أنني سمعت أنه كان يقال: يدخل الجنة كذا وكذا من هذه الأمة فلوبهم في الضعف على مثل قلوب الطير لعاقبتك، ولكني أظنك منهم"<sup>(١)</sup>.

**رابعاً:** كان بعض القضاة يستشير العلماء و الفقهاء فيما يعرض عليه من القضايا ثم يقضى بما أفتوه به<sup>(٢)</sup>، فعلى سبيل المثال عرضت دعوى على أبى بكر بن حزم، فأرسل إلى ابن المسيب<sup>(٣)</sup>، وأبى بكر بن عبد الرحمن<sup>(٤)</sup> يسألهما عن رأييهما فيها، فأفتاه بما قضى به<sup>(٥)</sup>، وشهد غلام<sup>(١)</sup> عند سلمة بن عبد الله

(١) وكيع: أخبار القضاة ج١ ص ١٥٦، ١٦٠، ١٦٤، ١٦٥.

(٢) الخصاص: كتاب أدب القاضى ص ٣٩.

(٣) سعيد بن المسيب بن حزن، ولد في خلافة عمر، فقيه الفقهاء، وعالم العلماء، وهو أحد الفقهاء السبعة، روى عن عثمان، وعلى، وعنه جماعة من التابعين، قال ابن حنبل: "ابن المسيب أفضل التابعين"، توفي بالمدينة (سنة ٩٣هـ)، وقيل: (سنة ٩٤هـ)، ابن سعد: الطبقات ج ٥ ص ١٠٦، ٨٨، ابن خياط: الطبقات ص ٢٥٤.

(٤) أبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام المخزومي، كنيته اسمه، من سادات التابعين، و أحد الفقهاء السبعة بالمدينة ولد في خلافة عمر بن الخطاب، وكان عبد الملك يكرمه، وتوفي (سنة ٩٤هـ)، ابن حبان: الثقات ج ٥ ص ٥٦٠، الذهبى: تاريخ الإسلام ج ٣ ص ٥١١، ٥١٤، ابن حجر: تهذيب التهذيب ج ١٠ ص ٣٤، ٣٥.

(٥) الطبرى: تاريخ الرسل ج ٦ ص ٥٧٤.

(٦) كان أول من قضى بشهادة الغلمان، مروان بن الحكم، الثبلى: محاسن الوسائل ص ٢٩٠.

المخزومي<sup>(١)</sup> - وهو قاضي المدينة - "فتصاغره؛ فسأل للقسام وسالما<sup>(٢)</sup> عن إجازته شهادته؛ فكلاهما قال: إن كان أنبت الشعر فأجز شهادته"<sup>(٣)</sup>، في حين كان بعض القضاة يحرص على أن يشهد مجلس قضاة جماعة من الفقهاء، مثل عمر بن خلدة الذي كان يحضر معه خارجة بن زيد<sup>(٤)</sup>، وربيعه بن عبد الرحمن<sup>(٥)</sup>.

وفى بعض الأحيان كان القاضي يقضى برأى بعض المجتهدين - من السلف - ثم يصح عنده حديث لرسول الله - ﷺ - فيرجع إليه، كما فعل سعد بن إبراهيم، فقد قضى على رجل برأى ربيعة بن أبي عبد الرحمن فأخبره ابن أبي ذئب عن رسول الله - ﷺ - بخلاف ما قضى به، فقال سعد: "لربيعه هذا ابن أبي ذئب،

(١) سلمة بن عبد الله بن عمر بن أبي سلمة المخزومي، روى عن أم سلمة، وعن جده عمر، وله صحبة، وعنه عطاء، وعمرو بن دينار، ذكره ابن أبي حاتم، ولم يذكر فيه جرحاً، وذكره ابن حبان في ثقات أتباع التابعين، الرازي: الجرح ج٤ ص ١٦٦، ابن حبان: الثقات ج ٦ ص ٣٩٩، ابن حجر: تهذيب التهذيب ج ٣ ص ٤٣٥.

(٢) سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب، ولد في خلافة عثمان، وسمع أباه وأبا هريرة وغيرهما، وعنه الزهري، وعمرو بن دينار، وفد الشام على عبد الملك، و الوليد، و عمر، وكان كثير الحديث ثقة، توفي (سنة ١٠٧هـ)، ابن خياط: الطبقات ص ٤٢٧، الذهبي: سير أعلام النبلاء ج ٤ ص ص ٤٦٧، ٤٥٧، ابن كثير: البداية ج ٩ ص ٢٤٣.

(٣) وكيع: أخبار القضاة ج ١ ص ١٤٨.

(٤) خارجة بن زيد بن ثابت الأنصاري، كان عالماً بالفرائض، وتقسيم الموارث، وهو أحد الفقهاء السبعة توفي (سنة ١٠٠هـ)، ابن سعد: الطبقات ج ٥ ص ص ١٩٣، ابن خياط: الطبقات ص ٤٣٧، ابن كثير: البداية ج ٩ ص ١٩٥.

(٥) السخاوي: التحفة اللطيفة ج ٢ ص ٣٣٧.

وهو عندي ثقة يحدث عن النبي -ﷺ- بخلاف ما قضيت به، فقال له ربيعة: قد اجتهدت ومضى حكمك، فقال سعد: وأعجباً أنفذ قضاء سعد، وأرد قضاء رسول الله -ﷺ- بل أرد قضاء سعد بن أم سعد، وأنفذ قضاء رسول الله -ﷺ- فدعا سعد بكتاب القضية فشقه، وقضى للمقضي عليه<sup>(١)</sup>، ويتضح لنا من هذا النص عدة أمور:

**أولاً:** اجتهاد القاضى فى الأخذ بأراء العلماء المجتهدين عند عدم معرفته بنص صحيح من القرآن و السنة.

**ثانياً:** رجوع القاضى إلى السنة الصحيحة ، متى ثبتت لديه. و عدم الاعتداء بأراء المجتهدين، إذ أن السنة لم تكن دونت بعد، فكان بعض العلماء يحفظ ما لا يحفظه الآخر.

**ثالثاً:** إن القاضى كان يقوم بتدوين الأحكام التى يصدرها فى صحائف حفاظاً على الحقوق، ولتكون مرجعاً للقاضى، و لمن يأت من بعده.

**رابعاً:** هذد الوقائع وأمثالها ترينا مقدار ما كان للقضاء من حرية فى القول، والاجتهاد، والعمل، لم يصل إليها أرقى الأمم إلى يوم الناس هذا.

ولما كان الإفتاء قرين القضاء، فإننا نستطيع أن نتلمس منهج بعض القضاة فى العمل من خلال الوصايا التى وردت عنهم، ومن هؤلاء أبو سلمة بن عبد الرحمن، الذى قال: للحسن بن الحسن<sup>(٢)</sup>-

(١) ابن عساكر: تاريخ دمشق ج ٢٠ ص ٢١٦، المزى: تهذيب الكمال ج ١٠ ص ٢٤٥، الذهبى: سير أعلام ج ٥ ص ٤٢.

(٢) الحسن بن أبي الحسن واسمه يسار مولى زيد بن ثابت الأنصاري، ولد فى خلافة عمر، ورأى عشرين ومائة من الصحابة، وكان الحسن من أفصح أهل البصرة لساناً، وأجملهم وجهاً، وأعبدهم عبادة، وأحسنهم عشرة، وأنقاهم بدناً.

أثناء زيارته للبصرة<sup>(١)</sup> - "ما كان بهذا المصر، أحد أحب إلي أن ألقاه منك، وذلك انه بلغني أنك تفتي الناس، فاتق الله يا حسن، وافت للناس بما أقول لك: أفتهم بشئ من القرآن قد علمته، أو سنة ماضية قد بينتها الصالحون والخلفاء، وانظر رأيك الذي هو رأيك فאלقه"<sup>(٢)</sup>.

**أدب القاضي:** ومما تجدر الإشارة إليه، أن هناك بعض الأحاديث وردت عن رسول الله - ﷺ - تنظم عمل القاضي، وتبين ما ينبغي أن يتحلى به من الآداب في مجلسه، و هي:

١- الوصية بسماع الخصوم، وعدم العجلة في الحكم، حتى يتضح له الحق، كما قال - ﷺ - لعلي بن أبي طالب - حين بعثه إلى اليمن - " فإذا جلس بين يديك الخصمان فلا تقضين حتى تسمع من الآخر كما سمعت من الأول فإنه أحرى أن يتبين لك القضاء " <sup>(٣)</sup>.

٢- نهى القاضي عن الحكم في حال الغضب، حتى لا يقضى بغير الحق بسبب التغيير الذي طرأ على مزاجه<sup>(٤)</sup>، و ذلك قوله - ﷺ - " لا يقضين أحد في قضاء بقضائين ولا يقضى أحد بين خصمين ولو غضبان " <sup>(٥)</sup>، ويقاس على الغضب " كل ما يحصل به تغيير الفكر

توفى (سنة ١١٠هـ)، البخاري: التاريخ الكبير ج ٩ ص ٢٢٨، ابن كثير: البداية ج ٩ ص ٢٧٨، ٢٧٩.

(١) البصرة: في كلام العرب الأرض الغليظة، وهي من مدن العراق التي تم إنشائها في خلافة أمير المؤمنين عمر بن الخطاب (سنة ١٤هـ)، ياقوت: معجم البلدان ج ١ ص ٤٣٠، ٤٣٣، ط/٢، دار صادر، بيروت، سنة ١٩٩٥م.

(٢) الفسوى: المعرفة والتاريخ ج ١ ص ٥٦٠، ابن عساكر: تاريخ دمشق ج ٢٩ ص ٣٠٦.

(٣) أبو داود: السنن ج ٢ ص ٣٢٥، الحديث رقم ٣٥٨٢، الشوكاني: نيل الأوطار ج ٨ ص ٢٧٥.

(٤) الخصاف: كتاب أدب القاضي ص ٩٥.

(٥) النسائي: سنن النسائي ج ٢ ص ٤٨٢، الحديث رقم ٥٩٨٣.

كالجوع والعطش المفرطين، وغلبة النعاس، وسائر ما يتعلق به القلب تعلقاً يشغله عن استيفاء النظر، وهو قياس مظنة، وكان الحكمة في الإقتصار على ذكر الغضب لاستيلائه على النفس وصعوبة مقاومته بخلاف غيره" (١).

٣- التسوية بين الخصوم في الإقبال عليهم، والنظر في أمرهم، و لا يضحك في وجه أحدهما، ولا يهمس إليه بشيء دون خصمه، ويسوى بينهم في الجلوس، ورفع الصوت (٢)، لقوله: -  
 ﴿مَنْ ابْتَلَى بِالْقَضَاءِ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ فَلْيَسَاوِ بَيْنَهُمْ فِي الْمَجْلِسِ فِي الْإِشَارَةِ وَالنَّظَرِ وَلَا يَرْفَعْ صَوْتَهُ عَلَى أَحَدِ الْخَصْمَيْنِ أَكْثَرَ مِنَ الْآخَرِ﴾ (٣).

و لذلك عندما رفعت لنوفل بن مساحق دعوى ضد مروان بن الحكم -والى المدينة- أو بعض ولده، أرسل إليه: "أن أخرج إلى الرجل من حقه، أو يحضر معه خصمه؛ فأرسل إليه مروان: أن انظر أنت في ذلك، فإن ثبت له حق فأنفذ الحكم، فسلم إليه حقه؛ فأرسل إليه أحضر أنت، أو خصمه ليكون الحكم لك أو عليك؛ فعوض مروان المدعي من دعواه حتى رضي، ولم يحضر معه خصمه (٤).

ومن هذا يتبين لنا أنه لا فرق بين حاكم أو محكوم، أو غنى أو فقير أمام القضاء، فضلاً عن حرص القاضى على سماع حجة المدعى والمدعى عليه، ليكون حكمه صائب لا تشويهه شائبة ظلم، الأمر الذى

(١) الشوكاني: نيل الأوطار ج ٨ ص ٢٧٣.

(٢) الخصاص: كتاب أدب القاضى ص ٩٥، د/أحمد شلبي: موسوعة الحضارة الإسلامية ج ٤ ص ص ٢٦١، ٢٦٢.

(٣) الطبرانى: المعجم الكبير ج ٢٣ ص ٣٨٦، الحديث رقم ٩٢٣، تحقيق/حمدي عبد المجيد، ط/٢، مكتبة العلوم، الموصل.

(٤) وكيع: أخبار القضاة ج ١ ص ١٢٧.

جعل الوالي يسترضى المدعى، ويدفع إليه حقه دون أن يذهب للقاضي.

كذلك كان أبو بكر بن حزم يقلل الوكالة من الخصم، وهو حاضر المصر لا علة به<sup>(١)</sup>، حرصاً على تحقيق العدالة بسماع الحجة من الخصم نفسه.

**أنواع الأفضية:** لم يكن القاضي ينظر في القضايا التي تنشب بين الأحرار وخدمهم فحسب، وإنما كان ينظر فيها، وفي القضايا التي تكون بينهم وبين العبيد، أو بين العبيد بعضهم البعض، وقد أشارت المصادر - التي رجعت إليها- إلى بعض تلك القضايا، وما صدر فيها من أحكام، والتي شملت الحدود، والموارث، والتفريق بين الزوجين، والنظر في الصدقات، فعلى سبيل المثال: قضى أبو بكر بن حزم، في مسلم قتل ذى غيلة، بقتله<sup>(٢)</sup>، وخرج جماعة من غلمان المدينة يتنزهون بالعقيق<sup>(٣)</sup>، فصعد غلام منهم فوق قصر، فرماه غلام بحجر؛ فسقط فوق ميتاً، فأحلف مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ أَوْلِيَاءَهُ قَسَامَةً<sup>(٤)</sup> خمسين رجلاً؛ لقد سعد فيه حياً، ورمى حياً، وبه سقط، ومن سقوطه مات، فألزمهم الدية<sup>(٥)</sup>.

(١) وكيع: أخبار القضاة ج١ ص١٣٩.

(٢) وكيع: أخبار القضاة ج١ ص١٢٧، ١٣٩.

(٣) العقيق: (بفتح أوله وكسر ثانيه وقافين بينهما ياء مثناة من تحت) مسيل ماء شقه السيل في الأرض فأنهره ووسعه، وهو على ثلاثة أميال، أو ميلين، وقيل: ستة، أو سبعة من المدينة، هما عقيقان: الأصغر: وفيه بئر رومة، والعقيق الأكبر: بعد هذا وفيه بئر عروة، ياقوت: معجم البلدان ج٤ ص١٣٨، ١٣٩.

(٤) القسامة: هي مصدر أقسم، والمراد بيا الأيمان واشتقاق القسامة من القسم كاشتقاق الجماعة من الجمع، وهي عند الفقهاء اسم للأيمان، وعند أهل اللغة اسم للحالفين وقيل: إنها الأيمان، وقيل: إنهما في اللغة الجماعة ثم أطلقت على الأيمان، الشوكاني: نيل الأوطار ج٧ ص٣٥.

(٥) وكيع: أخبار القضاة ج١ ص١٧٧.

وكذلك قذف عبد حرة، أو حراً، وأبو بكر بن حزم - علي قضاء المدينة - فجلده ثمانين جلدة<sup>(١)</sup>، وجاء عبد الله بن عمرو بن عثمان<sup>(٢)</sup> لأبي بكر بن حزم بالبينة؛ أن عثمان بن حيان قال له: "يا لوطي" فأقام عليه حد القذف<sup>(٣)</sup>.

أضف إلى ذلك حرص القضاة على تأديب كل من يتعرض لأصحاب رسول الله - ﷺ - بنقض أو تجريح لبعض أعمالهم سواء أكان ذلك تصريحاً أم تلميحاً، ومن هؤلاء سعد بن إبراهيم الذي كان في مجلس ابن هشام المخزومي - أمير المدينة - فاختصم عنده يوماً ابن محمد بن مسلمة<sup>(٤)</sup>، وآخر من بني حارثة، فقال: "ابن محمد أنا ابن قاتل كعب بن الأشرف"<sup>(٥)</sup>؛ فقال الحارثي: "والله ما قتل

(١) وكيع: أخبار القضاة ج ١ ص ١٣٩.

(٢) عبد الله بن عمرو بن عثمان بن عفان، وقيل: عبد الله بن عمر، لقب بالعرجي لأنه كان يسكن العرج وهو منزل بطريق مكة، كان بطلاً، مجاهداً، شجاعاً، كان يهجو إبراهيم بن هشام المخزومي، فأخذ فحبسه، فمات في خلافة هشام بالسجن، الزبيرى: نسب قریش ص ١١٨، الذهبى: سير أعلام النبلاء ج ٥ ص ٢٦٨.

(٣) وكيع: أخبار القضاة ج ١ ص ١٤٢.

(٤) محمد بن مسلمة الأنصاري، أسلم بالمدينة على يدي مصعب، وشهد بدرًا والمشاهد كلها مع رسول الله - ﷺ -، خلا تبوك لأنه استخلفه على المدينة، شهد فتح مصر، وكان عمر يبعثه في مقاسمة عماله، واعتزل الفتن، وتوفي (سنة ٤٣ هـ) على الأرجح، ابن سعد: الطبقات ج ٣ ص ٤١٧، ٤٢١، ابن حجر: الإصابة ج ٦ ص ٣٣، ٣٤.

(٥) كعب بن الأشرف الطائي، من بني نبهان: شاعر جاهلي، كانت أمه من بني النضير فدان باليهودية، وكان سيداً في أخواله، أدرك الإسلام، ولم يسلم، وأكثر من هجو النبي - ﷺ -، وأصحابه، وتحريض القبائل عليهم وإيذائهم، وخاصة بعد وقعة بدر، فأمر



إلا غدرأ، فانتظر سعد أن يغيرها ابن هشام فلم يفعل حتى قام؛ فلما استقضى سعد قَالَ: لمولاه -وكان يحرسه- أعطي الله عهداً لئن أفلتت منك الحارثي لأوجعك ضرباً؛ قَالَ: "فصليت معه الصبح، ثم جئت سعداً، فلما نظر إليه سعد قال: شق القميص، ثم قال: أنت القاتل: إنما قتل ابن الأشرف غدرأ؟ ثم ضرب خمسين ومائة، وحلق رأسه ولحيته، ثم قال: والله لأقومنك بالضرب ما كان لي عليك سلطان" (١) (٢).

وعندما عزل عثمان بن حيان عن إمرة المدينة- وجد في داره قوارير فيها شراب، فقال له ابن حزم: "كنت تشرب من هذا؟ قال: نعم؛ فضربه الحد" (٣). و ذكر بعض المؤرخين (٤) أن جند عثمان كان بأمر الخليفة سليمان بن عبدالمك.

النبي -ﷺ-، بقتله، وذلك (سنة ٣هـ)، الزركلي: الأعلام ج ٥ ص ٢٢٥.

(١) وقد اختلف العلماء في حكم الحاكم بعلمه، فذهب مالك أن القاضي لا يقضي في شيء من الأشياء بعلمه، إلا فيما أقر به في مجلس قضاة، خاصة في الأموال، وقال الشافعي: في مشهور قوليه، أنه يقضي بعلمه في كل شيء من الأموال، والحدود، وغير ذلك، مما سمعه أو رآه قبل قضاة وبعده، وبمصره وغيره. وذهب أبو حنيفة إلى أنه يقضي بما سمعه في قضاة وفي مصره، في الأموال، لا في الحدود، المالقي: تاريخ قضاة الأندلس ص ٧.

(٢) البخاري: التاريخ الكبير ج ٤ ص ٥١، ٥٢، ابن عاكر: تاريخ دمشق ج ٢٠ ص ٢١٦.

(٣) وكيع: أخبار للقضاة ج ١ ص ١٣٩.

(٤) الطبري: تاريخ الرسل ج ٦ ص ٥٥٥.

وأما المواريث فقد عرضت على طارق بن عمرو قضية العمري<sup>(١)</sup>، فقضى فيها للورث، لقوله: - ﴿...﴾ - "أَيُّمَا رَجُلٍ أَعْمَرَ عُمَرَى لَهُ نِعِقْبِهِ فَإِنَّهَا لِلَّذِي أَعْطَاهَا لَا تَرْجِعُ إِلَى الَّذِي أَعْطَاهَا لِأَنَّهُ أَعْطَى عَطَاءً وَقَعَتْ فِيهِ مُوَارِيثًا"<sup>(٢)</sup>.

و كذلك جاء فتيان من أهل المدينة إلى عمر بن عبد العزيز فقالوا له: "إنا أبانا توفي وترك مالا عند عمنا"<sup>(٤)</sup> فأخذه، فأرسل إليه عمر، فقال له: إن هؤلاء زعموا أن أباهم توفي، وترك مالا عندك، قال: صدقوا، فأمره أن يأتي به، فأحضره بخواتم أبيهم، وقال: إن أبا هؤلاء توفي مذ عشرون سنة، وإني كنت أنفق عليهم من مالي، وهذا مالهم قال عمر: "ما أجد أحداً أحق أن يكون عنده منك"<sup>(٥)</sup>، فقال: "أما إذ خرج من يدي، فلا يعود إلى أبداً ثم مضى"<sup>(٦)</sup>.

أما عن دعوى التفريق بين الزوجين، فقد تزوج أيوب بن سلمة سخزومي، فاطمة بنت الحسن<sup>(٧)</sup> بغير علم إختها؛ زوجها إياد

(١) العمري: (بضم المهملة، وسكون الميم مع القصر، وحكى ضم الميم، مع ضم أوله، وحكى فتح أوله مع السكون مأخوذ من العمر) أى يعطي الرجل الرجل -مثلاً-الدار، ويقول له: أعمرتك إياها، أي أبحتها لك مدة عمرك فليل لها: عمرى لذلك، وهذا أصلها لغة، وأما شرعاً: فالجمهور على أن العمري إذا وقعت كانت ملكاً للأخذ، ولا ترجع إلى الأول إلا إن صرح باشتراط ذلك، ابن حجر:فتح الباري ج٥ ص٢٨٢.

(٢) ابن عساكر: تاريخ دمشق ج٢٤ ص٤٣٢.

(٣) مسلم: صحيح مسلم ج٥ ص٦٧، الحديث رقم ٤٢٧٥.

(٤) ابن عساكر: تاريخ دمشق ج٤٥ ص١٤٢.

(٥) ابن عساكر: تاريخ دمشق ج٤٥ ص١٤٢، الذهبى: سير أعلام النبلاء ج٥ ص١١٩، ١٨٨.

(٦) البكري: معجم ما استعجم ج١ ص١٧٦، ١٧٧.

(٧) فاطمة بنت الحسن بن إياد تزوجها معاوية بن عبد الله بن جعفر؛ فولدت له؛ ثم خلف عليها أيوب بن سلمة، ليس لها منه ولد، الزبيرى:نسب قريش ص٥٢، ٥٣، ابن قتيبة:المعارف ص٢٠٧.

ابنها، فخاصم أخوتها إلى خالد بن عبد الملك - ولي المدينة ليرد نكاحه، فرفعهما إلى قاضيه محمد بن صفوان<sup>(١)</sup>، ففسخ نكاحهما، و أمر بتمزيق ثياب أيوب، وضربه سبعين سوطاً، فأرسل أيوب ابنه برسالة إلى الخليفة، يقص عليه ما حدث، ويطلب منه أن يجيز نكاحه من فاطمة، فلما أذن له على الخليفة قال له: "لا أنعم الله بك عينا، ولا بأبيك، أبوك الموهن لسطاتي، الشاتم لعاملي، أما والله لولا ما لا يحتسب أبوك، وما رعيت من خوولته لضربته أكثر من ضرب ابن صفوان حتى لا يوهن سلطاناً أبداً"، ثم بعث معه برسالة إلى عامله على المدينة، يأمره فيها بأن يبعث إلى فاطمة عشرة من خيار وجوه أهل المدينة يسألونها" فإن اختارت أيوب بن سلمة، فخل بينها وبينه، فقد أجاز أمير المؤمنين نكاحهما، وإن كرهته. فاصرف أيوب عنها "فلما دخل القوم وقرعوا عليها كتاب الخليفة قالت: "فإني أختار أيوب؛ فخلوا بينهما فدعا ببغلة، واحتملها، فلم تزل عنده حتى ماتت ولم يولد لها"<sup>(٢)</sup>، وإذا ما تجاوزنا حب المرأة للرجل، وحبها لها فإنه يتضح من هذه الدعوى عدة أمور:

أولاً: حضور عدد من الحرس مجلس القاضي يؤدبون من تسول له نفسه التناول عليه، وينفذون أحكامه.

ثانياً: سمو مكانة القاضي، وأن الخليفة كان يعتبر أن هيبته القاضي من هيبته، وأن التعرض له إضعاف لسلطانه.

(١) محمد بن صفوان الجمحي القرشي، قاضي المدينة أيام هشام بن عبد الملك، يروى عن ابن المسيب، وهشام ابن عروة وهو من أقرانه، وعنه مالك، ذكره ابن حبان في الثقات، وروى له النسائي، الرازي: الجرح ج ٧ ص ٢٨٧، ابن حبان: الثقات ج ٧ ص ٣٦٩، المزني: تهذيب الكمال ج ٢٥ ص ٣٩٥، ٣٩٦.

(٢) وكيع: أخبار القضاة ج ١ ص ١٧٢، ١٧٤.

ثالثاً: إعادة الخليفة النظر في تلك الدعوى، وأمر السوالى بتخيير المرأة، باعتبار أنه كان رئيس محكمة المظالم، والتي كانت بمثابة محكمة الاستئناف، أو النقد في عصرنا.

وخاصم إلى أبى بكر بن حزم رجل من بني فهر<sup>(١)</sup> آخر من بني النجار<sup>(٢)</sup> في أرض كانت بينهما نصفين، فسأل أبو بكر أيما في أمرهما، فأجتمع رأى أهل العلم على إخراجها من يد الفهري للنجارى، ففضى ابن حزم بذلك<sup>(٣)</sup>.

وكان ابن لرفاعة بن رافع العجلاني قد تصدق بمال له بمثل<sup>(٤)</sup> على فقراء قومه، فغضبه منهم عبد الواحد النصرى-والى المدينة- فرفعوا أمرهم إلى سعيد بن سليمان-قاضى المدينة-، فأخرج المال من يده، وقسمه فيهم، فانتعش منه خلق كثير من فقرائهم بالمدينة<sup>(٥)</sup>.

(١) بنوفهر: هم أبناء فهر بن مالك بن النضر، فمنه تفرقت قبائل قریش، ابن قتيبة: المعارف ص ٦٨.

(٢) بنوالنجار: هم أبناء النجار بن ثعلبة بن عمرو، وهو تيم الله وإنما قيل له: النجار لأنه أختتن بقدم، وقيل: ضرب رجلاً بقدم فسمي نجاراً، وهم مالكا، بطن، وعتيا، بطن، ومازنا، بطن، ودينارا، بطن، وهم أخوال عبد المطلب جد النبي -ﷺ-، ابن هشام: السيرة النبوية م ١ ص ٤٢٩، السمعانى: الأنساب ج ٥ ص ٤٥٩، ٤٦٠.

(٣) الطبرى: تاريخ الرسل ج ٦ ص ٥٧٤.

(٤) ملل: (بفتح أوله وثانيه بعده لام أخرى بالتحريك) اسم منزل على طريق المدينة إلى مكة على ثمانية وعشرين ميلاً من المدينة، البكرى: معجم ما استعجم ج ٤ ص ١١٤، ياقوت: معجم البلدان ج ٥ ص ١٩٤.

(٥) وكيع: أخبار القضاة ج ١ ص ١٦٨، ابن عساكر: تاريخ دمشق ج ٣٧ ص ٢٥٣، المزى: تهذيب الكمال ج ١٠ ص ٤٨٢.

## الفصل الثالث:

### "مكانة القضاة و هيئتهم وعبادتهم"

تمتع قضاة المدينة بمكانة سامية، ومنزلة عالية، سواء عند الخلفاء وأمرأهم، أم عند العامة، -لم يتمتع بها صاحب أى وظيفة أخرى- "فلا شرف فى الدنيا بعد الخلافة أشرف من القضاء"<sup>(١)</sup>، ويتضح ذلك مما يأتى:

أولاً: الوظائف التى تولها القضاة: تعددت المناصب التى أسندت إلى قضاة المدينة فى عهد بنى أمية- أو بعدهم- سواء أكانوا فى منصبهم أم عزلوا عنها فى المدينة أو فى خارجها، يدل على ذلك ما يأتى:

١-الولاية على المدينة المنورة:وقد تولى هذا المنصب طلحة بن عبدالله بن عوف، لابن الزبير-وهو آخر ولاته على المدينة- حتى أخرجه طارق بن عمرو منها فى(سنة ٧٢هـ-١١١)، وعندما عزل الخليفة سليمان بن عبد الملك (٩٦-٩٩هـ/٧١٥-٧١٧م) عثمان بن حيان فى (سنة ٩٦هـ)عهد بإمرة المدينة لأبى بكر بن حزم، والذى استمر فى منصبه حتى عزل فى(سنة ١٠١هـ) فى خلافة يزيد بن عبد الملك (١٠١ - ١٠٥ هـ/٧٢٠ - ٧٢٤ م)<sup>(٢)</sup>، كما أنه تولها فى خلافة هشام بن عبد الملك (١٠٥-١٢٥ هـ/٧٤٣-٧٤٤م)

(١) الملقى: تأريخ قضاة الأندلس ص ٢.

(٢) ابن خياط: تاريخ خليفة ص ٢٦٨، ابن عساكر: تاريخ دمشق ج ٢٥ ص ٤٩، ابن كثير: البداية ح ٨ ص ٣٢١.

(٣) ابن خياط: تاريخ خليفة ص ٣١٧، ٣٣٢، الطبرى: تاريخ الرسل ج ٦ ص ٥٠٥، ٥٨٩...

لمدة ستة أيام في (سنة ١١٨هـ) حتى قدم محمد بن هشام عاملاً عليها (١).

٢- نائب أمير المدينة: كلن بعض الأمراء إذا عزل عن منصبه، أو غاب عنه، استخلف على عمله القاضي، فقد كان الحجاج بن يوسف (٢)، يستخلف على المدينة إذا أتى مكة عبد الله بن قيس (٣)، واستخلفه عليها -أيضاً- حينما استعمله الخليفة عبد الملك بن مروان (٦٥ - ٨٦ هـ/ ٦٨٥ - ٧٠٥ م) على إمرة الكوفة والبصرة، فظل على إمرتها حتى استعمل عليها الخليفة يحيى بن الحكم (٤)، وحينما عزل عمر بن عبد العزيز عن إمرة المدينة في شعبان (سنة ٩٣هـ) استخلف عليها أبو بكر بن حزم، فعزله الخليفة الوليد بن عبد الملك (٨٦ - ٩٦ هـ/ ٧٠٥ - ٧١٥ م)، و استعمل عثمان بن حيان (٥)، وكذلك استخلفه على المدينة محمد بن هشام حين قدم على الخليفة الوليد بن يزيد (١٢٥-١٢٦هـ/ ٧٤٣-٧٤٤م) (٦).

(١) الطبري: تاريخ الرسل ج٧ ص١١١.

(٢) الحجاج بن يوسف بن الحكم الثقفي، ولد في (سنة ٣٩ أو ٤٠هـ)، كان فصيحاً، بليغاً، حافظاً للقرآن، بدأ حياته معلماً للأطفال، ثم اشتغل بالسياسة، فصار من قواد عبد الملك، أرسله للقضاء على ابن الزبير، ثم ولاء العراق، توفي (سنة ٩٥هـ)، ابن عساکر: تاريخ دمشق ج١٢ ص ١١٣، ٢٠٢، الصفدي: الوافي ج١١ ص ٣٠٧، ٣١٥.

(٣) ابن خياط: تاريخ خليفة ص ٢٩٣.

(٤) ابن عساکر: تاريخ دمشق ج٣٢ ص ١٠٦، السخاوي: التحفة اللطيفة ج١ ص ٥٠.

(٥) ابن خياط: تاريخ خليفة ص ٣١١، الطبري: تاريخ الرسل ج٦ ص ٤٨٢.

(٦) ابن خياط: تاريخ خليفة ص ٣٦٦.

٣- الإمارة على الحجيج: وتعدى تسيير الحجيج وتدبير أمرهم، وإقامة الحج والقيام بمناسكه وأحكامه<sup>(١)</sup>، فقد عهد الخليفة عمر بن عبدالعزيز (٩٩-١٠١هـ/٧١٧-٧٢٠م) إلى عامله على المدينة، أبو بكر بن حزم، بإمارة الحج، وبين له طبيعة عمله بقوله: "إن أول عملك قبل التروية<sup>(٢)</sup> بيوم تصلى بالناس الظهر، وآخر عملك أن تزيغ الشمس من آخر أيام منى"<sup>(٣)</sup> فحج أبو بكر بالمسلمين في سنتي: تسع وتسعين، ومائة للهجرة<sup>(٤)</sup>.

٤- إمارة الشرطة: وهى فى الأصل من توابع القضاء، لأن المراد بها تنفيذ أحكامه، أو فرض العقوبات الزاجرة قبل ثبوت الجرائم. وإقامة التعزير والتأديب فى حق من لم ينته عن الجريمة. ونشر الفضيلة، والمحافظة على الأخلاق الفاضلة، كما أنها كانت تساعد القاضى فى إثبات الذنب على مرتكبه، وتساعد الحكومة على تنفيذ الحكم، ويتولى صاحبها إقامة الحدود على المحكوم عليهم<sup>(٥)</sup>، وقيل: إن الشرطة هم أول كتيبة تشهد

(١) القلقشندي: مآثر الأنافة ج١ ص ٧٩.

(٢) يوم التروية: هو يوم الثامن من ذى الحجة، سمي بذلك لأنهم كانوا يروون فيها إبلهم، ويروون من الماء لأن تلك الأماكن- أى عرفة ومنى- لم تكن بها إذ ذاك آبار ولا عيون، ابن حجر: فتح البارى ج ٣ ص ٥٩٣، ٥٩٢.

(٣) ابن سعد: الطبقات ج ٥ ص ٢٦٨.

(٤) ابن خياط: تاريخ خليفة ص ٣٢٤، الطبرى: تاريخ الرسل ج ٦ ص ص ٥٥٤، ٥٦٣.

(٥) ابن خلدون: المقدمة ج ٢ ص ٦٨٧، جرجى زيدان: تاريخ التمدن ج ١ ص ٢٥١.

الحرب وتتهياً للموت<sup>(١)</sup>، وهي ما تعرف بالفدائين في عصرنا.

وعلى كل حال فقد تولى هذا المنصب نوفل بن مساحق، لمسلم بن عقبة المري<sup>(٢)</sup>، وأنه -كما جاء في بعض الرايات- قتل معقل بن سنان<sup>(٣)</sup>، لأنه كان يستنقص الخليفة يزيد بن معاوية<sup>(٤)</sup>.

وكان بعض القضاة يجمع بين منصبى القضاء والشرطة، كأبى سلمة بن عبد الرحمن، الذى ولاه سعيد بن العاص أثناء إمارته على المدينة، ومثله أخاه مصعب بن عبد الرحمن. الذى

(١) ابن منظور: لسان العرب ج ص مادة: (ش ر ط).

(٢) مسلم بن عقبة بن رياح المري، أدرك النبى -ﷺ- وكان أحد قواد معاوية أثناء الفتنة مع على، وولاه يزيد قيادة الجيش الذى أرسله للقضاء على ثورة المدينة، فأسرف فى أهلها قتلا ونبيها فى وقعة الحرة، وكانت وفاته بطريق مكة (سنة ٦٣هـ)، الزبيرى: نسب قریش ص ص ١٢٧، ٣٩٠، ٣٧١، ابن قتيبة: المعارف ص ٣٥١.

(٣) معقل بن سنان بن مظهر الأشجعي، صحابي، من القادة الشجعان، كانت معه راية قومه يوم حنين، ويوم فتح مكة. وسكن الكوفة، وكان على المهاجرين في وقعة الحرة، فقتله مسلم بن عقبة المري، (سنة ٦٣هـ)، ابن سعد: الطبقات ج ٤ ص ص ٣٤٢، ٣٤٤، ابن خياط: الطبقات ص ٩٦، ابن حجر: الإصابة ج ٦ ص ص ١٨١، ١٨٢.

(٤) التميمي: المحن ص ١٦٩، ابن حجر: تهذيب التهذيب ج ٥ ص ٥٦٤.

(٥) يزيد بن معاوية بن أبى سفيان، ولد فى (سنة ٢٥ أو ٢٦هـ)، كان قويا، شجاعا، ذا رأى وحزم، ولى الخلافة فى رجب (سنة ٦٠هـ)، ووقعت فى عهده أحداث كبرى - موقعة كربلاء، والحرة، وحصار الكعبة - توفى (سنة ٦٤هـ)، الزبيرى: نسب قریش ص ص ١٢٧، ١٢٨، المسعودى: التنبيه والأشراف ص ص ٢٦٢، ٢٦٥.



استعمله مروان بن الحكم<sup>(١)</sup>، وكان أهل المدينة قبل عمل مصعب هرجوا: يقتل بعضهم بعضاً؛ فلما ولي مصعب قال: لمروان "إني لا أضبط المدينة بحرس المدينة فابغني رجالاً من غيرها"، فأعانه بمائتي رجل من أهل أيلة<sup>(٢)</sup> فضبطها ضبطاً شديداً، فقد شدّ بهم وجلدهم، وهدم الدور؛ ففزع الناس من ذلك؛ فشكوه إلى مروان؛ فكاد يعزله؛ فدخل عليه المسور بن مخرمة<sup>(٣)</sup>؛ فقال له مروان: "ألا ترى ما يشكو الناس من مصعب بن عبد الرحمن؟" فقال له المسور بن مخرمة:

ليس بهذا من سيات عتب .: يمشي القطوف وينام الركب  
فلم يزل على شرطه حتى مات معاوية، وقدم عمرو بن سعيد<sup>(٤)</sup> والياً ليزيد بن معاوية؛ فولى مصعباً الشرط، ثم أمره بهدم

(١) ابن سعد: الطبقات ج ٥ ص ١٨٦، ابن قتيبة: المعارف ٢٣٨، ابن عساكر: تاريخ دمشق ج ٢٩ ص ٢٩١، ٣٠٢.

(٢) أيلة: (بفتح أوله على وزن فعله) مدينة على شاطئ البحر في منتصف ما بين مصر ومكة، البكري: معجم ما استعجم ج ١ ص ٢٠٠، تحقيق د/ جمال طنبه، ط/١، دار الكتب العلمية، بيروت سنة ١٩٩٨م.

(٣) المسور بن مخرمة بن نوفل بن أهيب، ولد بمكة بعد الهجرة بسنين، وقيل له: صحبة، وروى عن النبي - ﷺ - وعن أبي بكر، وعمر وكان يلزمه ويحفظ عنه، وكان من أهل الفضل والدين، كره بيعة يزيد، وتوفى بمكة وهو مع الزبير في (سنة ٦٤هـ)، الزبيرى: نسب قریش ص ص ٢٦٢، ٢٦٣. ابن خياط: الطبقات ص ٤٦.

(٤) عمرو بن سعيد بن العاص، يقال: إنه رأى النبي - ﷺ - كان من سادات المسلمين، ومن الكرماء المشهورين، ولي المدينة لمعاوية، ويزيد، وقد رام الخلافة، وغلب على دمشق فقتله عبد الملك في (سنة ٦٩هـ)، روى له الجماعة إلا الترمذي، الذهبي:

دور بني هاشم ومن كان في حيزهم والشدة عليهم، ويهدم دور بني أسد ابن عبد العزى والشدة عليهم، حين خرج الحسين بن علي، وعبد الله بن الزبير، وأبياً بيعة يزيد؛ فقال لسه مصعب: "أيها الأمير! إنه لا ذنب لهؤلاء، ولست أفعل"، قال: "انتفخ سحرك، يا ابن أم حريث - وكانت أمه سبيةً من بهراء - إلى سيفنا؟" فرمى السيف، وخرج عنه، ولحق بابن الزبير<sup>(١)</sup>.

وكذلك ولي سعد بن إبراهيم الشرطة بالمدينة، ثم ولي قضاءها غير مرة<sup>(٢)</sup>.

٥- ولاية الصدقات: وهي "الزكوات الواجبة في المواشي والنقود والزروع وتحصيلها من أربابها وحملها إلى بيت المال"<sup>(٣)</sup>، وممن تولى هذا المنصب، والسعاية على الصدقات بالمدينة - من القضاة - نوفل بن مساحق، ولي صدقات كعب بن ربيعة، وكان لا يرفع إلى الأمراء منها شيئاً يقسمها ويطعمها<sup>(٤)</sup>، فأخذه بعض الأمراء بالحساب؛ فقال له: "أين الغنم؟" قال: "أكلناها بالخبز"، قال: "فأين الإبل؟" قال: "حملنا عليها الرجال"<sup>(٥)</sup>.

تاريخ الإسلام ج ٧ ص ص ٢٠٥، ٢٠٢، الفاسي: العقد الثمين ج ٦ ص ص ٣٨٦، ٣٩٤.

(١) الزبيرى: نسب قریش ص ٢٦٨، وكيع: أخبار القضاة ج ١ ص ١١٨، ١١٩، الأصفهاني: الأغاني ج ٥ ص ٨١، ٨٢.

(٢) ابن عساکر: تاريخ دمشق ج ٢٠ ص ٢٠٦.

(٣) القلقشدي: مآثر الأتافة ج ١ ص ٧٩.

(٤) ابن عساکر: تاريخ دمشق ج ٤٩ ص ٣٩٤ ج ٦٢ ص ٢٩٣، ابن حجر: تهذيب التهذيب ج ٨ ص ٥٦٣.

(٥) الزبيرى: نسب قریش ص ٤٢٧.

كذلك تولى سعد بن إبراهيم، صدقات عجز بنى طلاب<sup>(١)</sup>، فخرج عليها في عام، ثم أبى أن يخرج إليها مرة أخرى<sup>(٢)</sup>.  
أما الأحياس: فقد كانت في أيدي أصحابها ولذا نرى الخليفة عمر بن عبد العزيز (٩٩-١٠١هـ/٧١٧-٧٢٠م) يكتب إلى عامله على المدينة أبو بكر بن حزم بقوله: "اكتب لى نسخة صدقات أصحاب النبي وتسمية ولاتها وارفع في أنسابهم"<sup>(٣)</sup>.  
وكان دور القاضى يقتصر على مراجعة إيرادات الوقف ومصارفها، فإن وجد القيم قد أنفق في غير جهة الصرف، ألزمه ما أنفق من صلب ماله، فإن أبى عليه عزره بالضرب، بل والسجن حتى يمتثل لأمر القاضى، كما فعل سعد بن إبراهيم، بإسماعيل بن عبد الله بن مطيع<sup>(٤)</sup>.

٦- قيادة الجيش: وممن تولى هذا المنصب مصعب بن عبدالرحمن، فقد تولى قيادة الجيش الذى بعثه ابن الزبير لقتال أخيه عمرو بن الزبير<sup>(٥)</sup>، فلقبته، وانتصر عليه.

(١) عجز بنى طلاب: العجز مؤخر الشيء، المعجم الوجيز، مادة: (ع ج ز)، وبنى طلاب اسم لقبيلة من أعراب الحجاز، عزى أعرابي منهم عمر بن عبد العزيز فى ابنه، ابن عساكر: تاريخ دمشق ج ٣٧ ص ٥١.

(٢) وكيع: أخبار القضاة ج ١ ص ١٥١، ابن عساكر: تاريخ دمشق ج ٢٠ ص ٢١٩.

(٣) البخارى: التاريخ الصغير ج ١ ص ٢٤٩.

(٤) وكيع: أخبار القضاة ج ١ ص ١٥٤، ١٥٥.

(٥) عمرو بن الزبير بن العوام، كان مع "بنى أمية" على أخيه، استعمله والي المدينة عمرو بن سعيد على شرطتها. وأرسله إلى مكة لقتال أخيه عبد الله، فأسر وأخذ إليه، فأمر بضربه، فقيل: مات تحت السياط (سنة ٦٠هـ)، ابن سعد:

وأسره<sup>(١)</sup>، كما تولى نوفل بن مساحق قيادة الجيش المتجه لقتال ابن الأشر<sup>(٢)</sup> في (سنة ٦٦هـ) فهزمه<sup>(٣)</sup>.

٧- الإفتاء في مواسم الحج: حرص خلفاء بني أمية- في أواخر أيام خلافتهم- على تعيين مفتين من أهل الحرمين، يجيبون الحجيج عن استفساراتهم، وما أشكل عليهم من مناسكه، وما وقعوا فيه من محظورات الحج- أو غيره- مما شغل قلوبهم، و أأزن خواطرهم، يعلنون عن أسمائهم في الموسم، إذ يذكر بعض الرواة: أنه سمع صائحاً يصيح في المسجد الحرام أيام مروان بن محمد- آخر خلفاء بني أمية- " لا يفتى الحاج في المسجد إلا يحيى بن سعيد<sup>(٤)</sup>، و..... ص ٥٠ (٥) .

الطبقات ج ٥ ص ٢٢٢، ٢٢٣، ابن قتيبة: المعارف ص ٢٢١، ابن كثير: البداية ج ٨ ص ١٥٣، ١٥٤.

(١) ابن سعد: الطبقات ج ٥ ص ١٨٩، ابن عساکر: تاريخ دمشق ج ٩ ص ٤٦.

(٢) إبراهيم بن مالك الأشر النخعي، من أصحاب مصعب بن الزبير، ولي له الولايات وقاد جيوشه في موطن الشدة، وأخر ما وجهه فيه حرب عبد الملك بمسكن، فقتل ابن الأشر، في (سنة ٧١هـ)، الزركلي: الأعلام ج ١ ص ٥٨.

(٣) ابن كثير: البداية ج ٨ ص ٢٧٠.

(٤) يحيى بن سعيد بن قيس الأنصاري، قاضي المدينة ومفتيها في عصره، تلمذ الفقهاء السبعة، ولد قبل السبعين، وكان رجلاً صالحاً فقيهاً ثقة، ولي القضاء للمنصور، واختلف في وفاته بين أعوام (١٤٣هـ، ١٤٤هـ، ١٤٦هـ)، البخاري: التاريخ الكبير ج ٨ ص ٢٧٥، ٢٧٦، ابن العماد: شذرات الذهب ج ١ ص ٢١٢.

(٥) المزى: تهذيب الكمال ج ٣١ ص ٤٧٤، الذهبي: سير أعلام النبلاء ج ٥ ص ٤٦٩ .

٨- ولاية القضاء لغير بنى أمية: كذلك تولى بعض القضاة، القضاء في عصر بن العباس، منهم محمد بن عمران الذي ولى قضاء المدينة لأبي جعفر المنصور<sup>(١)</sup> (١٣٦-١٥٨هـ)<sup>(٢)</sup>، والذي عهد بقضاء الحيرة لعثمان بن عمر، كما عهد ليحيى بن سعيد بقضاء الهاشمية<sup>(٣)</sup>.  
ثانياً: هيبة القضاة وآرائهم في المجتمع:

وكما كان للقضاة مكانة سامية في المجتمع، كانت لهم هيبة عالية في النفوس، ورهبة في القلوب، فقل سبيل المثال كان عمر بن خلدة مهيباً صارماً ورعاً<sup>(٤)</sup>، وكذلك كان أبو بكر بن حزم، عظيم المروءة<sup>(٥)</sup>، وأما سعد بن إبراهيم، فكانت هيئته وهو في منصب القضاء كهيئته حين عزل عنه، "يتقى كما يتقى وهو قاض"<sup>(٦)</sup>، ولذلك يقول موسى شهوات<sup>(٧)</sup> يهجوّه :

(١) أبو جعفر المنصور عبد الله بن محمد أمير المؤمنين، ولد (سنة ٩٥هـ)، وكان حافظاً لكتاب الله، متبعاً لأثار رسوله - ﷺ - ففيها محدثاً، كاتباً، بليغاً، ولى الخلافة بعهد من أخيه (سنة ١٣٦هـ)، ويعتبر أول من ترجمة له الكتب، وأسس بغداد، وجعلها دار الخلافة، وكان صارماً مهيباً، وتوفى بطريق مكة (سنة ١٥٨هـ)، المسعودي: التتبيه ص ص ٢٩٥، ٢٩٦، الخطيب: تاريخ بغداد ج ١٠ ص ص ٥٥، ٦١.

(٢) الرازي: الجرح ج ٨ ص ٤١، السخاوي: التحفة ج ٢ ص ٥٠.

(٣) الزبيرى: نسب قریش ص ٢٩٧، الذهبي: سير أعلام ج ٥ ص ٤٧١، ابن حجر: تهذيب التهذيب ج ٥ ص ٥٠٦.

(٤) ابن سعد: الطبقات ج ٥ ص ٣٣٥، المزى: تهذيب الكمال ج ٢١ ص ٣٢٩، السخاوي: التحفة ج ٢ ص ٣٣٧.

(٥) المزى: تهذيب الكمال ج ٣٣ ص ١٤١.

(٦) ابن عساكر: تاريخ دمشق ج ٢٠ ص ٢١٨، الذهبي: سير أعلام ج ٥ ص ٤١٩.

(٧) موسى بن يسار المدني، شاعر، من الموالي، نشأ وعاش بالمدينة، ونزل بالشام، في أيام سليمان، فكان من شعرائه، لقب

لعن الله والعباد تطيط<sup>(١)</sup> ال .: وجه لا يرتجى قبيح الجوار  
 يتقي الناس فحشه وأذاه .: مثل ما يتقون بول الحمار  
 لاتغفرك سجدة بين عيني .: حذار منها ومنه حذار  
 إنها سجدة بها يخدع النا .: س عليها من سجدة بالدبار<sup>(٢) (٣)</sup>

وأما محمد بن عمران، فكان رجلاً مهيباً صارماً من  
 الرجال<sup>(٤)</sup>، يقول: "ما شيء أشد من حمل المروعة؛ فقيل له: "أي  
 شيء المروعة؟ قال: لا أعمل شيئاً في السر استحي منه في  
 العلانية"<sup>(٥)</sup>، ولما بلغ الخليفة أبو جعفر المنصور (١٣٦-  
 ١٥٨هـ/٧٥٤-٧٧٥م) موته، قال: "اليوم استوت قريش"<sup>(٦)</sup>.

(شهوة) لأنه كان يحلب إلى المدينة للقند والسكر فقالت  
 لمرأة: ما يزال موسى يجيئنا بالشهوات، وقيل: لقوله في يزيد  
 بن معاوية "يا مضيع الصلاة للشهوات"، توفي نحو سنة ١١٠  
 هـ، الأصفهاني: الأغاني ج ٣ ص ٣٤٧، ٣٥٠، ابن  
 عساكر: تاريخ دمشق ج ٦١ ص ٣٤٤، ٣٤٩، الزركلي:  
 الأعلام ج ٧ ص ٣٣١.

(١) تطط: رجل نطّ ثقيل البطن بطيء، وقيل: هو القليل شعر  
 اللحية، وقيل: هو الخفيف اللحية من العارضين، وقيل: هو أيضاً  
 القليل شعر الحاجبين، ابن منظور: لسان العرب، مادة: (ث ط ط).  
 (٢) الدِّبَارُ: الهلاك بالفتح مثل الدِّمار، ابن منظور: لسان العرب،  
 مادة: (د ب ر).

(٣) ابن قتيبة: المعارف ص ٢٣٧، الأصفهاني: الأغاني  
 ج ٣ ص ٣٥٦.

(٤) الرازي: الجرح و التعديل ج ٨ ص ٤١.

(٥) وكيع: أخبار القضاة ج ١ ص ١٨٣.

(٦) الرازي: الجرح و التعديل ج ٨ ص ٤١، السخاوي: التحفة  
 النظيفّة ج ٢ ص ٥٥.

كذلك لم يغير الجاه والمال، نفوس هؤلاء الرجال. لذلك يقول يحيى بن سعيد - وكان خفيف الحال فاستقضاه أبو جعفر وارتفع شأنه فلم يتغير حاله - فقيل له: "في ذلك فقال: من كانت نفسه واحدة لم يغيره المال"<sup>(١)</sup>.

ولذلك كان لهؤلاء القضاة آراء في مجتمعيهم. وقد لما يظهر فيها من سلبيات، في الفينة بعد الفينة، سواء فيما يتعلق بالعبادات أم المعاملات، ويعملون على إصلاحها، وفي هذا الصدد يقول عمر بن خلدة: "أدركت الناس يعملون ولا يقولون، وهم اليوم يقولون ولا يعملون"<sup>(٢)</sup>، ويقول أبوطوالة: "ليت لنا مثل أخلاق آبائنا مع إسلامنا"<sup>(٣)</sup>، فإذا كان هذا رأى أبوطوالة في عصره وقرنه، الذي هو من خير القرون، فماذا هو قائل لو عاش في عصرنا؟.

وينتقد سلمة بن عبد الرحمن بن عوف، هيبة الحكام في نفوس الراعية، بقوله: "والله لدرة عمر - ابن الخطاب - كانت أهيب في صدور المسلمين من سيوفكم هذه"<sup>(٤)</sup>.

من أجل ذلك رأينا بعض القضاة، كسعد بن إبراهيم، يودب على السماجة، فقد دخل عليه رجل خبيث الريح، فجلده، فمدحه رجل من أهل المدينة بقوله:

ضرب العادل سعد : ابن سلم في السماجة  
فقضى الله لسعد : من أمير كل حاجه

(١) المزى: تهذيب الكمال ج ٣١ ص ٣٥٧.

(٢) وكيع: أخبار القضاة ج ١ ص ١٣٢.

(٣) ابن عساكر: تاريخ دمشق ج ٢٩ ص ٣٣٠.

(٤) وكيع: أخبار القضاة ج ١ ص ١٥٠.

وراء سعد ذات يوم- رجلاً يخايل في مشيته فدعا به، وكان يتولى المدينة، فضربه ضرباً مبرحاً<sup>(١)</sup>.

### ثالثاً: ملابس القضاة وهيتهم:

لم تبين- المصادر التي رجعت إليها- هل كان للقضاة زي خاص يميزهم عن غيرهم في مجلس القضاء أم لا؟ كما أن ما جاء في بطون تلك الكتب فيما يتعلق بملابسهم- عامة- نتف قليلة منها: العمامة: وهي من الأبيسة الخاصة بالرجال، وكان لا يلبسها إلا الأشراف، لأن العمائم تيجان العرب، وتختلف العمائم باختلاف الأقمشة المصنوعة منها، وهي في الغالب تصنع من أقمشة القطن أو الخز<sup>(٢)</sup>، فكان لسعد بن إبراهيم، عمائم كثير، يعتم بها، و يعمم ولده<sup>(٣)</sup>.

وأما الملابس، فلم يكن فيها إسراف -في الغالب- ويتضح ذلك من هذا الحوار الذي دار بين سعد بن إبراهيم، ورجل من بنى عامر بن كريز، حضر مجلسه، و"عليه جبة صوف تحت قميص، فانتهرده. قال: ما هذا، قال: أصلحك الله، صوف وعليها قميص، فقال له: ما هذه الشهرة انزعها عنك"<sup>(٤)</sup>، و على كل حال، فكل ما ذكرته المصادر-التي رجعت إليها- أن بعض القضاة كان يلبس-في بعض الأحيان- مطرف خز أصفر، كأبي سلمة بن عبد الرحمن<sup>(٥)</sup>.

(١) الأصفهاني: الأغاني ج٦ ص ١٥، ٢٠.

(٢) د/ عبد الله محمد: الحياة الاقتصادية ص ٢٦٩، ٢٧٠، ط/٢، مؤسسة الرسالة، بيروت، سنة ١٤٠٣هـ.

(٣) السخاوي: التحفة اللطيفة ج١ ص ٣٨٤.

(٤) ابن عساكر: تاريخ دمشق ج ٢٠ ص ٢١٩.

(٥) ابن سعد: الطبقات ج ٥ ص ١٨٧.



مظاهر الزينة: كان بعض القضاة يخضب شعر رأسه ولحيته بالحناء، وكان بعضهم يستعمل الكتم<sup>(١)</sup> إضافة إلى الحناء، كأبي سلمة بن عبدالرحمن، والذي قيل: إنه كان يصغ-أيضاً- بالوسمة، والسواد<sup>(٢)</sup>. وأما الطيب، فقد كان سعد بن إبراهيم يعجب من هؤلاء المتقشفين، وقل ما خرج من بيته إلى المسجد للصلاة إلا مس غالية<sup>(٣)</sup>.  
رابعاً: العبادة في حياة القضاة:

لم تشغل الحياة وزخرفها، والمناصب بعظمتها، القضاة عن القيام بحق الله عليهم، فحرصوا على أداء الفرائض، والاهتمام بالنوافل، حتى لكأنهم عباد بالليل، قادة بالنهار، فكان لهذا كله أثر في سلوكهم، وإشراق على وجوههم، وقدوة لمن يأتي بعدهم.

ففي الصلاة: كانوا يبيتون لربهم سجداً وقياماً، تتجافى جنوبهم عن المضاجع يدعون ربهم خوفاً وطمعاً، فعلى سبيل المثال، كان أبو سلمة بن عبدالرحمن من أفاضل قريش، وعبادهم<sup>(٤)</sup>. وكان سعيد بن سليمان فاضلاً عابداً، كثير الصلاة<sup>(٥)</sup>، في حين كانت سجدة سعد إبراهيم، قد أخذت ما بين عينية<sup>(٦)</sup>، كما كان أبو طوالة قواماً<sup>(٧)</sup>، أما أبو بكر بن حزم فقد كان كثير العبادة والتهدج بالليل.

(١) الكتم : (بالتحريك) نبات يخلط مع الوسمة للخضاب الأسود ، وقيل : الكتم نبات فيه حمرة، ابن منظور: لسان العرب، مادة: (ك ت م).

(٢) ابن سعد: الطبقات ج٥ ص١٨٧، ابن عساكر: تاريخ دمشق ج٢٩ ص٢٩٨، الذهبي: سير أعلام ج٤ ص٢٨٨.

(٣) ابن عساكر: تاريخ دمشق ج٢٠ ص٢١٥، الصنفدي: الوافي ج١٥ ص١٤٩.

(٤) ابن حبان: مشاهير علماء الأمصار ص١٠٦.

(٥) ابن حجر: تهذيب التهذيب ج٣ ص٣٣٣.

(٦) ابن قتيبة: المعارف ص٢٣٧.

(٧) الذهبي: سير أعلام النبلاء ج٥ ص٢٥١.

تحدث عنه زوجته فتقول: "إنه ما اضطجع على فراشه بالليل منذ أربعين سنة<sup>(١)</sup>، وكانت سجدة قد أخذت جبهته وأنفه<sup>(٢)</sup>، يكثر من الصلاة فيما بين الأسطوان التي تلي حرف القبر في المسجد النبوي<sup>(٣)</sup>، كما أنه كان يحرص على تحرى ليلة القدر في العشر الأواخر من رمضان، وآية ذلك أسأذنه من ابن حبان -أمير المدينة- لكي لا يجلس للقضاء ليتمكن من أحياء ليلة، إحدى و عشرين، أو ليلة الثلاث والعشرين من رمضان<sup>(٤)</sup>، وكذلك كانوا يحرصون على زيارة مسجد قباء، والصلاة فيه، إقتداءً بالنبي -ﷺ- كما فعل عبد الله بن قيس<sup>(٥)</sup> (١) (٥).

فإذا ما طالعنا حال القضاء مع فريضة أخرى: هي سرابين العبد و ربه، الصيام: رأيناهم قد أخذوا بنصيب وافر منه، وآية ذلك أن أبا بكر بن عبد الرحمن، كان يصوم ولا يفطر<sup>(٧)</sup>، أما أبوطواله

(١) المزي: تهذيب الكمال ج ٣٣ ص ٣١٤، الذهبي: سير أعلام النبلاء ج ٥ ص ٣١٤.

(٢) النسوي: المعرفة ج ١ ص ٦٤٤، ابن حجر: تهذيب التهذيب ج ١٠ ص ٤١.

(٣) ابن سعد: الطبقات ج ٨ ص ١٩٣.

(٤) وكيع: أخبار القضاء ج ١ ص ١٤١، الطبري: تاريخ الرسل ج ٦ ص ٥٠٥.

(٥) عبد الله بن قيس بن مخزومة رأى النبي -ﷺ- وهو صغير، وروى عن أبيه وطائفة من الصحابة، ووثقه النسائي، وعمل نعيذ الملك على العراق وولى المدينة، وذكره الرواة في التابعين وآخرين في الصحابة، ابن حبان: الثقات ج ٥ ص ٤٤، ابن حجر: تهذيب التهذيب ج ٤ ص ٤٠٤.

(٦) ابن عساكر: تاريخ دمشق ج ٣٢ ص ١٠٧.

(٧) الذهبي: سير أعلام النبلاء ج ٤ ص ٤١٧.

فقد كان يسرد الصوم<sup>(١)</sup>، في حين سرد سعد بن إبراهيم الصوم قبل أن يموت بأربعين سنة<sup>(٢)</sup>.

أما قراءة القرآن الكريم، فقد كان عبد الله بن قيس من قراء أهل المدينة<sup>(٣)</sup>، وكان سعد بن إبراهيم يختم القرآن في كل ليلة، أو ليلتين، وقيل: كل ثلاثة أيام<sup>(٤)</sup>، وذكر بعض الرواة<sup>(٥)</sup> أن حزبه - في اليوم - من أول سورة البقرة إلى قوله تعالى: { يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ اتَّقِ اللَّهَ وَلَا تُطِعِ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا }<sup>(٦)</sup>، وكان يحرص أن يختم القرآن في الوتر في العشر الأواخر من رمضان، قبل أن يفطر، و كان يفطر فيما بين المغرب والعشاء وكانوا يؤخرون العشاء الآخرة في شهر رمضان تأخيرا شديدا<sup>(٧)</sup>.

(١) ابن عساكر: تاريخ دمشق ج ٢٩ ص ٣٢٩، ابن حجر: تهذيب التهذيب ج ٤ ص ٣٧٦.

(٢) وكيع: أخبار القضاة ج ١ ص ١٦١، الذهبي: سير أعلام ج ٥ ص ٤١٩، السخاوي: التحفة اللطيفة ج ١ ص ٣٨٤.

(٣) ابن حبان: مشاهير علماء الأمصار ص ١٠٦.

(٤) المزى: تهذيب الكمال ج ١٠ ص ٢٤٤، الذهبي: سير أعلام ج ٥ ص ٤١٩، السخاوي: التحفة اللطيفة ج ١ ص ٣٨٤.

(٥) ابن عساكر: تاريخ دمشق ج ٢٠ ص ٢١٤.

(٦) سورة الأحزاب: الآية ١.

(٧) ابن عساكر: تاريخ دمشق ج ٢٠ ص ٢١٤.

## الفصل الرابع

### "علاقة القضاة بفئات المجتمع"

تشعبت علاقات القضاة بفئات المجتمع، كما أن هذ العلاقات لم تكن تسير على وتيرة واحدة، وإنما كان يعترها الفتور، أحياناً، حسب تغير الأحوال، وما تضرره النفوس، يتضح ذلك مما يأتي:

أولاً: علاقتهم بالخلفاء:

كانت علاقة القضاة بالخلفاء تربطها المحبة، وتسودها المودة، فكانوا محل تكريمهم ومن خاصتهم، وإن كان يسود تلك العلاقة الجفاء-أحياناً-و آية ذلك أن مسعب بن عبد الرحمن، لم يقبل شفاعة أمير المؤمنين معاوية في رجل اعتدى عليه فكسر أنفه- وهو على الشرطة- وقال: "ضربني، وأنا سلطان، وللسلطان أن يأخذ حقه ويؤدب، لو فعل هذا لغيري، لاقتصت لمن فعل ذلك له، وأخذت منه حق السلطان بسفاهه"، وذلك لأن الخليفة كان ضربه مائة سوط، وحبس سنة، في أمر إسماعيل بن هبار<sup>(١)</sup>، وكان قد اتهم بقتله<sup>(٢)</sup>.

وعندما وفد عبد الله بن قيس بن مخزومة على عبد الملك- بدمشق-أكرمه، وأشار عليه أن يطلب منه-في مجلسه- تعيين عريف لقومه، فلما أذن للناس في الدخول إلى مجلسه، قام عبد الله فقال: يا أمير المؤمنين أنا أصبحنا ليس لنا عريف، إنما ندعى ببني هاشم، فنجيب، فاجعل لنا عريفاً، فكتب له أن تعرفوا على عريف،

(١) إسماعيل بن هبار بن الأسود، أمه أم ولد، كان من فتيان أهل المدينة، مشهور بالجلد والفتوة، الزبيرى: نسب قريش ص ص ٢٢٠، ٢١٩.

(٢) الزبيرى: نسب قريش ص ٣٧١.

ويكون ذلك إلى عبد الله بن قيس يليها ويوليها من أحب، فكان عبد الملك بذلك أول من فرق في الدعوى بين بني هاشم، وبنى المطلب (١).

وجاء في بعض الروايات (٢) أن الخليفة عبد الملك بن مروان، لما قدم حاجاً في (سنة ٧٥هـ)،، جلس على المنبر، فشم أهل المدينة وويخهم، ثم قال: إني والله يا أهل المدينة قد بلونكم، فوجدتكم تنفسون القليل، وتحسدون على الكثير، وما وجدت لكم مثلاً إلا ما قال: مختنكم وأخوكم الأحوص

وكم نزلت بي من خطوبٍ مهمّةٍ .: خذلتكم عليها ثم لم اتخسع

فأدبر عني شرّها لم أبل بها .: ولم أذعنكم في كربها المتطاع

فقام إليه نوفل بن مساحق فقال: "يا أمير المؤمنين أقرنا بالذنب، وطلبنا المعذرة، فعد بحلمك، فذلك ما يشبهنا منك، ويشبهك منا، فقد قال: من ذكرت من بعد بيتيه الأولين

وإني لمستأنٍ ومنتظربكم .: وإن لم تقوتوا في اللّماتِ دغ دغ

أو مل منكم أن تروا غير رأيكم .: وشيكاً وكيفا تنزعوا خير منزع

و لا أجد في نفسى قبولا لمثل تلك الرواية، لما فيها من سب وتوبيخ لأهل مدينة رسول الله - ﷺ - أولاً، ولذكر نوفل بن مساحق ثانياً، فإنه توفي في أول خلافة عبد الملك في (سنة ٧٤هـ) (٣).

(١) الفسوى: المعرفة ج ١ ص ٤٦٦، ٤٦٧، ابن عساكر: تاريخ دمشق ج ٣٢ ص ١٠٥.

(٢) الأصفهاني: الأغاني ج ٤ ص ٢٥١، ٢٥٢.

(٣) البخاري: التاريخ الصغير ج ١ ص ١٨٣، الرازي: الجرح ج ٨ ص ٤٨٨، ابن حبان: الثقات ج ٥ ص ٤٧٨.

ويذكر بعض الرواة<sup>(١)</sup>، أن نوفل بن مسحاق، كان يلي المساعي بالمدينة، وكانت له منزلة خاصة لدى الوليد بن عبد الملك بن مروان؛ وكان الوليد يعجبه الحمام، ويتخذ له ويطيرد، فستأذن عليه، فأذن له، فقال: "ما هذا يا أمير المؤمنين، فقال: هذا مدخل ما دخله أحد قبلك، وإنما خصصتك به، قال: يا أمير المؤمنين ما خصصتني به، ولكن خصصتني، إنما هذه هي عورة تستر" فغضب عليه الوليد، فسيرد إلى المدينة، وأمر عامله أن يحاسبه على ما يلي من أعمال.

أضف إلى ذلك أن الوليد بن عبد الملك عندما قدم المدينة - في خلافته - أمر بأربعة كراسي، وندعت في مجلسه، لأشراف قريش، فكان من نصيب القضاة منها مقعدين: أحدهما: لنوفل بن مسحاق، وآخر لطلحة بن عبد الله<sup>(٢)</sup>.

إلا أن في تلك الرواية وما قبلها نظر، لا لشيء إلا لأن نوفل بن مسحاق لم يل أي عمل للوليد في خلافته، وذلك لوفاته في (سنة ٧٤هـ)<sup>(٣)</sup>، ورجح بعض المؤرخين<sup>(٤)</sup> أن يكون هذا الذي اتفق لنوفل مع الوليد في حياة عبد الملك، ويكون قول من قال: في خلافته وهما، وإذا كان مثل هذا الترجيح مقبولاً في الرواية الثانية. فإنه مستبعد تماماً في الرواية الأولى.

(١) الزبيرى: نسب قريش ص ٤٢٧، ابن عساكر: تاريخ دمشق ج ٦٢ ص ٣٠١، المزى: تهذيب الكمال ج ٣٠ ص ٦٨.

(٢) ابن عساكر: تاريخ دمشق ج ٢٥ ص ٥٠، المزى: تهذيب الكمال ج ٣٠ ص ٦٨.

(٣) البخارى: التاريخ الصغير ج ١ ص ١٨٣، الرازى: الجرح ج ٨ ص ٤٨٨، ابن حبان: الثقات ج ٥ ص ٤٧٨.

(٤) ابن حجر: تهذيب التهذيب ج ٨ ص ٥٦٤.

كما وقد سعد بن إبراهيم على هشام بن عبد الملك فى دمشق<sup>(١)</sup>، وإن لم يرد تفصيل لتلك الزيارة.  
ثانياً: علاقتهم بالأمراء:

لم يكن تعيين الولاة للقضاة حائلاً بينهم وبين قول الحق، والحكم عليهم إذا اقتضى الأمر، بل ربما زاد هذا الحكم فى توطيد العلاقات بينهم، وآية ذلك أن أول قضاء قضى به عبد الله بن نوفل حقاً على آل مروان بن الحكم فزادة ذلك عند مروان بن الحكم - خيراً<sup>(٢)</sup>.

ولما رفض مصعب بن عبد الرحمن شفاعة أمير المؤمنين معاوية فى شأن صخير بن أبي جهم<sup>(٣)</sup> - الذى حطم أنفه - سعى قومه لدى مروان بن الحكم، فقال لهم: "أبعد كلام أمير المؤمنين؟" قالوا: "نعم، إنما هو صنيعتك" فأتاه مروان، فكلمه؛ فقال مصعب: "وقد وهبت بممشاك حقي قبلهم"، فأنصرف القوم مسرورين<sup>(٤)</sup>.

وفى بعض الأحيان كانت تسوء العلاقات بين القاضى والأمير، لأنه قضى عليه، فتسول له نفسه عزله عن منصبه، وفى ذلك يذكر الرواة: أن العلاقات بين والى عبد الواحد النصرى، وبين سعيد بن سليمان لم تكن على ما يرام بسبب قضاء الأخير على

(١) ابن عساکر: تاريخ دمشق ج ٢٠ ص ٢٠٥.

(٢) وكيع: أخبار القضاة ج ١ ص ١١٣.

(٣) صخير بن أبي جهم عبيد ويقال عامر بن حذيفة العدوي القرشي وفد على عمر بن عبد العزيز، وكان صخير قد نزل الكوفة وأطعم بها الطعام وكان له بها قدر، ودار، وموالي، ابن عساکر: تاريخ دمشق ج ٢٤ ص ٣، ٥.

(٤) الزبيرى: نسب قریش ص ٣٧١.

الوالي في أرض غضبها من قوم بملل، فعمل على "عزله، فما استطاع وعزل الوالي من أجله" (١).

بيد أني لا أجد في نفسي ميلاً لقبول ما جاء في تلك الرواية من محاولة الوالي عزل القاضي لأنه قضى عليه، وذلك لما يلي:

أولاً: لأنه كان رجلاً صالحاً بارز الأمر لا يستر شيئاً يتعسف في حالاته كلها (٢)، إذا أتى برزقه في الشهر يقول: "إن الذي يخون بعدك لخائن" (٣)، وليس هذا حال من يأكل أموال الناس بالباطل. ثانياً: إنه كان محمود الإمارة، ثقة (٤)، لم يكن لبني مروان وال أحمد وأحب عند أهل المدينة منه (٥).

ثالثاً: إن الرجل كان ممن يقتد به، فقد سئل القاسم عن شيء فقال: "ما زلت أحبه حتى بلغني أن الأمير يكرهه والأمير إذ ذاك عبد الواحد النصري" (٦).

رابعاً: إنه عمل على تقريب الصالحين من أصحاب عمر بن عبد العزيز منه، وكان لا يقطع أمراً إلا استشار فيه القاسم بن محمد، وسالم بن عبد الله (٧).

(١) وكيع: أخبار القضاة ج ١ ص ١٦٨، ابن عساكر: تاريخ دمشق ج ٣٧ ص ٢٥٣، المزي: تهذيب الكمال ج ١٠ ص ٤٨٢، السخاوي: للتحفة اللطيفة ج ١ ص ٣٩٨.

(٢) ابن حجر: تهذيب التهذيب ج ٦ ص ٢٧٨.

(٣) المزي: تهذيب الكمال ج ١٨ ص ٤٦٢.

(٤) ابن حبان: الثقات ج ٧ ص ١٧٥، الذهبي: تاريخ السلام ج ٧ ص ١٥٩.

(٥) الطبري: تاريخ الرسل ج ٧ ص ١٤، المزي: تهذيب الكمال ج ١٨ ص ٤٦٢.

(٦) المزي: تهذيب الكمال ج ١٨ ص ٤٦١.

(٧) الطبري: تاريخ الرسل ج ٧ ص ١٤، المزي: تهذيب الكمال ج ١٨ ص ٤٦٢، ج ٩ ص ٥٤٨.



خامساً: إنه ثبت أوقاف من أوقاف أصحاب رسول الله، عند أصحابها بقضائه فيها<sup>(١)</sup>.

ومما سبق يتبين لنا أن عزل عبد الواحد النصرى عن إمرة المدينة لم يكن بسبب رغبته في عزل القاضي، وإنما يرجع ذلك - في رأي - إلى تولي الخلافة هشام بن عبد الملك، وتوليته لخاله إبراهيم بن هشام المخزومي<sup>(٢)</sup>.

وعندما أراد بعض أشرف قريش سؤال الوالي بغية إيقاعه في الحرج، استعان على رد كيدهم بالقاضي، كما فعل عبد الواحد النصرى الذي قال: لسعد بن إبراهيم "أغن عن قومك ... فخرجا عن القرشيين فقالوا ليس بالرجل بأس"<sup>(٣)</sup>.

و على الرغم من أن الأمير كان يعين القاضي، و في إمكانه أن يغزله في أي وقت شاء، ويولي غيره، إلا أننا نرى عثمان بن حيان لا يفعل ذلك مع أبي بكر بن حزم، وإنما يكن له العداوة والبغضاء ليعاقبه، ولا أدل على ذلك من أن ابن حزم حينما استأذن من عثمان في أن ينام في غد، ولا يجلس للناس للقضاء ليقوم ليلة إحدى وعشرين، أذن له، وأسر في نفسه الإيقاع به. فلما ذكر له أحد جلسائه أن هذا من ابن حزم رياء، قال: "قد رأيت ذلك، ولست لأبى إن أرسلت إليه غدوة ولم أجده جالساً لأجلدنه مائة، ولأحلقن رأسه ولحيته"<sup>(٤)</sup>.

(١) المزي: تهذيب الكمال ج١٨ ص٤٦١.

(٢) الطبري: تاريخ الرسل ج٧ ص٢٩، ابن حجر: تهذيب التهذيب ج٦ ص٢٧٨.

(٣) ابن عساكر: تاريخ دمشق ج٣٧ ص٢٥١.

(٤) الطبري: تاريخ الرسل ج٦ ص٥٠٥.

و في المقابل نجد ابن حزم يعفو عن أساء إليه من الأمرء، بل ولا يدخر جهداً في مساعدتهم، فعندما عزل عبد الرحمن الضحاك، وأغرم أربعين ألف دينار، وأتى به إلى دار ابن حزم، نهى ابن حزم قومه أن يعرضوا له بحرف يكرهه، وأمر له بالغرامة، وغير ذلك مما يحتاج إليه، فكان "ابن الضحاك بعد ذكر ما صنع بابن حزم، وما صنع به ابن حزم يتعجب"<sup>(١)</sup>.

### ثالثاً: علاقة القضاة ببعضهم:

لم يضمن القضاة على بعضهم البعض بالرأى والمشورة، أو بتعليمهم القضاء، وبيان ما خفي منه، فهذا هو عمر بن خالد الزرقى، يأتي أبا هريرة -ط- يستشير في مسألة، فيجيبه عليها<sup>(٢)</sup>. وكان أبو بكر حزم "يتعلم القضاء من أبان بن عثمان"، وكان أبان قد علم أشياء من القضاء من أبيه عثمان بن عفان -ط-<sup>(٣)</sup>، وفي حين كان محمد بن عمران يرسل إلى أبي طوالة، فيسأله عن شيء من أمر القضاء؛ فيقول له: "إذا أردت هذا فعليك بالغدوات"<sup>(٤)</sup>، فإن للقلب جماماً بالغدوات"<sup>(٥)</sup>.

(١) وكيع: أخبار القضاة ج ١ ص ١٤٢، ١٤٣.

(٢) الإمام الشافعي: مسند الشافعي ج ١ ص ٣٢٩، الحديث رقم ١٥٢٧، المزى: تهذيب الكمال ج ٢١ ص ٣٣٠، السخاوى: التحفة اللطيفة ج ٢ ص ٣٣٧.

(٣) الفسوى: المعرفة ج ١ ص ٦٤٣، ابن عساكر: تاريخ دمشق ج ٦٦ ص ٤٤.

(٤) الغدوة: أصله غدوة حذقوا الواو بلا عوض، والغدوة ما بين صلاة الغداة، وطلوع الشمس، والجمع الغدوات، الرازى: مختار الصحاح، مادة: (غ د ا).

(٥) وكيع: أخبار القضاة ج ١ ص ١٤٧.

## رابعاً: علاقتهم بالعلماء:

تميزت العلاقات بين القضاة - في مراحلهم العمرية - وأقرانهم من العلماء وطلاب العلم، سواءً في المدينة أم في خارجها، بالاحترام المتبادل، وحرص على الاستفادة من معارفهم، ومشاركتهم في أفراحهم وآلمهم، فقد أدرك ابن حزم. عبد الرحمن بن أبي الزناد<sup>(١)</sup>؛ وهو واقف على باب دار زيد بن ثابت<sup>(٢)</sup>؛ فَقَالَ له: "يا بني أو يا عبدَ الرحمن، ولد لك؟ قلت: نعم؛ قال: بارك الله لك؛ ابن كم أنت؟ قلت: ابن سبع عشرة سنة"<sup>(٣)</sup>.

وعندما مرض سعد بن إبراهيم، دخل عليه جماعة من القراء يعودونه، منهم ابن هرمز<sup>(٤)</sup>، - الذي اغرورقت عيناه - فقال

(١) عبد الرحمن بن أبي الزناد عبد الله بن ذكوان، المدني، ولد في (سنة ١٠٠هـ)، وهو من حفاظ الحديث، قال ابن أبي حاتم: يكتب حديثه ولا يحتج به، ولي خراج المدينة، وزار بغداد فتوفي فيها (سنة ١٧٤هـ)، ابن سعد: الطبقات ج ٥ ص ٤٩٨، ٥٠٠، الرازي: الجرح ج ٥ ص ٢٥٢، الخطيب: تاريخ بغداد ج ١٠ ص ٢٢٧، ٢٣٠.

(٢) زيد بن ثابت بن الضحاك الأنصاري، كاتب النبي - ﷺ - وتولى جمع القرآن في صحف لأبي بكر، ثم تولى كتابة مصحف عثمان، وكان عمر يستخلفه على المدينة إذا حج، توفي بالمدينة (سنة ٤٥هـ)، ابن خياط: الطبقات ص ١٥٨، ابن قتيبة: المعارف ص ٢٩٠، الذهبي: تاريخ الإسلام ج ٤ ص ٥٣، ٥٧.

(٣) ابن سعد: الطبقات ج ٥ ص ٥٠٠، وكيع: أخبار القضاة ج ١ ص ١٧٦.

(٤) عبد الرحمن بن هرمز الأعرج، مولى محمد بن ربيعة، روى عن أبي هريرة، وأبي سعيد، قال ابن سعد: كان ثقة كثير الحديث، وكان يكتب المصاحف، مات بالإسكندرية (سنة ١١٧هـ)، ابن سعد: الطبقات ج ٥ ص ٣٤٠، الرازي: الجرح ج ٥ ص ٩٧، ابن حجر: تهذيب التهذيب ج ٦ ص ٢٦٠.

له: "سعد ما يبكيك، قال: والله لكأني بقائلة غداً تقول: واسعداه للحق ولا سعد، قال: أما والله لنن قلت ذلك ما أخذني في الله لومة لائم منذ أربعين سنة، ثم قال سعد: أليس الله يعلم أنكم أحب خلقه إلي يعني القراء"<sup>(١)</sup>.

وكان بعض القضاة يحرص على ألا يفارق مجلسه الفقهاء كعمر بن خلدة، الذي كان يجلس مع خارجة بن زيد، وربيعة بن عبدالرحمن، "فكانا يقولان له: آذيتنا وأبرمتنا، فيقول: لا تقيمان من عندكما دعائي أتحدث معكما، فإذا جاء الخصمان تحول إليهما، ثم عاد"<sup>(٢)</sup>، ليكمل حديثه معهما.

كذلك حرص بعض القضاة على نشر العلم، و الأخذ بأيدي النابهين من الطلاب، وتعليمهم حديث رسول الله - ﷺ - كأبي سلمة بن عبد الرحمن، الذي كان "يأتي المكتب، فيأخذ بيد الغلام، فينطلق به إلى بيته فيملي عليه الحديث فيكتبه، وفي رواية ثانية: فيملي عليه الحديث ويكتب له"<sup>(٣)</sup>.

وإذا كان بعض القضاة حرص على تدوين أحاديثه لطلاب العلم، فإن بعضهم كان يكره ذلك، مثل يحيى بن سعيد، فلما عرض عليه تلاميذه كتب علمه "استنكر، كثرته لأنه لم يكن له كتاب، فكان يجده، حتى قيل له: نعرض عليك، فما عرفت أجزته، وما لم تعرف رددته، قال: فعرفه كله"<sup>(٤)</sup>.

(١) الذهبى: سير أعلام ج ٥ ص ٤٢٠، ابن حجر: تهذيب التهذيب ج ١٠ ص ٢٤٥.

(٢) السخاوى: التحفة اللطيفة ج ٣ ص ٣٢٧.

(٣) ابن عساكر: تاريخ دمشق ج ٢٩ ص ٣٠٧، الذهبى: سير أعلام النبلاء ج ٥ ص ٢٩٢.

(٤) المزى: تهذيب الكمال ج ٣١ ص ٣٥٤، ابن حجر: تهذيب التهذيب ج ٩ ص ٢٤٠.

كما كان بعض القضاة لا يترفع عن الأخذ بيد ولده والذهاب به إلى مشاهير العلماء للأخذ عنهم، فكانوا يكرمونهم، فقد دخل إبراهيم بن سعد، على ابن شهاب فرفعه وأكرمه، ثم أقبل على القوم، فقال: إن سعدا أوصاني بابنه وسعد سعد<sup>(١)</sup>.

وكان القضاة يجلسون من تلقوا عنهم العلم، فلا يحدثون بين أيديهم، مثل يحيى بن سعيد الذى يقول عنه عبيد الله<sup>(٢)</sup>: كان يحيى يحدثنا فيسيح علينا مثل اللؤلؤ، ويشير عبيد الله بيديه إحداهما على الأخرى، قال عبيد الله: فإذا طلع ربيعة قطع يحيى حديثه إجلالا لربيعة وإعظاما له<sup>(٣)</sup>، وعندما خرج يحيى بن سعيد إلى إفريقية في ميراث له، طلب له ربيعة البريد، فركبه إلى إفريقية، فلما قدم بذلك الميراث، وهو خمسمائة دينار، شطره ربيعة. وقال: "والله ما غيبت منها دينارا إلا ما أنفقتاه في الطريق"<sup>(٤)</sup>.

كذلك كان لبعض القضاة رحلات علمية مختلفة، ومن هؤلاء أبوسلمة بن عبد الرحمن، الذى قدم البصرة "في إمارة بشر بن

(١) ابن عساكر: تاريخ دمشق ج ٢٠ ص ٢٢١، ابن حجر: تهذيب التهذيب ج ٢ ص ٢٧٣.

(٢) عبيد الله بن عمر بن حفص القرشي العدوي، كان من سادات أهل المدينة، وأشرف قريش فضلا، وعلماء، وعبادة، قال ابن معين: عبيد الله عن القاسم عن عائشة الذهب المشبك بالدر، توفى (سنة ١٤٤هـ)، وقيل: (سنة ١٤٥هـ)، البخارى: التاريخ الكبير ج ٥ ص ٣٩٥، ابن حجر: تهذيب التهذيب ج ٧ ص ٣٥.

(٣) الفسوى: المعرفة ج ١ ص ٦٤٨، المزى: تهذيب الكمال ج ٣ ص ٣٥٣، ٣٥٤.

(٤) المزى: تهذيب الكمال ج ٣١ ص ٣٥٧، الذهبى: سير أعلام النبلاء ج ٥ ص ٤٧٣.

مروان<sup>(١)</sup> وكان رجلاً صبيحاً كأن وجهه دينار هرقلي<sup>(٢)</sup>، وروى عن الشعبي<sup>(٣)</sup> قال: "قدم أبو سلمة الكوفة، فكان يمشي بيني وبين رجل، فسئل عن أعلم من بقي - من أهل المدينة -، فتمنع ساعة، ثم قال: رجل بينكما"<sup>(٤)</sup>.

في حين كان بعض القضاة لا يحدث بالمدينة كسعد بن إبراهيم، "فذلك لم يكتب عنه أهل المدينة، ومالك لم يكتب عنه، وإنما سمع منه شعبة<sup>(٥)</sup>، وسفيان<sup>(٦)</sup> عنه

(١) بشر بن مروان بن الحكم القرشي الأموي، كان سمحاً جواداً، ولي إمرة العراقيين لأخيه، وهو أول أمير مات بالبصرة، توفي سنة (سنة ٧٥ هـ)، الزبيرى: نسب قريش ص ١٦٠، ابن كثير: البداية ج ٩ ص ٨.

(٢) ابن عساكر: تاريخ دمشق ج ٢٩ ص ٢٩٨.

(٣) عامر بن شراحيل بن عبد، علامة العصر، يكنى بأبي عمرو الهمداني، ثم الشعبي، من جلة التابعين، يضرب المثل بحفظه، وكان قد أدرك خمسين ومائة من الصحابة توفي (سنة ١٠٥ هـ)، ابن قتيبة: المعارف ص ص ٤٤٩، ٤٥١، ابن حبان: مشاهير ج ١ ص ١٠١، الخطيب: تاريخ بغداد ج ١٢ ص ص ٢٢٢، ٢٢٨.

(٤) الذهبي: سير أعلام النبلاء ج ٤ ص ٢٩٠.

(٥) شعبة بن الحجاج بن الورد العتكي، واسطى الأصل، بصري الدار، أمير المؤمنين في الحديث، ولد (سنة ٨٣ هـ) وسمع قتادة، ويونس بن عبيد، وعنه، والأعمش، وابن المبارك، توفي (سنة ١٦٠ هـ)، ابن سعد: الطبقات ج ٧ ص ص ٣١٤، ٣١٥، ابن قتيبة: المعارف ص ٥٠١، الخطيب: تاريخ بغداد ج ٩ ص ص ٢٥٥، ٢٦٦.

(٦) سفيان بن سعيد أبو عبد الله الثوري الكوفي، ولد في (سنة ٩٦ هـ)، وقيل: (٩٧ هـ)، روى العلم عن خلق كثير، وروى عنه خلق كثير، وله من الكتب، كتاب الجامع الكبير، قال يحيى القطان: "ما رأيت أحفظ من الثوري، وهو فوق مالك في كل شيء"، توفي

بواسطة<sup>(١)</sup>، وسمع منه ابن عيينة<sup>(٢)</sup> بمكة شيئاً يسيراً<sup>(٣)</sup>، وكان سعد ممن حمل عنه العلم الكثير، وكان يكتب عن من هو أصغر منه، يقول شعبة عنه: كتب عني سعيد بن إبراهيم، وما ترك من حديثي شيئاً إلا كتبه<sup>(٤)</sup>، وكان شعبة إذا حدث عن سعد، يقول: "حدثني حبيبي سعد بن إبراهيم"<sup>(٥)</sup>.

كذلك بلغت شهرة علماء المدينة الآفاق، فكانوا يكتبون إليهم يسألونهم، ومن هؤلاء يحيى ابن سعيد قاضي المدينة<sup>(٦)</sup>. كذلك نلاحظ أن بعض القضاة - في طلبه العلم - كان يكثر من مخالفة شيخه، فربما حرم بسبب ذلك علماً كثيراً، مثل ما حدث

(سنة ١٦١هـ)، الذهبي: سير أعلام النبلاء ج ٧ ص ص ٢٢٩،

٢٧٩، ابن العماد: شذرات الذهب ج ١ ص ص ٢٥٠، ٢٥١.

(١) واسط: في عدة مواضع أعظمها وأشهرها التي بالعراق، سميت بهذا الاسم لأنها متوسطة بين البصرة والكوفة، وتسمى مدينة الحجاج، شرع في عمارتها في (سنة ٨٤هـ) وفرغ منها في (سنة ٨٦ هـ)، ياقوت: معجم البلدان ج ٥ ص ص ٣٤٧، ٢٤٨.

(٢) سفيان بن عيينة، يكنى بأبي محمد ولد (سنة ١٠٧هـ) وطلب الحديث وهو صغير، ولقى الكبار، وحمل عنهم علماً جماً، وإليه انتهى علو الإسناد، ورحل إليه من البلاد، قال الشافعي: لولا مالك، وابن عيينة لذهب علم الحجاز" توفي (سنة ١٩٨هـ)، البخاري: التاريخ ج ٤ ص ٩٤، ابن العماد: شذرات الذهب ج ١ ص ص ٣٥٤، ٣٥٥.

(٣) الرزاي: الجرح ج ٤ ص ٧٩، المزي: تهذيب الكمال ج ١٠ ص ٢٤٤.

(٤) وكيع: أخبار القضاة ج ١ ص ١٥١.

(٥) الذهبي: سير أعلام النبلاء ج ٥ ص ٤١٩، ابن حجر: تهذيب التهذيب ج ٣ ص ٢٧٦.

(٦) المزي: تهذيب الكمال ج ٣١ ص ٣٥٣.

من أبي سلمة بن عبد الرحمن مع عبد الله بن عباس<sup>(١)</sup>، كذلك أدت الموعظة سعد بن إبراهيم للإمام مالك - أحد تلاميذه - إلى عدم الأخذ عنه ، وقيل: إنما ترك الرواية عنه لأنه تكلم في نسبه، فكان لا يروى عنه<sup>(٢)</sup>، و لكن يبدووا لى أن سبب ترك الإمام مالك الرواية عن سعد بن إبراهيم، أنه لم يكن يحدث بالمدينة، فكيف يروى عنه الإمام مالك<sup>(٣)</sup> .

وفى المقابل نجد بعض الطلاب يتقبل نصيحة شيخه بصدور رحب، بل ويثنى عليه خيراً، وفى ذلك يقول ربيعة بن أبي عبد الرحمن: "قال لي بن خلد - وكان نعم القاضي - : يا ربيعة أراك تفتي الناس فإذا جاءك الرجل يسألك فلا تكن همتك أن تخرجه مما وقع فيه، ولتكن همتك أن تتخلص مما سألك عنه"<sup>(٤)</sup>، وعندما مات خارجة بن زيد، حرص أبو بكر بن حزم على أن يصلى عليه<sup>(٥)</sup>.

(١) عبد الله بن العباس بن عبد المطلب، حبر الأمة ، وترجمان القرآن، ولد فى (الشعب) قبل خروج بنى هاشم منه، وقيل: عام الهجرة، دعا له النبي - ﷺ - وكان مقدماً عند الخلفاء، ولى إمارة الحج لعثمان، وعلى، وولى لعلى البصرة، وتوفى (سنة ٦٨هـ)، ابن خياط: الطبقات ص ٢٩، ابن عبد البر: الاستيعاب ج ٣ ص ٩٣٥، ٩٣٦.

(٢) الفسوى: المعرفة ج ١ ص ٥٥٢، ابن عساكر: تاريخ دمشق ج ٢٩ ص ٢٩٣، ابن حجر: تهذيب ج ١٠ ص ٢٣١.

(٣) ابن حجر: تهذيب التهذيب ج ٣ ص ٢٧٦، ٢٧٧، السخاوى: التحفة اللطيفة ج ٢ ص ٣٨٤.

(٤) لم يرو الإمام مالك إلا عن ستة من غير أهل المدينة، لقيهم إما فى مكة أو فى المدينة، أحمد أمين: ضحى الإسلام ج ١ ص ٢١٣، طبع الهيئة العامة للكتاب، سلسلة مكتبة الأسرة، القاهرة، سنة ١٩٩٨م.

(٥) الفسوى: المعرفة ج ١ ص ٥٥٦، المزى تهذيب الكمال ج ٢١ ص ٣٢٩.

(٦) ابن سعد: الطبقات ج ٥ ص ٢١٦.



### خامساً: علاقتهم بالشعراء:

الإنسان عبد الإحسان، سواءً أكان بالمال أم بالكلمة الطيبة. والمعاملة الحسنة، والتي أثرت في الشعراء فجعلتهم يمدحون القضاة، ويعددون مناقبهم، فعلى سبيل المثال، كان طلحة بن عبد الله، سخياً جواداً، قدم الفرزدق<sup>(١)</sup> المدينة ومدحه. بقوله:

يا طلح أنت أخو الندى وعقيدد . . إن الندى إن مات طلح ماتنا

وكان قد بدأ به فأعطاه ألف دينار، ثم أتى غيرد من قریش، فمدحهم، فأعطوه مثله، مخافة أن يقصروا عن ذلك، فيتعرضون للسان الفرزدق، فكان يقال: "أعجب طلحة الناس"<sup>(٢)</sup>. وفي رواية أخرى: إنه أمره أن يختار مائة من الإبل - من سوق المدينة - عشرة، تلو مثلها، ثم دفعهم إليه. فقال قصيدته السابقة<sup>(٣)</sup>. وعندما بلغ الفرزدق موت طلحة بن عبد الله، حزن عليه حزناً شديداً<sup>(٤)</sup>. و جعل يقول: "يا أهل المدينة، كيف تركتم طلحة يموت؟"<sup>(٥)</sup>.

وامتدح رجل سعد بن إبراهيم بقوله:

(١) همام بن غالب بن صعصعة التميمي البصري، يكنى بأبي فراس، روى عن علي، وابن عمر، لقب بالفرزدق لغلظة وقصرة، وهو من الطبقة الأولى من شعراء الإسلام، مدح يزيد بن معاوية، ومن بعده من الأمويين، توفي (سنة ١١١هـ)، ابن قتيبة: الشعر والشعراء ج ١ ص ٤٧١، ٤٨٢، ابن الجوزي: المنتظم ج ٧ ص ص ١٤٩، ١٥٢.

(٢) البيت من بحر: الكامل، لم أجده في ديوان الفرزدق.

(٣) ابن سعد: الطبقات ج ٥ ص ١٩٣، الصفدي: الوافي ج ١٦ ص ٤٣٨.

(٤) ابن عساكر: تاريخ دمشق ج ٢٥ ص ٥١.

(٥) ابن عساكر: تاريخ دمشق ج ٢٥ ص ٥٢.

(٦) الأصفهاني: الأغاني ج ١٠ ص ٣٠٧.

- ألقى علي اللوم يا أم حاطب .: فظني بسعد خير ظن بقائب  
ظني به في كل أمر حضرته .: إذا ما التقينا خير ظن بصاحب  
أبوه حوارى النبي وجده .: أبو أمه سعد<sup>(١)</sup> رئيس المناقب  
رمى في سبيل الله أول من رمى .: بسهم عظيم الأجر والذكر صائب  
تفرغ الأعراق يرمين بالفتى .: ذرى الأكرمين من لؤي بن غالب<sup>(٢)</sup>  
و مدح موسى شهوات، سعيد بن سليمان، فقال:  
من سره الحكم صرفاً لامزاج له .: من القضاة وعدل غير مغموز  
فليات دار سعيد الخير إن بها .: أمضى على الحق من سيف ابن جرموز<sup>(٣)</sup>

(١) سعد بن أبي وقاص مالك بن أهيب، من السابقين، وهو أول من  
رمى بسهم في الإسلام، شهد بدرًا، وجمع له رسول الله - ﷺ -  
أبوية يوم أحد، وولاه عمر وعثمان - رضي الله عنهما - الكوفة، وكانت وفاته  
(سنة ٥٥ هـ)، ومناقبه كثيرة، ابن خياط: الطبقات ص ٤٥،  
ابن عساکر: تاريخ دمشق ج ٢٠ ص ٢٨٠، ٣٧٣.

(٢) الأبيات من بحر: الطويل.

(٣) ابن عساکر: تاريخ دمشق ج ٢٠ ص ٢١٩، الصفدي: الوافي  
ج ١٥ ص ١٤٩.

(٤) عمير بن جرموز المجاشعي، وقيل: عمرو بن جرموز، قاتل  
الزبير، قتله تقريباً إلى علي، فبشره بالنار لما جاء يستأذن عليه،  
فندم وسقط في يده، أمر إنساناً أن يطرحه عليه زج، فطرحه  
عليه فقتله، بعد أن رفض مصعب بن الزبير - في ولايته علي  
العراق - أن يقتص منه، الذهبي: تاريخ الإسلام ج ٥ ص ٤٩٩، ابن  
خلكان: وفيات الأعيان ج ٣ ص ١٩.

(٥) وكيع: أخبار القضاة ج ١ ص ١٦٨، الأصفهاني: الأغاني  
ج ٣ ص ٣٥٦.

وكان سعد بن إبراهيم، قد ولي شرطة المدينة، واشتد على السفهاء والشعراء والمغنين، ولحق موسى شهوات بعض ذلك منه، وكان قبيح الوجه، فقال موسى بهجود:

قل لسعد وجه العجوز لقد كن .: تا لما قد أوتيت سعداً مخيلاً

إن تكن ظالماً جهولاً فقد كا .: ن أبوك الأدنى ظلوماً جهولاً<sup>١</sup>

وقضى أبو بكر بن عبد الرحمن ، على موسى شهوات بقضية، فقال موسى بهجود:

يقلب كفاء الصبّ كمّاً كأنها .: كفيفة صبّ بين حلياً ومثعر

وجدتك فها في القضاء مخلطاً .: فقدتك من قاضي ومن متأمر

فدع عنك يا سيد به ذات رجّة .: أذى الناس لا تحشرهم ثم تحشر<sup>٢</sup>

وكان أبو بكر بن حزم، جلد الأحوص في الخنث، وطاف به، وغربه إلى دهلك في محمل عريانا، فهجاه الأحوص، بقوله:

لا ترثين لحزمي رأيت به .: ضراً ولو سقط الحرمي في النار

الناخسين بمروان بذى خشب .: والمقحمين على عثمان في الدار<sup>٣</sup>

وكان مصعب بن عبد الرحمن، وممن اشترك مع ابن الزبير في الدفاع عن الكعبة ، وكان لا يخفي جرح سيفه ، ويعرف قتلا

(١) الأصفهاني: الأغاني ج٣ص٣٥٦، ابن عساكر: تاريخ دمشق ج٢٠ص٢٠٦.

(٢) وكيع: أخبار القضاة ج١ص١٧١، ١٧٢، الأصفهاني: الأغاني ج٣ص٣٥٥، ٣٥٦.

(٣) وكيع: أخبار القضاة ج١ص١٣٨، السخاوي: التحفة للضيف ج١ص٥١.

من بين القتلى ، فأصابه سهماً ، فقتله ؛ فرثاه رجل من جذام<sup>(١)</sup> ، فقال :

لله عيناً من رأى مثل مصعب .: أصف وأقضى بالكتاب وأفهما  
وقالوا: أصابت مصعباً بعض نبلهم .: فعز علينا من أصيب وعزما  
وشد أبو بكر لذا الركن شدة .: أبت للحصين أن يطاع فيغرما  
مشد امرئ لم يدخل الذل قلبه .: ولم يك أعمى من هدى الله أبكما<sup>(٢)</sup>

وكان مصعب بن عبد الرحمن، على شرطة المدينة، في إمارة مروان بن الحكم، فاشتد على أهلها، وكان قبله هرجوا: يقتل بعضهم بعضاً، فقال فيه: ابن قيس الرقيات<sup>(٣)</sup>:

حال دون الهوى ودو .: ن سرى الليل مصعب  
وسياط على أك .: فالرجال ثقلاب<sup>(٤) (٥)</sup>

(١) جذام: هو جذام بن عدي بن الحارث بن مرة بن أدد، فولد جذام حراماً وحشماً، منهما تفرقت جذام، وهم من قبائل اليمن، ابن قتيبة: المعارف ص ص ١٠١، ١٠٢، ابن عبد ربه: العقد الفريد ج ٣ ص ٣٥٠.

(٢) الزبيرى: نسب قريش ص ٢٦٩.

(٣) عبيد الله بن قيس الرقيات العامري، وقيل: اسمه عبد الله، أحد الشعراء المجودين، شاعر قريش في العصر الأموي، ولقب بابن قيس الرقيات لأنه كان يتغزل بثلاث نسوة، اسم كل واحدة منهن تسمى رقية، وكان انقطاعه إلى آل الزبير فمدح مصعباً، وهجا عبد الملك، توفي (سنة ٧٢هـ)، وقيل: نحو (سنة ٨٥ هـ)، الذدبي: تاريخ الإسلام ج ٥ ص ص ٤٧٩، ٤٨٠، ابن كثير: البداية ج ٨ ص ٣٣٣، الزركلي: الأعلام م ٤ ص ١٩٦.

(٤) الأبيات من بحر: مجزوء الخفيف.

(٥) الزبيرى: نسب قريش ص ٢٦٨، ابن قتيبة: المعارف ص ٢٣٨.

و قال: موسى شهوات<sup>(١)</sup> - أيضاً - يهجو سعد بن إبراهيم.

هلال بن يحيى غرّة لا خفا بها .: على الناس في عسر الزمان وفي اليسر

وسعد بن إبراهيم ظفر مؤسّخ .: متى يستريح الناس من وسخ الظفر<sup>(٢)</sup>

### سادساً: علاقتهم بالعامّة:

ربطت العلاقات الطيبة بين القضاة والعامّة، فكانوا محل رضاهم، وموضع آمالهم، سواء كانوا في منصبهم، أم في خارجها، وآية ذلك أن عبد الله بن نوفل رضيّه أهل المدينة حتّى عزل عنهم<sup>(٣)</sup>، وكان طلحة بن عبد الله، وخارجة بن زيد بن ثابت، في زمانهما، في خدمة أهل المدينة، يستفتيونهما، وينتهي الناس إلى قولهما، ويقسمان المواريث بين أهلها من الدور والنخيل والأموال، ويكتبان الوثائق للناس، بدون مقابل<sup>(٤)</sup>.

وكان طلحة بن عبد الله إذا كان عنده مال فتح بابه، وغشيه الناس، وأصحابه، فأطعم وأجاز وحمل، وإذا لم يكن عنده شيء أغلق بابه فلم يأتّه أحد، فقال له بعض أهله: ما في الدنيا شر من أصحابك، يأتونك إذا كان عندك شيء، وإذا لم يكن لم يأتوك. فقال: ما في الدنيا خير من هؤلاء، لو أتونا عند العسرة أردنا أن

(١) وقيل: الأبيات للحزين الدثلي، وكيع: أخبار القضاة ج ١ ص ١٦٣.

(٢) وكيع: أخبار القضاة ج ١ ص ١٦٣.

(٣) وكيع: أخبار القضاة ج ١ ص ١١٤.

(٤) الزبيرى: نسب قريش ص ٢٧٣، ابن عساكر: تاريخ دمشق ج ٢٥ ص ٤٠، السخاوي: التحفة اللطيفة ج ١ ص ٤٧٢.

تتكلف لهم، فإذا أمسكوا حتى يأتينا شيء فهو معروف منهم وإحسان" (١).

ودخل طلحة بن عبد الله السوق فاشترى جمل بثمانين ديناراً من صاحبه، وانقلب به إلى المنزل لينقده ثمنه، فوجد جلساءه قد وضع الغداء بينهم، فقال لصاحب الجمل: اجلس فكل، فأبى، وقال: أعطني حقي، فأبى طلحة أن يعطيه حقه أو يأكل، فاتصرف فقال له بعضهم: تعرف هذا، قال: لا، قال: هذا النجاشي الحرثي، فردده ورد عليه جملة، وأعطاه الثمانين ديناراً، فقال له النجاشي: "بأبي أنت وأمي ما عوتب عتيق خيل قط إلا أعتب قبل أن يبرح، فقال الناس: هذا الكلام خير من الشعر" (٢).

وكان أبو بكر بن عبد الرحمن سخياً كريماً (٣)، بينما كان سعد بن إبراهيم لا يفطر في أغلب الأحيان - حتى يرسل إلى مساكين فيأكلون معه (٤).

وفي بعض الأحيان كانت العلاقة تسوء بين القاضي وبعض الناس، فيسعى للإيقاع به عند الأمير مصوراً له عبادة القاضي على أنها نوع من الرياء، كما حدث من أيوب بن سلمة مع أبي بكر بن حزم في مجلس عثمان بن حيان (٥).

- (١) ابن سعد: الطبقات ج٥ ص١٩٣.
- (٢) ابن عساكر: تاريخ دمشق ج٢٥ ص٥٠.
- (٣) الذهبي: سير أعلام النبلاء ج٤ ص٤١٦.
- (٤) ابن عساكر: تاريخ دمشق ج٢٠ ص٢١٢.
- (٥) الطبري: تاريخ الرسل ج٦ ص٥٠٥.

سابعاً: علاقتهم بأبنائهم وأهليهم:

لم تشر المصادر- التي رجعت إليها- إلا إلى تنف يسيره في هذا الجانب ، جاءت في صورة وصايا ونصائح للأهل والأبناء، فعندما حضرت أبا طوالة الوفاة جمع بنيه، وقال لهم: يا بني اتقوا الله، فإن لم تتقوه فوالله ما أبالي ما صنع بكم<sup>(١)</sup>.

ويوصى أبو بكر بن حزم، ابنه عبد الله بقوله: "إني أراك تحب الحديث، وتجالس أهله، فلا تستقبل صدر حديث إذا سمعت عجزه استدل بأعجازها على صدورها"<sup>(٢)</sup>.

وكان نوفل بن مساحق إذا دخل على امرأته صمت وإذا خرج من عندها تكلم، "فراثة يوماً كذلك، فقالت: أما عندي فتطرق. وأما عند الناس فتنتطق قال: لأني أدق عن جدك، وتجلسين عن دقيقي"<sup>(٣)</sup>.

وأما محمد بن عمران، فقد كان رجلاً مصلحاً لماله، فنسب إلى البخل، فبلغه ما يقول الناس فقال: "إني والله ما أجمد في الحق، ولا أدوب في الباطل"<sup>(٤)</sup>.

(١) وكيع: أخبار القضاة ج ١ ص ١٤٨، ابن عساكر: تاريخ دمشق ج ٢٩ ص ٣٣٠.

(٢) المزني: تهذيب الكمال ج ٣٣ ص ١٤٢.

(٣) الجاحظ: البيان والتبيين ج ٢ ص ١٦١، تحقيق/ فوزي عطوي، ط/١، دار صعب، بيروت، سنة ١٩٦٨م.

(٤) الزبيرى: نسب قريش ص ص ٢٨٤، ٢٨٥، ابن قتيبة: المعارف ص ٢٣٢.

## الخاتمة

الحمد لله رب العالمين، الذي أسبغ على نعمه ظاهرة و باطنة. ومنَّ على بالانتهاء من هذا البحث الذي تناول جاقباً مهماً من جوانب الحضارة الإسلامية، يتعلّق بمنصب من أرفع المناصب بعد الخلافة، وهو منصب القضاء، وفي بقعة من أشرف بقاع الأرض مدينة رسول الله - ﷺ -، وفي عصر من أزهى عصور الإسلام الأ وهو العصر الأموي، والذي تبين من خلاله.

أن شروط تعيين القضاة كانت واضحة في أذهان الخلفاء والولاة، ولذلك حرصوا على اختيار أهل العلم والفضل والعفاف والمشهورين بالعدالة، بيد أن فترة بقاء القاضي في منصبة كان تتبّع في - الغالب - بقاء الوالي، ولذلك كان يتبّع عزل الوالي عزل القاضي، وإن كان هذا لا يمنع من أن بعض الولاة كان يقر القاضي السابق على ولايته في منصبه، بل ويجلس للقضاء بنفسه مع وجود القاضي - في بعض الأحيان - خاصة وأن الخلفاء لم يتدخلوا في تعيين القضاة إلا في أحوال نادرة، ومرجع ذلك إلى أن الوالي كانت ولايته عامة، من ثم كان اختصاص القاضي يزداد تبعاً لانشغال الخلفاء والولاة بأمر الحكم والسياسة، بالإضافة إلى كفاءة القاضي ومنزلته في المجتمع ولذلك اشتهرت بعض الأسر سواء من القرشييين والأنصار بمنصب القضاء، وحرصاً على توفير الحياة الكريمة للقضاة فقد فرضت الدولة لهم رواتب من بيت المال تغنيهم، إلا أن كثيراً من القضاة كان يترفع عن قبوله ويحتسب الأجر عند الله.

وقد اتخذ قضاة العصر الأموي من ساحة مسجد رسول الله - ﷺ - مجلساً للفصل بين الخصوم، يساعدهم بعض رجال الشرطة لحفظ الأمن وتأييد الباغي، ومساعدة القاضي في إثبات التهم أو



نفيها، بالإضافة إلى الكتاب الذين يقومون بتدوين الأحكام لتكون مرجعاً للقاضي ولمن يأت بعده، فإذا ما عرضت على القاضي قضية، نظر هل يجد فيها حكماً منصوصاً عليه في كتاب الله عز وجل، لم ينسخ؟ فإن وجده عمل به، وإن لم يجد؟ نظر في سنة رسول الله - ﷺ - فإن لم يجد؟ أو لم يعرف؟ سنل أصحاب رسول الله - ﷺ - الموجودين في عصره، و بعد عصرهم كان يقضى بما أجمع عليه الصحابة، فإن لم يجد في الإجماع اجتهد رأيه وقضى به، ولذلك كانت الأحكام يخالف بعضها بعضاً في الأمصار المختلفة، لأن المجتهدين لم يكونوا على رأى واحد، ولم تلتفت الدولة إلى التفكير فيما يجمع كلمة المجتهدين على شئ يقضى به قضاتهم. فقد كان بعض قضاة المدينة يقضى باليمين مع الشاهد، وبعضهم يقدم عمل أهل المدينة، و إجماعهم - في مسائل الاجتهاد - على الأحاديث الصحيحة التي تتعارض معه، وبعضهم يقل الوكالة من الخصم وهو حاضر المصير لا علة به، كما تعددت القضايا التي نظر فيها هؤلاء القضاة فشملت الحدود، والمواريث، أو التفريق بين الزوجين، وكذلك النظر في الصدقات.

وقد تمتع القضاة بمكانة سامية، ومنزلة عالية لم يتمع بها صاحب أى وظيفة أخرى، فلا شرف في الدنيا بعد الخلافة أشرف من القضاء، ولذلك عهد إليهم الخلفاء والولاة بالعديد من المناصب - غير القضاء - مثل الولاية على المدينة، أو نياتها في حالة غياب الأمير أو عزله، وكذلك الإمارة على الحج، والإفتاء في الموسم، والإمارة على الشرطة، وجمع الزكاة، وقيادة الجيوش.

وكما كان للقضاة مكانة سامية في المجتمع، كانت لهم هيبه عالية في النفوس، ورهبة في القلوب، ولذلك كان لهؤلاء القضاة آراء في مجتمعهم، ونقد لما يظهر فيه من سلبيات، في الفينة بعد

الفينة، سواءً فيما يتعلق بالعبادات أم المعاملات، ويعملون على إصلاحها، فضلاً عن أن الحياة وزخرفها، والمناصب بعظمتها، لم تشغلهم عن القيام بحق الله عليهم، فحرصوا على أداء الفرائض فكان نهارهم صيام وليلهم قيام، وألسنتهم لا تفتقر عن ذكر الله، وقرآءة القرآن الكريم.

فإذا ما نظرنا في علاقات القضاة بفئات المجتمع، فنجد أنها علاقات متشعبة، سواءً بالخلفاء أم الأمراء، وأن تلك العلاقات لم تكن تسير على وتيرة واحدة، وإنما كان يعترها الفتنور، والشدة والجدب أحياناً، حسب تغير الأحوال، وما تكنه الصدور، فمصعب بن عبد الرحمن يرفض شفاعة الخليفة معاوية بن أبي سفيان، ويقبلها من مروان بن الحكم، في أمر الرجل اعتدى عليه، بينما الخليفة الوليد يستمع إلى وشاية الأصوص بابن حزم ويأمر بعزله، وكذلك يتربص به عبد الرحمن الضحاك، حتى يضربه، فلما عزل وولى ابن حزم عفا عنه ولم يتعرض له بسوء، كذلك تبين أن عزل عبد الواحد النصرى عن إمرة المدينة لم يكن بسبب رغبته في عزل نقاضى، وإنما يرجع ذلك إلى تولى الخلافة هشام بن عبد الملك، وتوليته لخاله إبراهيم بن هشام المخزومى.

أما عن علاقة القضاة- في مراحلهم العمرية- بأقرانهم من العلماء وطلاب العلم، سواءً في المدينة أم في خارجها، فقد تميزت بالاحترام المتبادل، والحرص على الاستفادة من معارفهم، في حين نجد الشعراء يقصدونهم بالمدح، وذكر مناقبهم ومناقب آبائهم وأجدادهم، وإن كان هذا لم يمنع بعضهم من هجاء بعض القضاة، لأنه لحقه منه أذى- في نظره- لشدة القاضى في الحق، بينما نجد القضاة محل رضا العامة، وموضع آمالهم، سواءً كانوا في

منصبتهم، أم في خارجه، يمدون إليهم يد العون والإحسان.  
ليساعدونهم بالرأى والمشورة.  
وبعد فالله أسأل أن يتقبل هذا العمل، وأن يتجاوز عما فيه من  
الزلل، أنه على ذلك قدير وبالإجابة جدير، سبحانه نعم المولى ونعم  
النصير.

الباحث  
على حسن أحمد حسن

## المصادر والمراجع

- ١ - القرآن الكريم  
أولاً : المصادر :  
ابن الأثير : عز الدين أبو الحسن علي بن محمد الشيباني الجزري  
(ت ٦٣٠هـ).
- ٢ - أسد الغابة في معرفة الصحابة ، مطابع الشعب ، القاهرة ،  
سنة ١٩٧٠م.
- الأصفهاني : أبو الفرج علي بن الحسين بن محمد الأصفهاني  
(ت ٣٥٦هـ).
- ٣ - الأغاني، تحقيق/سمير جابر، ط/٢، دار الفكر، بيروت (د.ت).  
البخاري : أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم الجعفي  
(ت ٢٥٦هـ).
- ٤ - التاريخ الصغير، تحقيق/محمود إبراهيم زايد، ط/١، دار المعرفة،  
بيروت، سنة ١٤٠٦هـ / ١٩٨٦م.
- ٥ - التاريخ الكبير ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، (د.ت).  
بكري : أبو عبيد عبد الله بن عبد العزيز البكري (ت ٤٨٧هـ).
- ٦ - معجم ما استعجم تحقيق د/ جمال طلبه ، ط/١، دار الكتب  
العلمية، بيروت، سنة ١٩٩٨م.
- انتميمي : أبو العرب محمد بن أحمد بن تميم بن تمام (ت ٣٣٣هـ).
- ٧ - المحن ، تحقيق د/ يحيى وهيب، ط/٢، دار الغرب الإسلامي،  
بيروت، سنة ١٤٠٨هـ / ١٩٨٨م.
- ابن الجوزي : أبو الفرج عبدالرحمن بن علي بن محمد (ت ٥٩٧هـ).
- ٨ - سيرة ومناقب عمر بن عبد العزيز الخليفة الزاهد، تحقيق / نعيم  
زرزور، ط/١، دار الكتب العلمية، بيروت، سنة  
١٤٠٤هـ / ١٩٨٤م.

- ٩- المنتظم في تاريخ الأمم والملوك، تحقيق د/ محمد عبد القادر وآخر، ط/١، دار الكتب العلمية، بيروت سنة ١٤٢١هـ/١٩٩٢م.
- الحاكم النيسابوري : أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه (ت ٤٠٥هـ).
- ١٠- المستدرک علی الصحیحین فی الحدیث، مكتبة النصر الحديثة، الرياض. (د.ت).
- ابن حبان: أبو حاتم محمد بن أحمد بن حبان التميمي البستي (٣٥٤هـ).
- ١١- الثقات تحقيق/ السيد شرف الدين أحمد، ط/١، دار الفكر، بيروت، سنة ١٣٩٥هـ.
- ١٢- مشاهير علماء الأمصار تحقيق/ مرزوق علي، ط/١، دار الوفاء، المنصورة، سنة ١٤١١هـ،
- ابن حجر : شهاب الدين أبو الفضل أحمد بن علي العسقلاني (ت ٨٥٢هـ).
- ١٣- الإصليّة في تميز الصحابة، تحقيق/ علي محمد البجاوي، طبع نهضة مصر، القاهرة، (د.ت).
- ١٤- تهذيب التهذيب مراجعة/ صدقي جميل، ط/١، دار الفكر، سنة ١٤١٥هـ.
- ١٥- فتح الباري بشرح صحيح البخاري، تحقيق/ محمد فؤاد عبد الباقي وآخران، ط/٢، دار الريان للتراث، القاهرة، سنة ١٤٠٩هـ/١٩٨٨م
- الخزاعي : أبو الحسن علي بن محمد المعروف بالخزاعي (ت ٧٨٩هـ).
- ١٦- تخريج الدلالات السمعية، تحقيق الشيخ/ أحمد بن محمد أبو سلامة، طبع المجلس الأعلى للشئون الإسلامية، القاهرة، سنة ١٤١٥هـ/١٩٩٥م.

- الخصاف: أبو بكر أحمد بن عمر بن مهير الشيباني (ت ٢٦١هـ) ١٧- كتاب أدب القاضي تحقيق/ فرحات زيادة ، مطبعة الجبلوى . القاهرة، سنة ١٩٧٩م.
- الخطيب البغدادي : أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت (ت ٤٦٣هـ). ١٨- تاريخ بغداد، تحقيق د/مصطفى عبد القادر، ط/١، دار الكتب العلمية، بيروت، سنة ١٩٩٧م.
- ابن خلدون : عبد الرحمن بن محمد بن خلدون (ت ٨٠٨هـ). ١٩- مقدمة ابن خلدون، تحقيق د/علي عبد الواحد، ط/٣، دار نهضة مصر، القاهرة، سنة ١٩٧٩م.
- ابن خلكان : أبو العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن أبي بكر (ت ٦٨١هـ). ٢٠- وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، تحقيق د/ إحسان عباس، دار صادر، بيروت، (د.ت.).
- ابن خياط: أبو عمر خليفة بن خياط بن أبي هبيرة الليثي (ت ٢٤٠هـ). ٢١- تاريخ خليفة بن خياط، تحقيق د/ نكرم ضياء العمري، ط/٢، دار طيبة، الرياض، سنة ١٩٨٥م.
- ٢٢- الطبقات، تحقيق د/ سهيل زكار، دار الفكر، بيروت، سنة ١٤١٤هـ/١٩٩٣م.
- أبو داود : سليمان بن الأشعث السجستاني الأزدى (ت ٢٧٥هـ). ٢٣- سنن أبي داود، تحقيق/ محمد محي الدين عبد الحميد، دار الباز، مكة المكرمة ، (د.ت.).
- ابن أبي الدم: شهاب الدين إبراهيم بن عبدالله بن عبد المنعم الشافعي (ت ٦٤٢هـ). ٢٤- كتاب أدب القضاء أو الدر المنظومات فى الأقضية والحكومات، تحقيق/ محمد عبد القادر عطا، ط/١، دار الكتب العلمية، بيروت، سنة ١٤٠٧هـ/١٩٨٧م..

الذهبي : أبو عبد الله شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان  
(ت ٧٤٨هـ).

٢٥- تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، تحقيق د/ عمر  
عبد السلام تدمري، ط/٣، دار الكتاب العربي، بيروت، سنة  
١٤١٥هـ / ١٩٩٤م.

٢٦- سير أعلام النبلاء، تحقيق/ شعيب الأرنؤوط، ط/١١، مؤسسة  
الرسالة، بيروت، سنة ١٩٩٦م.

الرازي : أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم محمد بن إدريس  
الرازي (ت ٣٢٧هـ).

٢٧- الجرح والتعديل، ط/١، مطبعة مجلس دائرة المعارف  
العثمانية، حيدر آباد الدكن، الهند، (د.ت).

الرازي : محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي (ت ٦٦٦هـ).

٢٨- مختار الصحاح، تحقيق/ محمود خاطر، دار الحديث، القاهرة،  
(د.ت).

الزبيرى : أبو عبد الله المصعب بن عبد الله بن المصعب الزبيرى  
(ت ٢٣٦هـ).

٢٩- نسب قریش ، تحقيق/ إلفى بروفنسال، ط/٢، دار المعارف،  
القاهرة، (د.ت).

السخاوى : شمس الدين أبو عبد الله محمد بن عبد الرحمن بن  
محمد (ت ٩٠٢هـ).

٣٠- التحفة اللطيفة فى تاريخ المدينة الشريفة، ط/١، دار الكتب  
العلمية، بيروت، سنة ١٩٩٣م.

ابن سعد: أبو عبد الله محمد بن سعد بن منيع كتاب الواقدي (ت ٢٣٠هـ).

٣١- الطبقات الكبرى، تحقيق د/ حمزة النشرتى وآخران، المكتبة  
القيمة، القاهرة، (د.ت).

- السيوطي : جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر (ت ٩١١هـ).
- ٣٢- تاريخ الخلفاء، تحقيق/ محمد محي الدين عبد الحميد. دار الجيل، بيروت، سنة ١٩٨٨م.
- الشبلي : محمد بن تقي الدين عبد الله الشبلي (ت ٧٩٦هـ).
- ٣٣- محاسن الوسائل في معرفة الأوائل، تحقيق/ محمد التونجي، ط/١، دار النفائس، بيروت، سنة ١٤١٢هـ/ ١٩٩٢م.
- الصفدي:صلاح الدين خليل بن أيبك بن عبد الله الصفدي (ت ٧٦٤هـ).
- ٣٤- الوافي بالوفيات، باعثناء س، ديدرينغ وآخر، ط/٢، دار صادر، بيروت. سنة ١٩٧٠م.
- الطبري : أبو جعفر محمد بن جرير بن يزيد (ت ٣١٠هـ).
- ٣٥- تاريخ الرسل والملوك، تحقيق/ محمد أبو الفضل، ط/٤، دار المعارف، القاهرة، سنة ١٩٧٧م.
- الطبراني أبو القاسم سليمان بن أحمد الشامي (ت ٣٦٠هـ)
- ٣٦- المعجم الكبير، تحقيق/ حمدي عبد المجيد، ط/٢، مكتبة العلوم والحكم ، الموصل ١٩٨٣م.
- ابن عبد البر:أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر(ت ٤٦٣هـ).
- ٣٧- الاستيعاب في معرفة الأصحاب ، تحقيق/ علي محمد البجاوي. ط/١، دار الجيل، بيروت، سنة ١٤١٢هـ/ ١٩٩٢م.
- ابن عساكر : أبو القاسم علي بن الحسين بن هبة الله بن عبد الله الشافعي (ت ٥٧١هـ).
- ٣٨- تاريخ مدينة دمشق، تحقيق/عمر بن غلامه العمري، ط/٤، دار الفكر. بيروت. سنة ١٩٩٥م.
- ابن العماد الحنبلي : أبو الفلاح عبد الحي بن أحمد بن محمد الحنبلي الدمشقي (ت ١٠٨٩هـ).
- ٣٩- شذرات الذهب في أخبار من ذهب، دار الفكر، بيروت. سنة ١٤١٤هـ/ ١٩٩٤م.



الفاسى : أبو الطيب تقي الدين محمد بن أحمد بن علي الفاسي  
(ت ٨٣٢هـ).

٤٠ - العقد الثمين في تاريخ البلد الأمين، تحقيق/ محمد حامد الفقى  
وآخر، ط/٢، مؤسسة الرسالة، بيروت، سنة ١٤٠٦هـ/ ١٩٨٦م.  
الفسراء : أبو يعلى محمد بن الحسين بن محمد بن خلف الحنبلى  
(ت ٤٥٨هـ).

٤١ - الأحكام السلطانية، تحقيق/ محمد حامد الفقى، ط/٣، شركة مكتبة  
ومطبعة مصطفى البابى الحلبي، القاهرة، سنة ١٤٠٨هـ/ ١٩٨٧م.  
الفسوى : أبو يوسف يعقوب بن سفيان الفسوى (ت ٢٧٧هـ).

٤٢ - المعرفة والتاريخ، تحقيق د/ أكرم ضياء العمري، ط/١، مكتبة  
الدار، المدينة المنورة، سنة ١٩٨٩م.

ابن قتيبة: أبو محمد عبدالله بن مسلم بن قتيبة الدينوري (ت ٢٧٦هـ).  
٤٣ - الشعر والشعراء، تحقيق/ أحمد محمد شاكر، ط/١، دار  
الحديث، القاهرة، سنة ١٩٩٦م.

٤٤ - المعارف، تحقيق د/ ثروت عكاشة، ط/٦، الهيئة المصرية  
العامّة للكتاب، القاهرة، سنة ١٩٩٢م.

القلقشندي : أبو العباس أحمد بن عبد الله القلقشندي (ت ٨٢١هـ).  
٤٥ - صبح الأعشى في صناعة الإنشا تحقيق د/ يوسف علي،  
ط/١، دار الفكر، دمشق سنة ١٩٨٧م.

٤٦ - مآثر الأنافة في معالم الخلافة، تحقيق/ عبد الستار أحمد  
فراج، عالم الكتب، بيروت، (د.ت).

ابن كثير : أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي  
الدمشقي (ت ٧٧٤هـ).

٤٧ - البداية والنهاية، تحقيق د/ أحمد أبو ملح وأخرون، ط/١ دار  
الريان للتراث، القاهرة، سنة ١٤٠٨هـ/ ١٩٨٨م.

المالقي: أبو الحسن عبد الله بن الحسن النباهي المالقي (توفي بعد ٧٩٣هـ)

٤٨- تأريخ قضاة الأندلس، تحقيق/ لجنة إحياء التراث، منشورات دار الآفاق، بيروت، سنة ١٩٨٠م.

الماوردي : أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب البصري البغدادي (ت ٤٥٠هـ).

٤٩- الأحكام السلطانية والولايات الدينية، ط/١، دار الفكر، القاهرة، سنة ١٤٠٤هـ/ ١٩٨٣م.

المزى : جمال الدين أبو الحجاج يوسف بن عبد الرحمن (ت ٧٤٢هـ).

٥٠- تهذيب الكمال في أسماء الرجال، تحقيق د/ بشار عواد معروف، ط/١، مؤسسة الرسالة، بيروت، سنة ١٤١٣هـ/ ١٩٩٢م.

المسعودي : أبو الحسن علي بن الحسين بن علي (ت ٣٤٦هـ).  
٥١- التنبيه والأشراف، تحقيق/ عبد الله إسماعيل، طبع دار الصاوي، القاهرة، (د.ت).

مسلم: أبو الحسن مسلم بن الحجاج بن مسلم النيسابوري (ت ٢٦١هـ).  
٥٢- صحيح مسلم، تحقيق/ محمد فؤاد عبد الباقي، ط/١، دار الحديث، القاهرة، سنة ١٩٩٧م.

ابن منظور : أبو الفضل محمد بن مكرم بن علي الأتصاري (ت ٧١١هـ).

٥٣- لسان العرب، تحقيق/ عبد الله علي الكبير وآخران، دار المعارف، القاهرة، (د.ت).

النسائي : أبو عبد الرحمن أحمد بن علي بن شعيب بن علي بن سنان بن بحر (ت ٣٠٣هـ).

- ٥٤- سن النسائي بشرح جلال الدين السيوطي، دار الحديث، القاهرة، سنة ١٤٠٧هـ/١٩٨٧م.
- وكيع: محمد بن خلف بن حيان بن صدقة الضبي (٣٠٦هـ) - ٥٥- أخبار القضاة، تحقيق/ عبد العزيز مصطفى، ط/١، المكتبة التجارية، القاهرة، سنة ١٩٤٧م.
- ابن هشام : أبو محمد عبد الملك بن هشام بن أيوب الحميري (ت ٢١٨هـ).
- ٥٦- السيرة النبوية، تحقيق/ مصطفى السقا وآخران، ط/٢، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، القاهرة، سنة ١٣٥٥هـ/١٩٥٥م.
- ياقوت : شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الحموي (ت ٦٢٦هـ).
- ٥٧- معجم البلدان، ط/٢، دار صادر، بيروت، سنة ١٩٩٥م. **ثانياً : المراجع الحديثة**  
أحمد شلبي : (دكتور).
- ٥٨- موسوعة الحضارة الإسلامية التشريع و القضاء في الفكر الإسلامي، ط/٤، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة، سنة ١٩٨٩م. أنور العمروسي:
- ٥٩- التشريع والقضاء في الإسلام، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية سنة ١٩٨٤م.
- ٦٠- الأعلام قاموس تراجم لأشهر الرجال والنساء العرب والمستعربين والمستشرقين، ط/١٢ دار العلم للملايين، بيروت، سنة ١٩٩٧م.
- سهام مصطفى أبو زيد: دكتوراة (ت ١٤٢٩هـ/٢٠٠٨م)
- ٦١- الحسبة في مصر الإسلامية، مطابع الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، سنة ١٩٨٦م.

- الشوكتاتى: محمد بن على بن محمد (ت ١٢٥٥هـ).
- ٦٢- نيل الأوطار من أحاديث سيد الأخيار، مكتبة دار التراث، القاهرة، (د.ت).
- عطية مصطفى مشرفة: (دكتور).
- ٦٣- القضاء فى الإسلام ، مطبعة الاعتماد ، القاهرة سنة ١٩٣٩م.
- فتحية النبراوى: (دكتورة).
- ٦٤- تاريخ النظم والحضارة الإسلامية. ط/٥، دار الفكر العربى، القاهرة سنة ١٩٩١م.
- محمد بن عفيفى الباجورى الخضرى : (بك) (ت ١٩٢٧م).
- ٦٥- تاريخ الأمم الإسلامية، الدولة الأموية، ط/١، دار الفكر اللبنانى، سنة ١٩٩٤م.
- محمود محمد زيادة: (دكتور).
- ٦٦- الدولة الأموية ، مطبعة دار التأليف، القاهرة ، سنة ١٩٦٩م.
- محمود محمد عرنوس:
- ٦٧- تاريخ القضاء فى الإسلام، مكتبة الكليات الأزهرية، القاهرة (د.ت).